

دراسات في الأدب العربي (٥)

# أحوال أهل من في مصر المعاصرة



د. عبد الوهاب بكر

مركز الدراسات الأدبية واللغوية

## **أحوال الأمن في مصر المعاصرة بعد ١٩٥٢**

---

**الدكتور عبد الوهاب بكر**

**أحوال الأمن في مصر المعاصرة بعد ١٩٥٢**

**المؤلف: الدكتور عبد الوهاب بكر**

**سلسلة دراسات حقوق الإنسان (٥)**

**الناشر: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان**

**٩ شارع رستم - جاردن سيتي - القاهرة**

**تليفون: (٢٠٢)٧٩٤٣٧١٥ - (٢٠٢)٧٩٥١١١٢**

**فاكس: (٢٠٢)٧٩٥٤٢٠٠**

**E-mail: cihrs@idsc.gov.eg**

**غلاف وإخراج: مركز القاهرة: أيمن حسين**

**رقم الإيداع: ١٥٦٧٩ / ٢٠٠٠**

**الطبعة الأولى. القاهرة ٢٠٠٠ م**

**جميع حقوق الطبع محفوظة للناشر**

#### **كلمات مفتاحية:**

**أحوال الأمن في مصر المعاصرة .- القاهرة: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، ٢٠٠٠ .**

**٢٢٦ ص؛ ٢٤ سم .**

**أحوال الأمن ، مصر، جريمة، أمن عام ، جنایات، تقارير أمنية ، عنف مسلح**

## الإهداء


”الوطن هو المكان الذي تنسب إليه، ويحفظ حقك فيه، ويعلم حقه عليك، وتأمن فيه على نفسك ومالك، فيه من موجبات الحب والحرص ثلاث تشبه أن تكون حدوداً. الأولى: أنه السكن الذي فيه الغناء والبقاء والأهل والولد. والثانية: أنه مكان الحقوق والواجبات، وهو حسيان ظاهران. والثالثة: أنه موضع النسبة التي يعلو بها الإنسان، ويعز ويُسفل“.

محمد عبد الله



---

النقدية





**تشغل قضية «الأمن»** بصفة عامة بال الناس في كل زمان، وليس من قبيل البالغة القول إنها الشغل الشاغل لهم بعد الطعام والشراب. فالأمن من حيث ماهيته هو توافر الطمأنينة والسكنية والاستقرار في المجتمع، بما تحمله هذه الأمور من راحة نفسية تدفع الناس إلى العمل والتعامل باطمئنان، الأمر الذي يؤدي إلى توفر الازدهار والرخاء وبالتالي تنمية المجتمع واتجاهه نحو الأفضل.

من هنا فقد ارتبط الأمن بقضايا عديدة - ارتبط بالتنمية، ارتبط بالاستقرار الاجتماعي، ارتبط بالاستقرار السياسي، ارتبط بالعلاقة بين الحاكمين والمحكمين، ارتبط بالاقتصاد، ارتبط بالعلاقات السياسية، ارتبط بعلاقات الناس، ارتبط بالتطور الاجتماعي وحركة المجتمع.

من هنا أيضاً اشغل الناس بالجريمة - العنصر الرئيسي للأمن -، بحركتها، بشكلها، بتطورها، بالعوامل المؤثرة فيها سلباً وإيجاباً، بالحالة الإجرامية، بالإجرام الجنائي، والإجرام السياسي . كذلك فإن أداء جهاز المكافحة - العنصر الآخر للأمن - كان من أهم مشغوليات الناس إلى جانب الجريمة والإجرام، فالجريمة ومكافحتها وجهان لعملة واحدة هي «الأمن»، ولا يمكن الحديث عن الجريمة دون التطرق إلى جهود مكافحتها وقمعها والقضاء عليها.

وجهاز مكافحة الجريمة - أقصد جهاز الأمن - جهاز من أهم الأجهزة في الدولة

ال الحديثة، فهو الجهاز المنوط به تأمين الناس على أرواحهم وأموالهم وأعراضهم من خلال مكافحة الجريمة والإجرام وتطبيق أداة الضبط الاجتماعي (القانون) ليسود المجتمع ذلك الجو الذي يمكن الناس من العيش في ظروف مواتية لتحقيق الاستقرار والازدهار والسكينة.

ومن المسلم به أن أي اختلال في عنصري الأمن (الجريمة والإجرام - المكافحة) يؤدي بالضرورة إلى اضطراب المجتمع واحتلال عناصره الأساسية من أمن واطمئنان وسكينة واستقرار، وبالتالي حدوث نتائج مدمرة على اقتصاديات وسياسات ذلك المجتمع بما يسببه ذلك من تداعيات مدمرة.

ولست أقصد من هذه المقدمة بيان خطورة الجريمة والإجرام، أو أهمية جهاز الأمن - فالمسلمات لاتحتاج إلى إثبات، لكن القصد هو التنبيه في المقام الأول إلى أهمية الكتابة في هذه القضايا باعتبارها نوعاً من التاريخ لحركة الجريمة من ناحية في مجتمع بعينه، ومن ناحية أخرى هي نوع من التاريخ مؤسسة اختصت بالتصدي للجريمة وماينتج عنها - وكل الأمران في تكريي إضافة لحركة التاريخ التي هي هم كل مشتغل بهذا النوع من العلوم الإنسانية.

ورغم الأهمية القصوى للتاريخ مثل هذه القضايا باعتبارها رصداً لحركة المجتمع من ناحية ورصداً للتطور الإداري من ناحية أخرى، إلا أن الملاحظ هو ندرة الكتابة في هذه القضايا بصفة عامة، وفي الجانب الأول منها بصفة خاصة (أقصد الجريمة والإجرام) . ولعله من المفيد أن أذكر أن آخر عمل كتب عن الجريمة والإجرام في مصر كان للمرحوم محمد البابلي بك مدير كلية البوليس (الإجرام في مصر - أسبابه وعلاجه) الصادر عام ١٩٤١، ولعل هذا الكتاب هو المرجع الوحيد عن الجريمة وتطورها في مصر في العقود الأربع الأولى من النصف الأول من القرن العشرين.

أما جهاز الأمن فإن أحداً لم يؤرخ له إلا عندما تقدمت برسالتى للماجستير في كلية الآداب جامعة عين شمس عام ١٩٧٧ بعنوان (البوليس المصري ١٨٠٥ - ١٩٢٢)، ثم أتبعتها بكتابي (البوليس المصري ١٩٢٢ - ١٩٥٢، وكلاهما كما يلاحظ القارئ الكريم يؤرخان لما قبل ١٩٥٢ .

وخلال النصف الثاني من القرن العشرين نوقشت رسالة للماجستير في كلية الآداب

بجامعة الزقازيق بعنوان (البوليس المصري ١٩٥٢ - ١٩٧١)، وهي رسالة تعالج البناء التنظيمي لجهاز الأمن في مصر خلال الفترة موضوع الدراسة دون التصدي للجريمة والإجرام. ومع ذلك فقد غطت فراغاً في عملية التاريخ لجهاز الأمن. كذلك فقد نوشت رسالة بعنوان (البوليس والأمن السياسي في مصر ١٩٣٧ - ١٩٥٢) في عام ١٩٩٠ - بكلية الآداب جامعة عين شمس.

ويغلب على هذه الأعمال التي ذكرتها الجانب التقريري والعرض التنظيمي لجهاز الشرطة أكثر من مناقشة القضايا التي تعني الناس - كعلاقة جهاز الأمن بالمواطنين وصلة ذلك بفرص نجاح جهاز الأمن في السيطرة على الجريمة، عوامل نجاح جهاز الأمن في مهمته وفشلها، معايير تقييم جهاز الأمن في مجال مكافحة الجريمة، الأداء الأمني ومظاهره، السياسات الأمنية، الجريمة السياسية، الأمن السياسي، العلاقة بين الأمن الجنائي والأمن السياسي، أجهزة مراقبة الشرطة، الأجهزة الحكومية والأجهزة الأهلية، حقوق الإنسان، الأزمة الأمنية بالمفهوم العصري.

كل هذه قضايا تمثل أرضًا لم يسبق حرثها، ولم يتصد أحد حسب علمي لدراستها والكتابة فيها - وأسباب المحجمين عن ذلك كثيرة، لعل أبسطها هو الرغبة في البعد عن المشاكل، أو أن في مصر قضايا تعتبر من المحرمات أو المقدسات التي لا يجوز الاقتراب منها أو مناقشتها كالتابو Taboo المحظور لمسه. قضية الأمن عند هؤلاء هي إحداها.

وعندى أن الفترة التي نعيشها ( بدايات القرن الحادى والعشرين ) هي أزهى فترات الحرية في مصر منذ أكثر من أربعين عاماً، وأزعم في هذا الصدد أن مساحة الحرية المتوفرة في هذه الفترة أكبر بكثير من مساحات الحرية التي كانت موجودة في الماضي. صحيح أن أجهزة الأمن تضيق من فرص الاطلاع على وثائقها في كثير من الأحيان، لكن هذا راجع لاعتبارات أمنية دقيقة ترتبط بتطور الإجرام والجريمة ومحاولة السلطات الأمنية إفساد مساعي العناصر الإجرامية الجديدة في الحصول على معلومات عن جهاز الأمن قد تقيدها في نشاطها الآثم.

ومع اعترافي بأن (الاعتبارات الأمنية) معيار مطاط يمكن استخدامه وفق الحاجة، ودون ضوابط محددة - إلا أنني أعترف أيضاً أن (قضية الأمنية) في مصر قضية معقدة للغاية . فهي قضية ترتبط بالرأي العام واتجاهاته، بالسياسة الداخلية،

بالاقتصاد، بالازدهار، بالتنمية، بالتعليم، بالتيارات السياسية العاملة على الساحة، بالأفكار الوافدة على البلاد بخيرها وشرها، بالأداء الأمني بإيجابياته وسلبياته، بالصحافة الحرة التي لا تترك أمراً إلا وتفتله بحثاً وتحليلاً، بالتطور المذهل في الجريمة، بوسائل الإعلام الحديثة (الإنترنت والقنوات الفضائية)، بوسائل الاتصال الحديثة والأقمار الصناعية... بالإرهاب المسلح المدعوم من الخارج، وبالعنف السياسي. كل هذا فإن لجهاز الأمن كل العذر إذا دعته مقتضيات الأحوال - وهي كثيرة - إلى التقييد أو الحجب لأوراقه وخططه ومشروعاته.

ومع هذا فإن هناك الخشية دائماً من إساءة استخدام الاعتبارات الأمنية ودعاعي الأمن مع اتساع مفهومها وتتنوع تفاصيرها، وما يؤدي إليه ذلك من العودة إلى أساليب التعطيم والتضييق والحجر وعد الأنفاس تحت ذريعة الاعتبارات الأمنية. وأضعف الإيمان في حالتنا هو أن ينتهي الأمر إلى كتابة تاريخ الأمن وجهاز الأمن بالحبر السري، وهو نفس ما جرى لعملية كتابة تاريخ الثورة، أهم حدث في تاريخنا المعاصر في النصف الثاني من القرن العشرين (١).

إن الجريمة باعتبارها إفراز طبيعي لواقع المجتمعات، ومتدرجة للمتغيرات وكاشفة للسلبيات، لم تعد (الجريمة) شأنًا محلياً، فالعالم أصبح قرية صغيرة، وشبكات الانترنت تنقل كل شيء، ومن ثم فلا سبيل للتفاعل أبداً داخل الذات، وإنما لابد من التواصل والتدخل مع العالم. فالجريمة الآن شأن عالمي نتيجة ثورة الاتصالات وثورة التكنولوجيا اللتين جعلتا حركة تغيرها (الجريمة) أمراً يصعب رصده، ولعل نتائج المؤتمر العام رقم ٦٨ للإنتربيول المنعقد في سول بكوريا الجنوبية في الفترة ٨ - ١٢ نوفمبر ١٩٩٩ تؤيد وجهة نظرنا هذه (٢). وعلى المستوى الدولي فإن الولايات المتحدة الأمريكية تصدر في مجال قياس حركة الجريمة Measuring the extent of crime تقريرها السنوي الشهير Uniform Crime Report (UCR) منذ بداية تطبيق نظم التحليل الإحصائي في عام ١٩٣٠ بواسطة مكتب التحريات الفيدرالي (FBI).. وهو تقرير متاح لكل من يريد الاطلاع عليه ويشمل حركة الجريمة بأشكالها المختلفة في كل الولايات. كذلك تفعل معظم بلاد العالم، في إطار حرية البحث العلمي وضرورة اطلاع الناس على ما يتصل بأمنهم، وانطلاقاً من حقيقة أن لاضرر ولا ضرار في معرفة المرء

بما يدور في بلده (٣).

على أنه رغم ذلك كله فإن محاولات كتابة تاريخ الجريمة ومكافحتها لاتزال تبذل. والعمل الذي بين يدي القارئ الكريم هو محاولة متواضعة للتاريخ لهذا الموضوع الهام، استخدمت فيها المصادر الأصلية والوحيدة التي يعتمد عليها في الكتابة في موضوع الأمن العام، وأعني بها (تقارير الأمن العام) التي تصدر عن وزارة الداخلية، والتي دونها تصبح الكتابة في هذا الموضوع عبئاً لا طائل من ورائه.

كذلك فقد أستعين في هذه الدراسة بالمراجع وثيقة الصلة بقضية الأمن في مصر، وبالابحاث التي قام بها المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية، فضلاً عن الدوريات التي عالجت موضوع الأمن العام في صورة متخصصة أو باعتباره أحد اهتمامات الناس.

وسيلاحظ القارئ الكريم أن «الجريمة والإجرام» هو الموضوع الرئيسي في الدراسة، وأن أحوال جهاز الأمن تأتي بمناسبة التعرض للموضوع الرئيسي، وليس كدراسة مستقلة للتاريخ للجهاز، فهذا أمر يحتاج إلى دراسة مستقلة، لكن هذه «الأحوال» - مع ذلك - قد ضمنت في الدراسة لتجيب على أكثر من تساؤل:

أولاً : مدى نجاح جهاز الأمن في مكافحة الجريمة والحد منها.

ثانياً: معايير تقييم أداء جهاز الأمن.

ثالثاً: السياسات الأمنية المطبقة خلال الفترة موضوع الدراسة ومدى ملائمتها للحالة الإجرامية في البلاد.

رابعاً: المناخ العام الذي يعمل جهاز الأمن من خلاله ومدى تأثيره على أدائه في مواجهة الجريمة والإجرام.

خامساً: كيفية تحقيق مراقبة شعبية لأداء جهاز الأمن لمنع تجاوزات البعض من عناصره .

سادساً: التحديات التي تواجه جهاز الأمن في القرن الحادي والعشرين.

إن «الأمن العام» في مصر قضية ليست في حاجة إلى إثبات أهميتها، ولا أكون مبالغاً إذا قلت إنها قضية تتقدم قضايا كثيرة في مصر المعاصرة، هي قضية لاتقل

أهمية عن الصراع مع إسرائيل... والأزمة الاقتصادية، والتنمية الاقتصادية، والبطالة، والمخدرات التي تهدد عقول شباب مصر بالضياع، وأزمة التعليم بكل مراحله.

ولقد آن الأوان - إن لم يكن قد فات - لأن نتصدى لقضاياً بشجاعة ونؤرخ لها دون خشية محاذير وهمية أو إغضاب السلطة. إن التاريخ هو الحقيقة، والحقيقة لا يمكن أن تعدل أو تغير أو تنقح وفقاً للهوى... وحتى لو غيرت فلابد أن يأتي يوم لتكتشف، وهذه هي عبرة الأيام.

لقد آن الأوان - إن لم يكن قد فات - لأن نعيش عصر المعرفة، المعرفة التي يريدها الناس وليس المعرفة التي يسمح لهم بها. إن حق المعرفة مقدس ومكفول. وكما قلت في السطور السابقة، فإن هذا العمل هو نتاج لعصر الإيمان بالحق في المعرفة، الإيمان بفساد أفكار حجب المعلومات عن الناس إلا بقدر، الإيمان بأن اليوم أفضل من أمس، وأن الغد سيكون أفضل من اليوم.

دكتور/ عبد الوهاب بكر


مصر الجديدة - ربيع ٢٠٠٠ هـ

## **حواشى المقدمة**

- ١ - مع الاعتذار للأستاذ / عادل حموده الكاتب الصحفى بالأهرام الفراء - راجع مقالته (كتابة تاريخ الثورة بالحبر السرى) - الأهرام - ٢٣ يوليو ١٩٩٩ .
  - ٢ - الأهرام ٤ / ١٢ / ١٩٩٩ (ملامح الجريمة فى القرن المقبل)
- Lexicon Universal Encyclopedia, New York, Lexicon Publications - ٣  
Inc., 1983, Vol. 5, p., 347.



الفصل الأول



أحوال الأمن العام قبل يوليو ١٩٥٢



**حاشست** مصر قبل يوليو ١٩٥٢ نظاماً سياسياً ذا سمات ليبرالية مستمد من دستور ١٩٢٣ - تابعاً لبريطانيا اقتصادياً وسياسياً، وقوده شريحة اجتماعية هي البورجوازية المصرية، وهي بورجوازية زراعية استمدت أصولها من تطور الملكية الفردية للأرض الزراعية في النصف الثاني من القرن التاسع عشر، ونمط هذه الشريحة الاجتماعية في إطار تبعية الاقتصاد المصري للسوق العالمية الخاضعة للسيطرة الإمبريالية، وتواكب هذه التبعية مع الهيمنة المالية على اقتصاديات البلاد من خلال مديونية الدولة، ومؤسسات الرقابة المالية، والحماية القانونية التي أسبغتها المحاكم المختلطة المهمية بنظام الامتيازات الأجنبية .

ومع تأكيد روابط تبعية الاقتصاد المصري للإمبريالية أصبح دور مصر الاقتصادي هو دور الوحدة الإنتاجية المتخصصة في إنتاج المواد الأولية ضمن إطار تقسيم العمل العالمي .

ولقد كان قدر مصر أن تكون هذه البورجوازية المصرية المؤلفة من كبار المالك الزراعيين (أى منتجي القطن) هي القائدة للحركة السياسية للبلاد على مدى النصف الأول من القرن العشرين، وكان نتيجة طبيعية لذلك أن ينعكس واقع تبعية هؤلاء الاقتصادية على حركتهم كتببة اجتماعية وعلى مفهومهم للعمل السياسي أيضاً خلال هذه الفترة .

هكذا كان شكل المجتمع فيما يتعلق بقمة هرمته، أثرياء تتكدس ثرواتهم، وفقراء يعيشون على الكفاف، ثروات تتكدس في جيوب الأغنياء، وفقراء استمرت أجورهم على حالها ومرتباتهم كما هي دون زيادة، رغم ارتفاع أسعار الجملة ثلاثة أضعاف ما كانت عليه عند قيام الحرب العظمى.

كان عدد المالك الذين يملكون أكثر من ٥٠ فداناً وقت الحرب العظمى ١٢٤٨٠ مالكاً، وكانت أملاكهم ٢,٣٩٧٠٠ فدانأً .

وعلى صعيد آخر فقد تفتت الملكيات الصغيرة وزاد عدد فقراء الفلاحين، فقد كان عدد من يملكون ٤٢٪ من الفدان في العقد الثاني من القرن العشرين أكثر من مليون فلاح، وكان عدد الأجراء (عمال الفلاحين الذين يشتغلون بالأجر) في عام ١٩٢٧ حوالي ٦٦٠,٠٠٠ .

وفي عام ١٩٣٧ كانت نسبة المعدمين من سكان الريف ٧٦٪ من جملة السكان، ففازت في عام ١٩٥٢ إلى ٨٠٪ من جملة السكان.

وكانت نسبة صغار المالك قد ازدادت من ٩٣٪ من عدد المالك إلى ٩٤٪ في هذه الفترة، ولم تزد ملكية الفرد من هؤلاء المالك عن ١٩,٢ قيراط في المتوسط.

إحصاء آخر يفيد أن المالك من سكان الريف عام ١٩٣٧ كانوا يمثلون ٢٤٪، وفي عام ١٩٥٢ كانوا ٢٠٪ . ومع هذا فإن إحصاءات توزيع الملكية الزراعية تكشف عن تناقض كبير بين الفئات التي انقسمت إليها هذه المجموعة من المالك. فقد كان كبار المالك من بين النسبة الخاصة بإحصاء ١٩٣٧ (أى ٢٤٪ من المالك) يبلغون نحو نصف في المائة وكانوا يملكون حوالي ٣٨٪ من أراضي مصر الزراعية. وفي عام ١٩٥٢ (أى عندما كانوا يمثلون ٢٠٪ من سكان الريف) كانوا يملكون ٣٥٪ من أراضي مصر الزراعية.

كم كان متوسط الملكية الفردية في مجتمع الـ «نصف في المائة» هذا ، ١٨١ فدانًا عام ١٩٣٧ ونحو ٨٦ فدانًا عام ١٩٥٢ . أما شريحة صغار المالك (الذين كانوا يملكون خمسة أفدنة فأقل) فقد كانوا يمثلون نحو ٩٤٪ من جملة عدد ملاك الأراضي الزراعية ولا تمثل ملكيتهم هذه أكثر من ٢١٪ تقريبًا من مساحة الأرض الزراعية في مصر. أما متوسط الملكية الفردية لمجتمع الـ ٩٤٪ هذا فقد كان ٢١ قيراطاً عام ١٩٣٧ و ١٩,٢ قيراط عام ١٩٥٢ .

كان هذا هو واقع البنية الاقتصادية في الريف المصري قبل يوليو ١٩٥٢ .

وفيما يتعلق بالتنمية الاقتصادية للثروة الزراعية (أى الأراضي) فقد كانت الأراضي في ظل تبعية الاقتصاد المصري هذا للاقتصاد الرأسمالي الأجنبي، هي المجال الوحيد لاستثمار رؤوس الأموال، ذلك أن رأس المال الأجنبي كان يهيمن على الاقتصاد المصري من خلال البنوك الأجنبية وشركات التأمين والشركات التجارية والبورصة وشركات التعدين والصناعة والنقل، غير تارك أى مجال لرأس المال المصري لكي يشارك في هذا النوع من الاستثمار.

هكذا تحولت الأراضي كثروة إلى مجال لاستثمار رؤوس الأموال بدلاً من أن تكون أداة للإنتاج الزراعي، وكانت النتيجة هي تجمع الأراضي الزراعية في أيدي فئة الـ «نصف في المائة» من كبار المالك السابق الإشارة إليهم. وكان المردود هو حرمان الفلاح من الأرض وتحوله إلى معدم. ولم يجد هذا المعدم سوى المدينة لينزع إليها التماساً للرزق أو العمل كأجير لدى كبار المالك. وهكذا كانت المدينة تمتلئ كل يوم ببائعي الأمشاط والفلاليات والليمون، الذين يمكن أن يتحولوا في أى وقت نتيجة الفاقة إلى لصوص أو قتلة.

أما صغار المالك فقد استعنوا لتمويل نشاطهم الزراعي بالاقتراض من كبار المالك، ولما كانوا (أى صغار المالك) في أغلب الأحوال عاجزين عن الوفاء بديونهم، فإن النتيجة كانت هي سلب أراضيهم على أيدي دائنيهم لينضموا إلى جيوش المعدمين، أو ليستأجروا - في أحسن الأحوال - أرضاً من

الملك الكبير يفلحونها ويعيشوا على فتات فائض إنتاجها بعد أن يستولى مالكها على معظم ريعها.  
كان هذا هو حال الريف.

أما في المدينة فقد تأثرت أحوال العمال بأحوال ازدهار وبوار الصناعة نتيجة للظروف الاقتصادية التي مرت بالبلاد منذ الحرب العظمى.

لقد انتعشت أحوال الصناعة والعمال في مصر خلال فترة الحرب العظمى الأولى نتيجة لمتطلبات الحرب وما استوجبه من إقامة صناعات صغيرة لخدمة المجهود الحربي.

ومع انتهاء الحرب عام ١٩١٨ انتهت حالة الازدهار التي واكبت الفترة ١٩١٤-١٩١٨، فانكمش حجم التجارة وعادت حركة الواردات إلى ما كانت عليه قبل الحرب، وتوقفت المنتجات الأوروبية بأسعارها المنافسة وجودتها التي فاقت المنتجات المصرية، وواكب هذا ضعف القوة الشرائية المصرية في السوق نتيجة انخفاض مستوى المعيشة بين الناس وبقاء الأجور عند الحدود التي كانت عليها قبل الحرب برغم ارتفاع تكاليف المعيشة إلى ما يزيد على ١٠٠٪ كما كانت عليه قبل الحرب.

كان رد الفعل إزاء هذه الصعوبات الاقتصادية هو إغلاق أصحاب المصانع لمصانعهم وتسرير عمالهم، أو إنقاص العمالة وخفض الأجور كمحاولة لخفض نفقات الإنتاج.

أما ردود الأفعال العمالية فكانت الإضرابات المطالبة بتنظيم العلاقة بين العمال وأصحاب رؤوس الأموال... كانت أزمات اقتصادية متواتلة تضرب البروليتاريا المصرية بجناحيها الريفي والحضري، وتصيبها بمعاناة لا مخرج منها، أضف إلى ذلك موجات الغلاء الفاحش التي أثقلت كاهل الطبقات الفقيرة.

ولقد صاحب هذا انخفاض معدلات الأجور، فتراوح أجر العامل غير الفني في الثلاثينيات بين ٧-١٢ قرشاً في اليوم، وتراوح أجر العامل الفني بين ٢٠-٣٠ قرشاً في اليوم، وتراوح أجر العامل الحرفي بين ٦-٨ قروش في اليوم، أما الحديث فقد بلغ أجره خمسة قروش في الأسبوع.

ومع قدوم الأزمة الاقتصادية في الثلاثينيات وما صاحبها من انكماش اقتصادي ازداد تخفيض حجم العمالة فزادت البطالة وزاد معها تعasse العامل المصري.

وخلال الحرب العالمية الثانية (١٩٣٩-١٩٤٥) انتعشت أحوال العمال في المدن بسبب كثرة المصانع وورش الإصلاح والصيانة التابعة للقوات البريطانية (الأورونوص)<sup>(١)</sup>، والورش المحلية، لكن هذا الانتعاش سرعان ما زال مع انخفاض الإنتاج الصناعي اللازم للمجهود الحربي وبدأت البطالة تتفشى بين العمال.

ويكشف توزيع الدخل القومي في مصر خلال سنوات ما قبل ١٩٥٢ عن أن بروليتاريا المدينة كانت تعيش تحت مستوى الكفاف بمقدار النصف. فقد كان متوسط الدخل القومي للفرد في العام هو ٩,٦ جنيه خلال الفترة (١٩٣٩ - ١٩٢٥) ثم هبط خلال الفترة (١٩٣٩ - ١٩٤٥) إلى ٩,٤ جنيه على أساس

الأسعار الحقيقية مع استبعاد عامل الارتفاع الزائد في الأسعار.

ووفقاً لتقديرات مصلحة الإحصاء والتعداد عام ١٩٤٢ فقد كانت الأسرة المكونة من زوج وزوجة وأربعة أولاد تحتاج إلى ٤٣٩ قرشاً شهرياً لتفطية احتياجات الطعام والملابس، وذلك وفق الأسعار الرسمية للمواد. فإذا عرفنا أن متوسط الأجر الشهري للعامل عام ١٩٤٢ كان لا يتجاوز ٢٦٣ قرشاً لتبين لنا أن عمال المدينة كانوا يعيشون بالفعل تحت مستوى الكفاف بمقدار النصف.

وفي الريف كان عامل الزراعة في الفترة (١٩٣٩ - ١٩٤٥) يتضاعف ٢-٢ قروش في اليوم دون توافر فرص عمل دائمة. وكان المستأجر الصغير يقف حائراً أمام الارتفاع غير المبرر اقتصادياً لقيمة إيجار الأراضي الزراعية (٢).

لقد كانت مصر قبل يوليو ١٩٥٢ بلداً زراعياً، يباشر معظم سكانه الزراعة وما يرتبط بها، فإذا تدهورت أسعار الحاسولات وبخاصة القطن، سبب ذلك أزمة اقتصادية تعيق بالمزارعين أكثر من غيرهم، فلا يجدون من ثمن محصولاتهم ما يفي بال حاجيات الضرورية، وبخاصة قيمة الإيجار المطلوب للملك فيندفع إلى تيار الإجرام.

وبينما ذلك واضحاً فيما سببته الأزمات الاقتصادية التي حاقت بالبلاد من زيادة في (الجنایات) في سنوات تدهور الحاسولات الزراعية.

في عام ١٩٢٠ هبط ثمن القطن إلى ١٨ ريالاً، فرزحت البلاد تحت أعباء هذه الأزمة التي أدت في سنتين متتاليتين إلى تزايد (الجنایات)، فبلغت في عام ١٩٢٠ (٧٥٠٢ جنایة) وبلغت في عام ١٩٢١ (٨٦٨١ جنایة) بعد ما كان عدد الجنایات في عام ١٩١٩ (٧٠٦٠ جنایة).

وعندما انحلت عقدة الأزمة في السنوات الأربع (١٩٢٥-١٩٢٢) هبط تبعاً لذلك عدد الجنایات على التوالي إلى ٦٣٦٠ - ٧٠٠١ - ٧٦٩٩ - ٨٣٦٠.

ثم بدأت أزمة اقتصادية جديدة عام ١٩٢٦ وازدادت حدتها في عام ١٩٢٧ عندما تدهورت أثمان الحاسولات الزراعية وخاصة القطن، وانخفضت في ذلك العام أجور العمال إلى الحد الذي أصبحت معه لاتقوى بحاجياتهم، فكانت النتيجة زيادة الجنایات إلى ٧٩٥٠ في عام ١٩٢٧ بعد أن كان عددها (٧٠٦٠ جنایة) في عام ١٩٢٦. وعندما خفت حدة الأزمة في عامي ١٩٢٨ و ١٩٢٩ نقصت أعداد الجنایات إلى ٧٥٦٩ و ٦٧١٤ على التوالي.

في الفترة ١٩٣٠ - ١٩٣٨ ضربت البلاد الأزمة الاقتصادية العالمية، وانخفضت تبعاً لذلك الإنتاج الزراعي، وترتب على ذلك اضطرار الحكومة لإيقاف العمل ببعض المشروعات التي كان من المفترض أن تستوعب بعض العمالة، فكثرت البطالة واشترت وطالتها على طبقات العمال، فارتفع عدد الجنایات في عام ١٩٣٨ إلى ٨٦٣٨ جنایة بعد أن كان عددها في عام ١٩٣٧ (٧٩٧٦).

والواقع أن عوامل أخرى إلى جانب الأزمات الاقتصادية كان لها أثرها في ازدياد حجم الجريمة

في عام ١٩٢٨ - فقد سادت البلاد موجة حزبية بسبب الانتخابات، إذ كانت حركة الانتخابات في ذلك العام من أشد وأقسى ما عرفته البلاد في الفترة الشعبية بالليبرالية (١٩٢٢ - ١٩٥٢)<sup>(٣)</sup>، فسادتها المنافسات والدعائية الحزبية وتخللها الكثير من الحوادث التي أسهمت في ارتفاع عدد الجنيات إلى الرقم الذي قدمناه.

مع قيام الحرب العالمية الثانية طبعت الأحكام العرفية على البلاد فانخفض عدد الجنائيات إلى ٧٤٧٥ في ١٩٤٠ و ٧١٧٥ في عام ١٩٤٢ - وكان عدد الجنائيات في عام ١٩٢٨ (٨٢٢٢ جنائية) . لكن الحرب وما يتصل بها من أسباب كتسرب الأسلحة إلى أيدي المجرمين من الصحراء التي كانت مسارح للمعارك ساهمت في تسهيل ارتكاب الجرائم، فارتفعت في السنوات (١٩٤٢-١٩٤٧) وبلغت في السنة الأخيرة (٩٣٧٨) .<sup>(٤)</sup>

وجاءت حرب فلسطين (١٥ مايو ١٩٤٨) وواكبها إعلان الأحكام العرفية مرة أخرى، ونجحت الحكومة في تضييق الخناق على أوكرار الجريمة، فهبطت أعداد الجنائيات إلى ٧٨٣٤ في ذلك العام<sup>(٤)</sup>.

وفي محاولة لمزج الأسباب الاقتصادية بالأسباب السياسية في مجال عرض أحوال الأمن العام قبل يوليو ١٩٥٢ يقول اللواء / محمد محمود الباجوري وكيل وزارة الداخلية المساعد لشؤون الأمن العام،

«خرج من ذلك إلى أن حالة الأمن العام في البلاد، إنما تتأثر دائمًا بالازمات الاقتصادية والمنازعات الحزبية، وكان السبب الأخير أشد ما منيت به مصر العزيزة من مصائب.... فقد أتاح للغاصب التدخل في شؤون الحكم بإسقاط الحزب الذي لا يرضى عنه وإحلال غيره محله ومن يوافق هواه، وانصرفت الحكومة الحزبية عن الغاية الوطنية المثلث - وهي العمل على الاستقلال ومحاربة الأعداء الثلاثة «الجهل-الفقر-المرض» إلى العمل على بقائها في كراسى الحكم ومحاربة الأحزاب الأخرى فتشتت المحسوبية والرشوة والفساد في مرافق الدولة»<sup>(٥)</sup>.

ثم يعود «اللواء الباجوري» إلى الحديث عن أثر الاقتصاد في نمو الجريمة وتزايد معدلاتها، فيقول في تقريره الذي نحن بصدده أن الكيان الاقتصادي المصري أصبح في الصيف بسبب السياسة القطنية، التي اتبعتها الحكومة عام ١٩٥١ عندما رفعت أثمان القطن ارتفاعاً مفتعلأً لإثراء فئة خاصة على حساب البلاد، الأمر الذي ترتب عليه خراب كثير من البيوت التجارية وتحميل الخزانة المصرية خسائر كبيرة من جراء شراء القطن بتلك الأسعار الوهمية.

ترتبط قضية القطن بتلاعب بعض أصحاب رئيس الحكومة عام ١٩٥١ والمتصلين بالوزراء، في سوق القطن، وثارتهم ثراءً فاحشاً على حساب متوسطي التجار والمنتجين، كان سعر القطن قصير التيلة قد ارتفع لفترة ما لأكثر من ضعف ارتفاع القطن طويل التيلة، وهذا أدى إلى إصابة مصالح الكثير من أصحاب مصانع الفزل والنسيج الصغيرة. كان هذا عقب زيادة الطلب العالمي على القطن وارتفاع أسعاره بعد قيام الحرب الكورية عام ١٩٥٠ عندما تدخلت الحكومة في سوق القطن سنتين متتاليتين متحيزة لصالح بعض بيوت القطن الكبيرة (فرغل ويعين)، عاملة بذلك علىبقاء سعره مرتفعاً

ارتفاعاً غير طبيعى بعد هبوط الطلب العالمى عليه... .

وكانت النتيجة هي بوار محصول ١٩٥١ - (١٩٥٢).

فى السنوات الثلاث التالية لحرب فلسطين انخفضت أعداد الجنایات إلى ٦٤٢٩، ٦٢٣٧، و٥٧٨٩٠ على التوالى - وكان السبب فى التراجع - كما يرى واضع تقرير الأمن العام لعام ١٩٥٢ - هو إعلان الأحكام العرفية ونجاح الحكومة فى تضييق الخناق على أوکار الجريمة.

فى عام ١٩٥٢ ارتفعت أعداد الجنایات إلى ٦١٦٧ بزيادة قدرها ٣٧٨ جنایة عن عام ١٩٥١ . ولما كان جزء من السنة يقع فى ظل النظام الجديد (ثمانية أيام من شهر يوليو وخمسة شهور حتى نهاية العام)<sup>(٧)</sup> فقد حاول اللواء الباجورى محرر تقرير الأمن العام لذلك العام أن يبرر هذه الزيادة، فعزّاها بسذاجة إلى الزيادة فى جنایات قتل الأطفال سفاحاً، والتى كانت قد بلغت فى ذلك العام ١٣٩ جنایة مقارنة بذلك النوع من القتل فى عام ١٩٥١ والذى كان قد بلغ عدده ١١٨ جنایة، وقال الرجل فى مجال سوق مبرره أن (من الطبيعي أن جريمة قتل الأطفال من سفاح لا يمكن لرجال الأمن منعها إذ ترتكب بعيدة عن أبصارهم وترجع إلى عوامل اجتماعية)<sup>(٨)</sup>، وقد فات سعادته أن زيادة جرائم قتل الأطفال من سفاح تدخله فى متاهة «الخلل الاجتماعى» فى مصر، وهى قضية أكبر بكثير من القتل كجريمة لها أسباب كثيرة.

وبلغت جنایات السرقة فى عام ١٩٥٢ (٤٩٤ جنایة) بزيادة قدرها ٦٢ جنایة عن عام ١٩٥١ ، ولما كان ذلك مما لا يجوز فى تقدير واضح التقرير خاصة وأن السنة التى حرر عنها تقريره كانت سنة ١٩٥٢ ولا بد أن تبدو الصورة ناسعة ومشرقة، ولما كان الرجل لا يستطيع أن يغير الرقم الذى وصلت إليه جنایات السرقة عام ١٩٥١ وهو (٤٢٢ جنایة)، فإنه وبسذاجة مفرطة قال: (أما جنایات السرقة فقد بلغ عددها فى هذا العام ٤٩٤ جنایة وهى كذلك أقل من مثيلاتها منذ سنة ١٩٣٧ باستثناء العام الماضى (١٩٥١)، فقد جاوزت بعض تلك السنوات ١٨٤٠ جنایة سرقة)<sup>(٩)</sup>، غير أنه يستطيع مع هذا أن يبرر زيادة هذه الجريمة فى سنة ١٩٥٢ عنها فى سنة ١٩٥١ .

فى مجال جرائم الفسق وهتك العرض بلغت جنایاته فى عام ١٩٥٢ (٢٨٩ جنایة) مقارنة بـ (٢٧١ جنایة) فى عام ١٩٥١ .

وبلغت جنایات التهديد والاغتصاب ٨٠٨ مقارنة بـ (٧٤٦) جنایة فى عام ١٩٥١ وبلغت جنایات الرشوة ٢٢ مقارنة بـ ٩ جنایات) فى عام ١٩٥١ .

وكانت جنایات الاختلاس عام ١٩٥٢ (٣٠ جنایة) مقارنة بـ (١٣ جنایة) فى عام ١٩٥١ . وفيما يتعلق بالجنج فقد بلغت فى عام ١٩٥٢ (٥١٠٣٨٠ جنحة) مقارنة بـ (٤٥٥٦٠ جنحة) فى عام ١٩٥١ بزيادة قدرها ٥٤٨٢٠ جنحة.

ويلاحظ أن الزيادة فى حجم الجريمة قد شملت أهم أنواع الجرائم (جنایات القتل وجنایات

السرقة) في عام ١٩٥٢، ليس كذلك فقط، ولكنها شملت جنایات أخرى كالفسق وهتك العرض والتهديد والاغتصاب والرشوة والاختلاس - بل والجنج أيضاً.

ونحن نتفق تماماً مع سلطات الأمن في تبريرها لزيادة معدلات الجريمة بالتدور الاقتصادي والأزمات الاقتصادية التي صاحبت العقود الثلاثة السابقة على يوليو ١٩٥٢ - وقد أثبتت الإحصائيات مدى التلازم بين الأزمات الاقتصادية وارتفاع معدلات الجريمة.

كذلك فإن ما انتهى إليه واضح تقرير الأمن العام لسنة ١٩٥٢ من تأثير الفساد السياسي (الانتخابات - الحياة الحزبية - غياب السياسات الاجتماعية إلخ) على حركة الجريمة صحيح .

ونستطيع أن نضيف إلى مأسباب لتزايد معدلات الجريمة في مصر قبل يوليو ١٩٥٢، الاضطراب السياسي الذي واكب فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية، ثم دخول البلاد في حرب فلسطين، وأضطراب الأوضاع السياسية الداخلية خلال فترات حكم (صدقى ١٩٤٦، النراشى ١٩٤٨ - إبراهيم عبد الهادى ١٩٤٨ - ١٩٤٩) وماصاحب هذه الفترات من مظاهرات احتجاجية ذات دوافع سياسية أو اقتصادية، واغتيالات سياسية، وصراع مع الوجود البريطاني في منطقة القناة.


كذلك فإن انفجار الأوضاع الداخلية في يناير ١٩٥٢ من حريق للعاصمة في أعقاب مذبحة الاسماعيلية (٢٥ يناير ١٩٥٢)، وتوالى وزارات الاحتضار (٢٧ يناير ١٩٥٢ - ٢٣ يوليو ١٩٥٢) على السلطة، وفشلها في إيقاف تيار الانهيار والعجز الكامل للنظام القديم - أقول إن هذا كان لابد له من أن يحدث أثره في ارتفاع معدلات الجريمة- وخاصة في السنة الأخيرة من عمر النظام القديم. (١٠).

## هواش الفصل الأول

- ١ - تحرير مصرى لكلمة **Ordnance** الإنجليزية والتى تعنى مصلحة المهمات والمعدات الخاصة بالجيش- استخدم المصريون الكلمة (اورنوص) خلال سنوات الحرب الثانية للإشارة إلى ورش الصيانة الحربية البريطانية التي استوعبت عشرات الآلاف من العمالة المصرية المدرية وغير المدرية.  
راجع رواية نجيب محفوظ (زفاف المدق).
- ٢ - رؤوف عباس «أربعون عاماً على ثورة يوليو - دراسة تاريخية - مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية - الأهرام - يوليو ١٩٩٢.
- ٣ - شهدى عطيه الشافعى «تطور الحركة الوطنية المصرية ١٨٨٢ - ١٩٥٦» - القاهرة - الدار المصرية للكتب - الطبعة الأولى - ١٩٥٧.
- ٤ - المقصد بهذه الانتخابات انتخابات أبريل ١٩٢٨ التي أجرتها وزارة محمد محمود (٣٠ ديسمبر ١٩٣٧ - ٢٧ أبريل ١٩٣٨) والتي استخدمت فيها كل ثقل الإدارة لتشكيل مجلس نوابى (لا وفدى) واستئصال الوفديين. وقد حصل مرشحو الحكومة محمودية على ٩٣ مقعداً بينما فاز السعديون بثمانين مقعداً وحصل الوفد على ١٢ مقعداً، وسقط النحاس باشا ومكرم عبيد باشا فى دائريهما.  
راجع يونان لبيب رزق «تاريخ الوزارات المصرية - مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية - الأهرام - القاهرة - ١٩٧٥ - ص ٤١٠ - ٤٠٩.
- ٥ - وزارة الداخلية «تقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية» - عن سنة ١٩٥٢ قضائية - المطبعة الأميرية - القاهرة - ١٩٥٣.
- ٦ - المصدر السابق - والتقرير مفيد في مادته ولا يؤخذ عليه إلا إسهامه في تملق رجال ثورة ٢٣ يوليو بصورة تخرج عن الموضوعية وتدخله في إطار الأديبيات التي كانت تسود الفترة التي أعقبت ثورة ١٩٥٢ والتي تميزت بالاتفاق لرموز العهد الجديد واتهام العهد الملكي بكل أسباب الفساد الذي أصاب البلاد قبل يوليو ١٩٥٢، ومن مظاهر عدم موضوعية تقرير الأمن العام هذا تخصيصه سطوراً كثيرة للحديث عن الفساد السياسي والحزبي والوجود البريطاني والفساد وحادث ٢٥ يناير ١٩٥٢ (معركة الإسماعيلية بين البوليس المصري وقوات الاحتلال البريطاني) وحريق القاهرة (٢٦ يناير ١٩٥٢) ثم انتفاضة ٢٣ يوليو ١٩٥٢ وقضائهما على الفساد وتنظيم المراقبة والإصلاح الزراعي والحد من هجرة الفلاحين إلى المدينة وحل الأحزاب ومحاربة السوق السوداء والفلاء باعتبار هذه الأمور من أهم أسباب الإجرام، ومكافحة الفقر وتوفير أسباب السعادة والرخاء للمواطنين باعتبارها من وسائل محاربة الأفكار الثورية والمبادئ المدama... إلخ. هذه الأقوال المرسلة التي لا صلة لها بأحوال الأمن العام.
- ٧ - طارق البشرى «الحركة السياسية في مصر ١٩٤٥ - ١٩٥٢» الهيئة المصرية العامة للكتاب - القاهرة ١٩٧٢ ص ٢١٤ - ٢١٣.
- ٨ - المصدر نفسه.
- ٩ - المصدر نفسه.
- ١٠ - لمزيد من التفاصيل عن حركة الجريمة في الفترة الليبرالية - راجع ملحق (١) «كشف ببيان مجموع الجنيات وجنایات القتل والسرقة ونسبة ما حفظ مؤقتاً من كل نوع من سنة ١٩١٩ إلى سنة ١٩٥٢» - عن «تقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عن سنة ١٩٥٢ قضائية - مرجع سبق ذكره.

---

الفصل الثاني



## حركة الجريمة في السنوات الأولى من الثورة (١٩٥٢-١٩٥٦)

---



**تضصد بالسنوات الأولى من الثورة - الفترة الواقعة بين يوليو ١٩٥٢ ويونيو ١٩٥٦** عندما أصبح «جمال عبد الناصر» رئيساً للجمهورية بعد استباب الأمر له وسيطرته على مقاليد الأمور بعد صراع مطول انتهى لصالحه.

تداخلت الإحصائيات الجنائية لعام ١٩٥٢ تدخلاً أربك الجهاز الأمنى عند وضع تقريره عن أحوال الأمن العام فى ذلك العام. فقد تداخلت حوادث ما قبل الثورة (يناير - ٢٣ يوليو ١٩٥٢) مع الأحداث التالية وفقاً لنظام السنة القضائية الذى كان معمولاً به منذ ١٩٤٨، وأصبحت أعداد الحوادث التى تمثل الحالة الإجرامية فى البلاد متداخلة فى الفترتين اللتين تشكلان العام القضائى (١٩٥٢)، ولم يعد من السهل على سلطات الأمن أن تفصل بين أشهر ما قبل الثورة، وأشهر ما بعد قيامها.. وهذا ما وضع سلطات الأمن فى حيرة. فمع تزايد أعداد الجرائم على ما أوضحته صفحات الفصل السابق انهمكت قيادات جهاز الأمن - وهم من عمد النظام القديم بالطبع - فى محاولة تبرير هذه الزيادة التى وجدوا أنه ليس من اللائق أن يستهل بها جهاز الأمن حياته فى ظل النظام الجديد. لهذا راح هؤلاء يقدمون تبريرات ساذجة للزيادة، التى كشف عنها الإحصاء الجنائى لعام ١٩٥٢ والواقع أن ارتفاع معدلات الجريمة فى مصر فى عام ١٩٥٢ على الصورة التى كشفت عنها سطور الفصل السابق أمر يتفق وواقع الحال، كما أن هذا الارتفاع كان أمراً طبيعياً على مدى شهور السنة كلها - ولم تكن الشهور (يوليو - ديسمبر ١٩٥٢) استثناءً من الارتفاع资料 للجريمة طالما أنها قد اتفقنا على أن تحرك الجريمة صعوباً وهبوطاً له أسبابه الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، ولا يعقل أن تتحفظ مؤشرات الجريمة فى مصر مجرد تغير نظام بنظام آخر، وكان عصا سحرية قد مست عالم الجريمة فأسكتته.

لقد كانت أحوال مصر السياسية والاقتصادية والاجتماعية بعد قيام الثورة استمراً طبيعياً لما كان حدثاً قبلها، فالآحوال الاقتصادية لم تتغير، ولا يمكن أن تتفير بين يوم وليلة، والأحوال الاجتماعية على ماهى عليه، والمشكلة السياسية مع الوجود البريطانى قائمة، أضف إلى هذا الاضطراب

السياسي الذى لابد أن يكون قائماً مع التغيير حتى تستقر الأمور وتعود الأحوال على وطيرة مستقرة.  
فكيف يمكن أن يلمس المراقب تغييراً بالانخفاض فى حركة الجريمة؟

يتتفق خبراء الأمن العام على أنه ليس من السهل الإلقاء بكل العوامل التى تسبب النقص أو الزيادة فى الجرائم فى جهة ما، لأن ذلك يحتاج إلى دراسة عوامل الإجرام فى كل إقليم على حدة . ودراسة الإجرام فى إقليم ما تحتاج إلى بحث شامل لجميع نواحي الحياة فيه، كالعوامل الاجتماعية وما يتصل بها من العوامل الاقتصادية والصحية والعلمية والثقافية، وكالعوامل الطبيعية كمكان وقوع الجريمة وزمانه واختلاف الفصول والمواسم ووقوع الجريمة داخل السكن وخارجها، وكذلك بحث نظام العمد والإدارة المحلية فى المدينة والقرية ونظام الاشتباه والتشرد وأعمال البحث الجنائى ونظام نفط البوليس والدوريات والمصالحات.

كما يتفق هؤلاء الخبراء على أن عوامل النقص فى الجريمة يمكن أن تعزى إلى:

أ - استقرار الحالة السياسية والاقتصادية وكثرة المشروعات الإنتاجية التى تقضى أو تقلل من البطالة والتشرد .

ب - جهود جهاز مكافحة الجريمة.

ج- رفع الروح المعنوية للقوى البشرية العاملة فى مجال مكافحة الجريمة.

د- ضبط الأشقياء والمحكوم عليهم الهاربين وملاحظة الأشخاص الموضوعين تحت مراقبة البوليس، والمشبوهين والعمل على تيسير سبل معيشتهم بالوسائل المشروعة.

ه- ضبط الأسلحة غير المرخص بحملها.

و- زيادة نقاط البوليس ونقاط الخفراء الثابتة وتعزيز قوات البوليس والإكثار من المرور والدوريات.

ز- العناية بشكاوى الشاكين وبحث أسبابها وتتبع مراحلها.

ح- الفصل فى الخصومات.

ط- استخدام الواقع الدينى (الوعظ والإرشاد).

ى- تطوير أجهزة مكافحة الجريمة.

ك- مراقبة جهود رجال الأمن (١).

ونظرة واحدة لهذه العناصر تكفى للخروج بنتيجة مؤداها الجريمة بعد قيام الثورة ما كان يمكن لها أن تنخفض دفعة واحدة أو أن تنخفض انخفاضاً ملحوظاً يلفت الانتباه - فلا عنصر واحد من العناصر السابقة كان متوفراً في ظل الظروف السياسية والاقتصادية التي كانت تمر بها البلاد.

ولعل القارئ الكريم يتفق معنى في أن العنصر الأول من العناصر الأحد عشر التي قدمتها هو العنصر الذي يتصل بالأحوال العامة للبلاد (المشكلة السياسية - المشكلة الاقتصادية)، أما باقى العناصر التسعة فكلها ترتبط بالسياسة الأمنية ، وهى قضية أخرى سيأتى دورها في سياق الدراسة.

ومع أنه ليس من اختصاص هذه الدراسة الخوض في مشكلات مصر السياسية والاقتصادية، إلا أن الأمر مع هذا قد يقتضي بعض التذكير بالأحوال فيما يخص هاتين المشكلتين خلال الفترة الزمنية التي يغطيها هذا الفصل.

فيما يتعلق بالسياسة الخارجية، كانت مصر تتعرض لقضايا العلاقات مع بريطانيا، العلاقات المصرية-العربية، الزعامة المصرية للعالم العربي، الصراع ضد الإمبريالية، الحياد الإيجابي، القضية الفلسطينية، حيازة القوة العسكرية وتطوير الجيش، عمليات التحرير الإسرائيلي في الداخل (فضيحة لافون أو العملية سوزانا) وعمليات الاستفزاز العسكري على الحدود (عملية الاعتداء على قوات البوليس في قطاع غزة)، مقاومة الجهد الغربي لضم مصر إلى نظام الأمن الجماعي في الحرب الباردة، تغيير مصادر الحصول على السلاح (صفقة الأسلحة التشيكية)، العدوان الثلاثي على مصر، تأميم قناة السويس كوسيلة للرد على الانسحاب الغربي من تمويل مشروع بناء السد العالي، تحدي السيطرة الغربية في المنطقة العربية<sup>(٢)</sup>.

وفيما يتعلق بالسياسة الداخلية كانت تواجه النظام الجديد قضايا التخلص من وجوده النظام القديم، الصراع مع «الإخوان المسلمين»، الإصلاح الزراعي، المتأهب مع الشيوعيين، الاضطرابات العمالية، إعادة تنظيم الأحزاب، حل الأوقاف الأهلية، تطهير الإدارة الحكومية، المتأهب مع مجلس الوصاية المؤقت، إعداد دستور جديد للبلاد، حل الأحزاب السياسية، إخضاع البلاد لحكم انتقالى (١٧ يناير ١٩٥٣ - ١٦ يناير ١٩٥٦) بواسطة مجموعة الحكم الجديد، تجميع الشعب في نظام الحزب الواحد (هيئة التحرير)، التحول إلى النظام الجمهوري (١٨ يونيو ١٩٥٣)، الصراع على السلطة داخل مجموعة النظام الحاكم<sup>(٣)</sup>.

اقتصادياً، تسلم النظام الجديد البلاد وهي تعانى من عجز في الميزان التجارى قدره ٧٢ مليون جنيه، وكانت الصناعة لتشكل أكثر من ١٠٪ من الناتج القومى العام، كانت المؤسسات المالية والتجارية في مصر تحت السيطرة الأجنبية، وكان توزيع الدخل سيئاً كما كانت عائدات الإنتاج الزراعي هزيلة.

كان على النظام الجديد أن يواجه هذا الموقف الاقتصادي المتدحرج، لذلك فإنه شرع في عام ١٩٥٢ في فرض الرقابة على إنفاقات الواردات وتقليل الاقتصاد بهدف خفض المصروفات والاستيراد والعجز التجارى من أجل إحداث التوازن في الميزانية. ومن أجل تشجيع المشروعات الخاصة الوطنية والأجنبية بهدف تنفيذ خطة التنمية، فقد أصدر النظام الجديد القانون رقم ٣٠٦ لسنة ١٩٥٢ الذي ألغى الشركات الأجنبية من الضرائب على الأرباح التجارية والصناعية والملكية المنقوله في مناطق التجارة الحرة، كما ألغى القانون ٤٢٤ لسنة ١٩٥٣ الخبراء الأجانب من دفع أي ضرائب على الأرباح، وألغى القانون ٤٣٠ لسنة ١٩٥٣ الشركات المشتركة والمستثمرة بنشاطات صناعية وزراعية من دفع أي ضرائب على الأرباح، كذلك فقد صدرت قوانين ضرائية أخرى لتشجيع رأس المال الوطنى.

كان هذا هو الموقف حتى عام ١٩٥٥ عندما ارتفع الإنفاق العسكري بنسبة ٧٥٪ نتيجة للتوتر على

الحدود مع إسرائيل وشحنات السلاح السوفييتي . وكان رد فعل الحكومة إزاء هذه المصروفات هو تمرير قوانين مصممة لجمع الأموال من أجل الأمن القومي وتشجيع استثمارات القطاع الخاص.

زادت ضريبة الدفاع رقم ٢٧٧ لسنة ١٩٥٦ من حجم الضرائب المباشرة، وزادت في نفس الوقت من العبء الداخلي على الجموع. لكن هذه الإجراءات لم تستطع أن تكفى الاحتياجات المالية للبلاد (٤).

جدول ١ (٢) والجدول الآتي يبين حجم الإنفاق العسكري للدفاع على مدى الفترة ١٩٥٠ / ٥١ -

٥٦ / ١٩٥٥

(٥)

السنة	الإنفاق للدفاع	نسبة الإنفاق العسكري للدخل العام
١٩٥٠ / ١٩٥١	١٠٨,٩ مليون	٢,٩
١٩٥١ / ١٩٥٢	١٢٢,١ مليون	٤,٧
١٩٥٢ / ١٩٥٣	١٢٦,٦ مليون	٤,٩
١٩٥٣ / ١٩٥٤	١٦٦,٣ مليون	٥,٧
١٩٥٤ / ١٩٥٥	٢٥٨,٢ مليون	٨,٤

لقد فاز حجم الإنفاق العسكري خلال الفترة موضوع الدراسة في هذا الفصل، نتيجة لرغبة مصر النظام الجديد في خلق جيش حديث يستطيع أن يواجه الأعداء المحتملين من ناحية، وأن يبلغ ممثلي القوى العالمية وقوى المنطقة أن مصر قد عادت للظهور على الساحة بعد أن برأت من الوصاية الاستعمارية من ناحية أخرى.

ولقد كان اهتمام القيادة السياسية الدائم هو كيف يمكن تمويل مثل هذه النفقات العسكرية المتضاعدة، وفي نفس الوقت تحقيق أهداف النظام الأخرى من الاستقرار السياسي والتنمية الرأسمالية.

لذلك فإن الاعتماد على الجموع الفقيرة في بلد محدود المصادر كان أمراً شديداً الصعوبة بالنسبة لنظام يحاول أن يكسب تعاطف الجماهير، فضلاً عن أن أي محاولة لاستخراج التمويل من الجماهير عن طريق زيادة الضرائب كانت ستؤدي إلى فقدان التعاطف الشعبي، بل وظهور السخط الشعبي لهذا النظام.

ويمكن إزاء ذلك الوصول إلى نتيجة مؤداتها أن قانون ضريبة الدفاع السابق الإشارة إليه في السطور السابقة قد زاد من ضيق الناس وسبب شعوراً بالحقن بينهم على النظام الجديد الذي كانوا يأملون أن يخفف عنهم معاناتهم الطويلة في ظل ما أطلق عليه «بالعهد البائد».

ذانت مشكلة النظام الجديد، إذن هي «التنمية - الدفاع - الاستقرار» .

لناخذ قضية الدفاع كمثال على تأثيرها على القضيتين الأخريين. لقد كان الاتحاد السوفييتي

يتقاضى نصف الثمن فقط عن المعدات العسكرية، التي يوردها مصر نظير قرض فائدته ٢٪ في العام على مدى ١٠ - ١٥ عاماً . كانت كل الحسابات بالجنيه الاسترليني، وكانت قيمة التبادل النقدي مقومة على سعر الذهب، كما كانت المدفوعات تجرى (مقاييس). وهكذا وبكل بساطة بدأت مصر منذ ١٩٥٥ سياسة فحواها شحن كل إنتاجها من القطن والمنتجات الزراعية إلى بلاد الكتلة الشرقية من أجل السلاح - فإذا عرفنا أن كل إمكانيات مصر في ذلك الوقت كانت القطن والإنتاج الزراعي، فإن معنى ذلك أن دخل مصر كله قد تم رهنه لصالح بلاد الكتلة الشرقية<sup>(٦)</sup>.

ولكي تجذب مصر رؤوس الأموال الأجنبية فقد مدت تنازلاتها الضريبية إلى الطبقات الرأسمالية لحثها على رفع استثماراتها، وزادت من العبء على الجموع الفقيرة، التي كانت القيادة السياسية تحتفظ بدعيمها السياسي . ولما كانت الموارد المالية للبلاد ضعيفة للغاية فقد اعتمد النظام على اقتراض القطاع العام والتمويل الأجنبي. ومع أن هذا الميل نحو التمويل العجزي Deficit Financing لم يكن ليسبب خوفاً كبيراً إزاء معدلات التمويل العجزي المتواضعة، فإنه (هذا الميل) قد أسس نمطاً أثبت صعوبة إصلاحه في المستقبل ، وهو ما ظهر واضحاً بعد ذلك بسنوات عندما تبين أن مصر غارقة في الديون<sup>(٧)</sup> .

إذن فقد وقع العبء الاقتصادي في مصر بعد ١٩٥٢ على الطبقات الفقيرة التي كانت تعاني في السابق، هذه الطبقات الأكثر تعرضاً لإغراء مد الأيدي من أجل إشباع الحاجات.

لذلك فإن طبائع الأشياء أن يرتفع مؤشر الجريمة شاء واصنع تقرير حالة الأمن العام أو لم يشا . ذكرت في الفصل السابق أن أعداد الجنایات قد ارتفعت في عام ١٩٥٢ بصفة عامة، وأن جنایات القتل قد أصابها نفس الارتفاع، فقد بلغت ٢٣٠٢ جنایة مقابل ٢٢٨٩ جنایة في عام ١٩٥١ - أما جنایات السرقة فقد بلغت ٤٩٤ جنایة مقابل ٤٣٢ جنایة في عام ١٩٥١ .

جانب آخر ينبغي مناقشته. يتفق علماء الاجتماع والجريمة على أن الجرائم ذات الصلة بالخلل الاجتماعي تزداد أوقات الحروب والثورات والاضطرابات السياسية.

ولقد كانت مصر خلال فترة ما بعد ١٩٥٢ نموذجاً صارخاً للاضطراب بكل أنواعه نتيجة للتغير وعدم الاستقرار الذي أصابها منذ حرب فلسطين وحتى السنوات الأولى للثورة. فإذا طبقنا ذلك على مالدينا من إحصائيات تخص هذه الجرائم التي ترتبط بالخلل الاجتماعي لوجدنا أن عدد القضايا التي ضبطت لمنازل تدار للدعارة السورية عام ١٩٥٢ كان ١٩٥ قضية، ضبط بها ٥٠٠ امرأة تمارسن الدعارة المأجورة، وأن عدد النساء اللائي ضبطن يحرضن على الفسق والفحوج كن ١٩٥٢ امرأة، وأن عدد البلاطجية الذين ضبطوا في قضايا بطحة كانوا ٩٠ ، وأن عدد القوادين كان ٥٦، وأن عدد المأبونين في مصر عام ١٩٥٢ كان ٨٩٦ مأبوناً - كما ضبطت ٤٥ قضية إفساد أخلاق و٢٩ جريمة فعل فاضح علىي. أما جنایات الفسق وهتك العرض فكانت ٢٨٩ جنایة<sup>(٨)</sup> .

إذا قارنا ما فاتت بعام ١٩٥١ لوجدنا أن منازل الدعارة السورية التي حررت لها قضايا كانت ١٤٧

ضبط بها ٣٢٢ امرأة، وكان عدد النساء اللاتي ضبطن يحرضن على الفسق (١٨٦٨) ، وكان عدد البلاطجية أربعين، وعدد القوادون واحداً وستين قواداً - وكان عدد قضايا إفساد الأخلاق وهتك العرض خمساً وثلاثين قضية. أما جنایات الفسق وهتك العرض فكانت مائتين واحدى وسبعين جنایة. وفيما عدا أعداد القوادين، فقد كانت أعداد جرائم الخلل الاجتماعي في عام ١٩٥٢ أكثر منها في عام ١٩٥١، كذلك فإن جنایات الفسق وهتك العرض في عام ١٩٥٢ زادت عن مثيلتها في عام ١٩٥١ بثمانية عشرة جنایة (٨٠ مكرر).

في تقريره عن حالة الأمن العام لعام ١٩٥٥ يبدأ اللواء/ محمد محمود الباجوري وكيل وزارة الداخلية المساعد لشؤون الأمن العام والبولييس بمقدمة كلها مدح (الثورة المباركة) التي (انتهت) بمقدمها عهد الفوضى والفساد والرشوة والاستبداد والاضطراب السياسي)، والتي ترتب على قيامها تمنع البلاد (باستقرار شامل وأمن لم تعم به مثله من قبل) شمل (استقرار الأمن السياسي والأمن الجنائي، وشمل جميع النواحي السياسية والاقتصادية والاجتماعية والصناعية والعلمية والثقافية والصحية) ، وأن الثورة المباركة (في سبيل القضاء على أعداء الأمن الألداء الجهل، والفقر، والمرض). ويستطرد وكيل وزارة الداخلية في الحديث عن الإصلاحات التي كانت موضوع اهتمام السيد الوزير - وهو هنا البكباشي ذكرييا محى الدين أحد أعضاء مجلس قيادة الثورة - ثم ينتقل ليبسّط حالة الأمن في عام ١٩٥٥.

وفقاً للتسلسل الطبيعي للأمور، فإن الجريمة كان لابد وأن تتزايد معدلاتها طالما أن الأوضاع السياسية والاقتصادية كانت على ماهى عليه من اضطراب وعدم استقرار.

لكن هذا كان يتعارض مع فكر قيادات الأمن العام - القديمة - التي تعتقد خطأً أن مجئ الثورة المباركة لابد أن يؤدي إلى تحسن أحوال البلاد في كافة المجالات، وهو فكر خاطئ تماماً، ذلك أنه يتتجاهل المعطيات التي اتفقت عليها الدراسات القانونية والاجتماعية وغيرها التي تدرس أحوال الجريمة والتي انتهت إلى أن معدلات الجرائم تتغير وفقاً لاعتبارات اقتصادية سياسية واجتماعية، وليس مجرد قيام ثورة مباركة أو غير مباركة.

لقد بلغ مجموع الجنایات في عام ١٩٥٥ (٦٦٢ جنایة) بنقص قدره (٦٨١ جنایة) عن هذا العدد في عام ١٩٥٤ الذي كان عدد الجنایات فيه (٦٤٤ جنایة) - وهذا ما ركز عليه تقرير الأمن العام لسنة ١٩٥٥ ، متتجاهلاً أن عدد الجنایات عام ١٩٥٢ كان (٦٧٧ جنایة، زاد في عام ١٩٥٣ إلى (٦٧٥٣ جنایة) بزيادة قدرها (٥٨٦ جنایة) ، وارتفاع الرقم في عام ١٩٥٤ إلى (٦٨٤٤ جنایة) بزيادة قدرها (١١ جنایة) ، وهو ما يبيّن أن الجريمة كانت في تزايد طردي تبعاً لسوء الأحوال السياسية والاقتصادية. فإذا انتقلنا إلى تفاصيل الجنایات سنجد أن عدد الجنایات القتل عام ١٩٥٢ كان (٢٣٠٢ جنایة، ارتفع في عام ١٩٥٤ إلى (٢٥٣٨ جنایة).

أما جنایات السرقة التي وقعت في عام ١٩٥٤ فكانت ٥٧٧ جنائية، وكان عددها في عام ١٩٥٢ ٤٩٤ جنائية) بزيادة قدرها (٨٣ جنائية). أما في عام ١٩٥٥ فقد كان عدد هذه الجنایات (٤٩٧ جنائية) بزيادة قدرها ثلاثة جنایات عن جنایات السرقة في عام ١٩٥٢.

وفي جنایات الاختلاس كان عددها عام ١٩٥١ (١٢ جنائية)، زاد في عام ١٩٥٢ إلى ٣٠ جنائية، وارتفع في عام ١٩٥٤ إلى ٥٢ جنائية ليقفز عام ١٩٥٥ إلى ١٠٣ جنائية.

وفي جنایات الرشوة كانت أعداد الجنایات عام ١٩٥١ (٩ جنائية)، وفي عام ١٩٥٢ بلغ العدد ٢٢ جنائية، وفي عام ١٩٥٤ و ١٩٥٥ سجل الإحصاء ١٧٢ جنائية في كل من السنين.

وجنایات الاختلاس والرشوة هي جنایات ترتبط بالخلل في الجهاز الإداري ولا شيء غير ذلك، وجنایات الخطف التي كان عددها ثلاثة في عام ١٩٥٤ ارتفعت إلى ٣٤ جنائية في عام ١٩٥٥.

وفيما يتعلق بجنایات الفسق وهتك العرض فقد كانت في عام ١٩٥١ (٢٧١ جنائية)، وصلت في عام ١٩٥٢ (٢٨٩ جنائية) وقفزت في عام ١٩٥٤ إلى (٣٠٨ جنائية) ثم وصلت في عام ١٩٥٥ إلى (٢٨٧ جنائية).

إن إجراء مقارنة لأعداد النساء اللاتي ضبطن يحرضن على الفسق والفسق في عام ١٩٥٥ بذلك الأعداد في سنة ١٩٥٢ ليكشف عن حجم الخلل الاجتماعي الذي كان ينشى البلد في الفترة موضوع الدراسة. لقد كان عدد النساء اللاتي ضبطن في عام ١٩٥٢ يحرضن على الفسق والفسق هو (١٩٥٢)، وصلن في عام ١٩٥٥ إلى ٢٧١٨ بزيادة قدرها ٧٦٦ - أليس هذا دليلاً واضحاً على وجود خلل اجتماعي في البلد؟ (٩).

ومع أن تقرير الأمن العام لعام ١٩٥٦ قد أثبت أن عدد الجنایات عام ١٩٥٦ قد انخفض إلى ٥٩٠٣ مقابل ٦١٦٣ جنائية في عام ١٩٥٥ ، وأن عدد جنایات السرقة قد بلغ في عام ١٩٥٦ (٤٥٤ جنائية) مقابل ٤٩٧ جنائية في عام ١٩٥٥ ، إلا أن أشكالاً جديدة من الجرائم بدأت تظهر على مسرح الجريمة لأول مرة مما لم يكن مصر عهد به من قبل (١٠).

كانت هذه الجرائم وثيقة الصلة بقيام نظام سياسي جديد في البلاد وبعلاقات مصر السياسية بالعالم الخارجي فيما بعد يوليو ١٩٥٢ بصفة عامة وبدولة الجوار (إسرائيل) بصفة خاصة.

من هذه الجرائم جريمة تهريب الأموال للخارج بواسطة الأجانب والمتصرفين من اليهود والشواوم والأرمون. وقد ارتبطت هذه الجريمة بأوضاع الأجانب، أو هذا النفر من المتصرفين الذين شعروا بعدم استقرار أوضاعهم المعيشية في البلاد بعد قيام الثورة، ورغبتهم في نقل أموالهم إلى خارج البلاد بهدف الاستقرار نهائياً في الخارج بعد تأمين أنفسهم اقتصادياً.

كذلك فإنه يمكن القول إن هذه الجريمة كانت ترتبط بالأوضاع الاقتصادية في البلاد ومحاولة هز الاقتصاد المصري من خلال عمليات تهريب المال والذهب إلى الخارج.

تحدث أوراق الجنحة ١٣ شؤون العمال لسنة ١٩٥٥ عن عملية تهريب شارك فيها صحفى أجنبي (دلبريو ريشاردييه) فى تهريب تحف خاصة بالجواهرجرى الأرمنى (هاجوب جولينيكيان) إلى خارج البلاد. لدى تفتيش هذا الصحفى فى المطار ضبط معه ١٦,٠٠٠ جنيه مصرى فى حزام مطاط مخبأة حول وسطه، وكان بهذا الحزام مجوهرات ومشغولات ذهبية مرصعة باللناس والياقوت قدر ثمنها بـ ٢٦٠٠ جنيه.

فى التحقيقات اعترف الصحفى أن المضبوطات قد سلمت إليه من (يوسف جورج حمصى وفتح الله حمصى)، وواضح من اسميهما أنهم شامييان - لتوصيلها إلى (كوسى حابيس وهاجوب جولينيكيان) فى بيروت.

وبالتحرى والبحث تبين وجود عصابة تهريب أخرى مكونة من اليهوديين (إلى إبراهيم عبد الواحد وأخيه كليمان إبراهيم عبد الواحد) و(موريس نجار) مدير إدارة بنك (زلخا) - وهو بنك يهودي. ويلاحظ أن عمليات تهريب الأموال المصرية قد وحدت بين اليهودى والشامى والأرمنى - وهو مالم تستطع السياسة أن تفعله فى زماننا هذا.

كما يلاحظ أن الضالعين فى عمليات تهريب الأموال من مصر من نوعيات الأجانب المتمصررين أو المسيحيين. ولنتابع الحادثة الثانية.

فى الجنحة ٣٤ شؤون مالية لسنة ١٩٥٥ (تهريب أموال إلى الخارج)، نجد أن تاجرًا مجهولاً أجمع بطيار أجنبي وسلمه أموالاً لتهريبها إلى خارج البلاد. بتفتيش الطيار ضبط معه أربعة شيكات بمبلغ ١٢٠٠ جنيه مستحقة الصرف على بنك مصر باسم (محمد حسن بامطهر) مدير شركة التوريدات محولة للخارج، ونقد مصرى قيمتها ١١٢ جنيه وخطابين من مدير الشركة إلى أخيه يطلب فيما تسلية الطيار عشرة كيلو جرامات من الذهب ومثلها لطيار آخر لتهريبها إليه بمصر على الطائرة.

تستكمل الرواية بضلع القساوسة (شكر الله أيوب خورى وجورج نمر حمصى) فى عملية تهريب ذهب من مصر إلى بيروت عن طريق صديريات داخلية لها جيوب سرية تحت الملابس، وأن العصابة كانت تقوم بعمليات منتظمة لتهريب النقود والذهب إلى بيروت التى كانت قد أصبحت فى ذلك الوقت (١٩٥٥) مركزاً للتجارة العالمية والتهريب، وأن أعضاء العصابة كانوا إلى جانب الطيار والقساوسة ومدير الشركة ، هم إحسان منصور، رينيه حوراني، وراجى حوراني - وهم شوام كما يبدو من أسمائهم<sup>(١)</sup>.

من هذه الجرائم الجديدة التى كانت تحدث فى مصر لأول مرة (جرائم التجسس على البلاد والتخابر مع إسرائيل).

لدينا قضية الجاسوسية التى وقعت عام ١٩٥٣ والمتهم فيها (بولس مكسيموس سويعحة) الموظف بإدارة (البحوث والتطورات الحرارية) بالجيش، والذى اتهم مع آخرين بالتخابر مع (بريطانيا) وتقديم

معلومات عن (البحوث العسكرية) التي كانت مصر تحاول من خلالها في ذلك الوقت تطوير القدرات العسكرية لجيشه<sup>(١٢)</sup>.

وقد لقى هذا الخائن وشركائه في الجريمة جزاءهم العادل بإعدامهم شنقاً في أكتوبر ١٩٥٣ بعد محاكمتهم أمام محكمة الثورة<sup>(١٣)</sup>.

ولدينا أيضاً عملية التخريب الإسرائيلي الشهيرة، قضية (عملية لاڤون - Lavon Affair) . بعد توقيع اتفاقية الجلاء في أكتوبر ١٩٥٤ وترك القوات البريطانية لمنطقة القناة في عام ١٩٥٥ ، سمعت إسرائيل في ظل حكومة حزب (الماباي Mapai) إلى إفساد العلاقة بين مصر والعالم الغربي. كان بينكاس لاڤون (Pinchas lavon) وزير الدفاع في حكومة موشى شاريت Moshe Sharrett عندما ضبط عدد من الإسرائيليين يفجرون ممتلكات أجنبية - أمريكية وبريطانية على وجه الخصوص - في القاهرة. كان مخططاً العمليات من الإسرائيليين يأملون في جعلها تبدو كما لو كانت عملاً مصرياً وطنياً فينتج عن ذلك تباعد مصر عن الغرب وزيادة أهمية إسرائيل وقيمتها عند الغرب<sup>(١٤)</sup>.


وفي أغسطس عام ١٩٥٥ ضبط جاسوس إسرائيلي في سيناء أثناء تجسسه على القوات المصرية هناك<sup>(١٥)</sup> ، وكان (ابراهيم حسن أبو الحجاج) قد أعدم في أغسطس في عام ١٩٥٤ في قطاع غزة لاشتغاله بالجاسوسية لحساب المخابرات الإسرائيلية<sup>(١٦)</sup>.

كان من الواضح أن شكل الجريمة في مصر في السنوات الأولى من عهد (يوليو ١٩٥٢) قد بدأ يتخذ بعدها جديداً يستوجب إعادة النظر في السياسة الأمنية التي كانت منشقة بالتصاعد في حركة الجريمة الناجم عن الاضطراب الاقتصادي السياسي.

## هوامش الفصل الثاني

- ١- وزارة الداخلية «تقرير حالة الأمن العام بالجمهورية المصرية عن سنة ١٩٥٥» المطبعة الأميرية بالقاهرة - ١٩٥٦ .
- ٢- J.C.Hurewitz "Middle East politics : The Military dimension" Prager Publishers -USA -1969 - pp., 123 -131.
- ٣- عبد الوهاب بكر «مصر في النصف الثاني في القرن العشرين - المطبعة الفنية بالزقازيق - الطبعة الأولى - ١٩٩٢ ص ٧١ - ٩٤ ..
- ٤- Michael N. Barnet "Confronting The Costs of War - Military Power, State, and Society in Egypt and Israel" - princeton University press - USA - 2991 - pp., 80 -88.
- ٥- Ibid., p.,81.
- ٦- Ibid., p.,89.
- ٧- Ibid., p.,89.
- ٨- إحصائية ببيان أعمال بوليس الآداب في المحافظات والمديريات خلال عام ١٩٥٢ قضائية في «تقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عن سنة ١٩٥٢ قضائية» مرجع سبق ذكره.
- ٩- وزارة الداخلية (تقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عن سنة ١٩٥١ قضائية) المطبعة الأميرية بالقاهرة - ١٩٥٢ .
- ١٠- تقرير حالة الأمن بالجمهورية المصرية عن سنة ١٩٥٥ مرجع سبق ذكره.
- ١١- المراجع السابق.
- ١٢- القضية رقم (٩) محكمة الثورة سنة ١٩٥٣ المتهم فيها (الفريد عوض ميخائيل) (محمد عزت محمد راغب) و (بولس مكسيموس سويحة).
- ١٣- راجع (محاكمات الثورة - الكتاب الثالث - مكتب شؤون محكمة الثورة - إعداد كمال كبيرة - وزارة الإرشاد القومي - القاهرة - ١٩٥٣)
- ١٤- المصدر نفسه.
- ١٥- Confronting The Costs of War - OP.Cit., -p.,158.
- وقد اتهم في هذه القضية كل من ماكس بينيت Max Bennet البريطاني الجنسية، والدكتور موسى ليتو مرزوق، وصمويل نجور عازار، والدكتور مويز ليثي، وفيليب هرمان ناتاسون، وهيلتون نينو الشهير بمارسيل، وروبير نسيم داسا، وماير يوسف زعفرانه، وماير صمويل ميوهاس، وإيلي چاكوب نعيم، وسizer يوسف كوهين. وقد جرت محاكمتهم أمام محكمة عسكرية خلال يناير ١٩٥٥، وقضى بإعدام الثاني والثالث ونفذ الحكم فيهما في ٣١ يناير ١٩٥٥، وحكم على الباقيين بالسجن مدة تتراوح بين الأشغال الشاقة المؤبدة وسبعين سنوات، وبراءة اثنين، أما المتهم ماكس بينيت فقد اتحرر في السجن. راجع :
- الأهرام ١/٢، ١٩٥٥ / ١/٣، ١٩٥٥ / ١/٤، ١٩٥٥ / ١/٥، ١٩٥٥ / ١/٦، ١٩٥٥ / ٢/١، ١٩٥٥ / ٢/٢، ١٩٥٥ / ٢/٣، ١٩٥٥ / ٢/٤، ١٩٥٥ / ٢/٥، ١٩٥٥ / ٢/٦، ١٩٥٥ / ٢/٧، ١٩٥٥ / ٢/٨ .
- ١٦- الأهرام ١٩٥٥/٩/٢ .
- ١٧- الأهرام ١٩٥٥/٨/٦ .

## الفصل السادس



**الجريمة فيما بعد العدوان الثلاثي وحتى  
نهاية عهد عبد الناصر**

---



**تعد** الفترة الواقعة بين عامي ١٩٥٧ و ١٩٧٠ من أهم فترات التاريخ المصري المعاصر، ففيها وقعت أحداث جسام كان لها أثراً المباشر وغير المباشر على تاريخ مصر.

بدأ عام ١٩٥٧ وقد خرجت مصر من معركة السويس بالقناة في يديها، وهزيمة العدوان الثلاثي وقد تحولت إلى انتصار معنوي، والوحدة - أيًا كان الرأي فيها - وقد أصبحت حقيقة واقعة بين مصر وسوريا فيما سمي بالجمهورية العربية المتحدة، والقومية العربية وقد بلغت ذروتها بتداعي النفوذ الغربي في المنطقة مع سقوط حلف بغداد وثورة تموز في العراق في عام ١٩٥٨ . وعلى الصعيد العالمي اكتسبت مصر شأنًا كبيراً بتبنيها سياسة الحياد الإيجابي والدخول في كتلة عدم الانحياز، وشكل عبد الناصر ونهرو وتيتو الواجهة السياسية القوية لدول العالم الثالث الرافض للإمبريالية والإستعمار بكافة أشكاله، والسلطان الغربي .

غير أن هذا وإن كان قد اتخذ ذروته في الفترة ١٩٥٧ - ١٩٦٠، فإن عام ١٩٦١ وما بعده شهد تحولاً سلبياً له مدلولات، وكان في تقاديره إرهاصاً بما ستصل إليه الأمور في عام ١٩٦٧ .

شهد عام ١٩٦١ تحولاً نحو ماسمي (بالرأسمالية الوطنية) عندما أممت الدولة في شهر يوليو كل الاستثمارات وطبقت سياسة الاقتصاد الموجه الواقع تحت السيطرة المركزية الحكومية . في هذه الخطوة من التأمين خضعت البنوك والصحافة والنقل العام، وتجارة الاستيراد بأكملها وأغلب تجارة التصدير بما في ذلك القطن والمؤسسات التجارية ومؤسسات التأمين المحلية لتأمين حكومي شامل - يجعل الحد الأقصى للدخل الفرد خمسة آلاف جنيه في العام، وكانت قد سبقت ذلك عمليات تأمين أخرى لكل المؤسسات الأجنبية في البلاد.

في سبتمبر ١٩٦١ انهارت دولة الوحدة (الجمهورية العربية المتحدة) ، وأعقب ذلك سلسلة من الإجراءات الاقتصادية الهادفة إلى القضاء على أي نفوذ اقتصادي داخلي عندما صودرت ممتلكات ٦٠٠ أسرة ثرية، وتبع ذلك عمليات تأمين أخرى في أغسطس ١٩٦٣، ثم في مارس ١٩٦٤ - وقد كانت هذه الاستراتيجية الاقتصادية تنس في ذلك الوقت شريحة تمثل ١٠٠٪ من الضريبة على الدخول.

ورغم التبرير الحكومي لهذه التأميمات بأن (سيطرة الحكومة على موارد مصر الاقتصادية الكبرى) كانت أساسية من أجل إحباط أي هجوم على الثورة من جانب الطبقات الوسطى الثرية ولضمان الاستخدام الفعال لهذه الموارد لتنمية البلاد، فإن هذه التأميمات كانت في واقع الحال مرتبة لاحباط أي معارضة محتملة للنظام<sup>(١)</sup>.

ولو أننا نظرنا إلى قضية التأميمات نظرة فوقية، فإننا سنجد أنها توأمت مع الأحداث السياسية بصورة تكاد تكون متوازية. جلبت حرب السويس (١٩٥٦) عمليات التأميم للمشروعات المملوكة للأجانب، ثورة العراق في يوليو ١٩٥٨ حركت التأميم لممتلكات محلية صغرى، الانفصال السوري عام ١٩٦١ جلب موجة من التأميمات المصحوبة بمصادرة الملكيات الزراعية، وتأميم صناعة البنوك في مصر.

ويمكن القول إن عمليات التأميم قد شكلت خيارات الحكومة لمواجهة مشاكل الميزانيات المستقبلية. صحيح أن عمليات التأميم قد لطفت إلى حد كبير من مشاكل الحكومة المالية (الحالة)، لكنها (عمليات التأميم) لم تستطع أن تستأصل هذه المشاكل أو تمنعها من الظهور في المستقبل.

وهذا يقودنا إلى مغامرة مصر العسكرية في حرب اليمن (١٩٦٢). فبعد عام ١٩٦١ تزايدت ضغوط الميزانية ومصاعب موازن المدفوعات مع تزايد تكاليف حرب اليمن. قابلت الدولة هذه المشاكل بزيادة الضرائب على المواريث، رسوم السلع، والإيرادات العقارية، لكن هذا لم يغير كثيراً من المتاعب الاقتصادية التي كانت تهدد البلاد. وظل مستوى المعيشة منخفضاً، ولم يتحقق الانتعاش الاجتماعي الذي كانت الحكومة قد وعدت به.

في عام ١٩٦٢ ارتفعت الحكومة الضرائب على سلع ضرورية كالسكر، الأسمنت، البنزين، وفرضت ضرائب جديدة على القطن، الصوف، ومنتجات الزيوت الثقيلة، مما زاد الأعباء على الجماهير العريضة من الشعب.

ولأن الاجراءات الداخلية لم تستطع أن تقطي مشكلة ميزانية الحكومة، فإنها لجأت إلى المساعدة الأجنبية. وفي عام ١٩٦٣ كان أكثر من نصف الميزانية يغطي عبر اقتراض القطاع العام، الذي أصبح دينه السنوي، الذي تزايد خمسة أضعاف بين ١٩٥٩ و١٩٦٣، هو مسلك الحكومة الرئيسي لتكميل إيراداتها الداخلية وتمويل العجز في الميزانية.

في عام ١٩٦٤ ظهرت أزمة في ميزان المدفوعات واحتياطيات العملات الأجنبية. كانت الحكومة حتى بوادر السبعينيات تقطي احتياجاتها من العملة الأجنبية من خلال خليط من احتياطي الاسترليني المتبقى منذ فترة العهد الملكي، التأميمات الاقتصادية، والمساعدات من كل من الشرق والغرب. وبينما مول الشرق عمليات التنمية، مول الغرب عمليات استيراد القمح. في ١٩٦٤ كانت احتياطات الحكومة قد استنفذت.

وكانت الأسباب العاجلة للأزمة هي تدهور المحصول القطني في ١٩٦١، تعليق الولايات المتحدة للقانون العام رقم ٤٨٠ الخاص بالمعونات السلعية رداً على تورط مصر في حرب اليمن، وهو ما يعني تحمل البلاد عبء شراء السلع الضرورية والقمح من أرصادتها الأجنبية، الأمر الذي ينبع عنه استنزاف موارد حيوية للدخل المصري والتكلفة غير الدقيقة لمتطلبات الدفاع بصفة عامة وال الحرب اليمنية بصفة خاصة .

لقد أثبتت حرب اليمن أنها استغلال مدمر، فرغم أن تكاليف هذه الحرب لم تكن تعتبر زائدة عن الحد عندما كان معدل الإنفاق هو ٤٠ - ٦٠ مليون جنيه في العام ، فإنها كانت كافية لتفيد تطبيق الخطة الخمسية الثانية، ولتدفع الاقتصاد المصري نحو التدهور.

ولم يكن أمام السياسة الاقتصادية سوى الاقتراض الخارجي لحل مسألة العجز في ميزان المدفوعات. وكان «الاتحاد السوفيتي هو الحل». في ١٩٦٢ زاد السوفييت تخفيضات أثمان السلاح المصدر إلى مصر من ٣٣٪ قبل ١٩٦٢ إلى ٤٠٪ مابين عام ١٩٦٢ و ١٩٦٥ وجعلوا من الممكن إعادة دفع كل الديون بعد ٢٠ عاماً بمعدلاتفائدة منخفضة بالعملة المحلية . وفي سبتمبر ١٩٦٥ اتفق القادة المصريون والsoviet على:

١- التنازل عن ٥٪ من الديون العسكرية التي بلغت حتى ذلك الوقت ٤٦٠ مليون دولار باعتبارها حجم المساهمة السوفيتية في حرب اليمن .

٢- تأجيل كل الأقساط المستحقة في الفترة ١٩٦٦ - ١٩٧٠ . وفي الاتفاقية التجارية الموقعة بين البلدين في ٢٠ ديسمبر ١٩٦٦، تم الاتفاق على تبادل شحنات المعدات العسكرية، الزيت، والمواد الخام الأخرى بالقطن المصري، الأرز، الخضر، والفاكهه. كانت مصر تدفع للسوفيت ٦,٦ مليون جنيه مصرى كل عام، بينما كان السوفييت يرتبون لتزويد مصر ب٢٧٥ مليون دولار كقرض بسعرفائدة قدره ٥٪ من أجل تنفيذ الخطة الخمسية الثانية.

لكن كل هذه المساعدات لم تقلل من الضغوط الاقتصادية على البلاد ، فحرب اليمن كانت تستنزف الكثير من الدخل القومي، ومعدل الإنفاق العسكري كان يتزايد. كانت مصر تدفع ثمانية عشر مليون جنيه استرليني سنوياً لمنا لمشتريات السلاح السوفيتي ، ولو لم توقع اتفاقية التجارة بين البلدين لكان المبلغ سيصل إلى ٢٨ مليون جنيه استرليني<sup>(٢)</sup>.

مع استمرار المفاجرة العسكرية في اليمن، أرسلت مصر قواتها العسكرية إلى الجزائر في عام ١٩٦٣ لمساعدتها في نزاعها الحدودي مع المغرب، وفي عام ١٩٦٤ أرسلت قوات أخرى إلى شمال العراق لمعاونته في قمع التمردات الكردية<sup>(٣)</sup>.

كان حجم الإنفاق العسكري المصري يصل إلى ربع دخل البلاد وهو ما كان له أثره المباشر على التنمية وتحسين معدل دخول الأفراد، والرفاهية<sup>(٤)</sup>.

والجدول الآتي يبين حجم الانفاق العسكري للدفاع خلال السنوات ١٩٥٧-١٩٦٧

جدول ١ (٣)

(٥)

السنة	الانفاق للدفاع	نسبة الانفاق العسكري للدخل العام
١٩٨٥/١٩٥٧	١٨٩,٨ مليون جنيه	% ٥,٥
١٩٦٠/١٩٥٩	٢٢٠,٥ ..	% ٦,١
١٩٦١/١٩٦٠	٢٩٤,٣ ..	% ٧
١٩٦٢/١٩٦١	٣١٥,٣ ..	% ٧,١
١٩٦٤/١٩٦٣	٣٢٤,٤ ..	% ٨,٥
١٩٦٦/١٩٦٥	٤٧٥,٥ ..	% ١١
١٩٦٥	٤٣٧,٠ ..	% ٨,٦
١٩٦٦	٤٩٤,٠ ..	% ١١,١
١٩٦٧	٦٤٥,٠ ..	% ١٢,٧

لم تكن مصر، وفقاً لما شرحته هذه السطور السابقة، في أوضاع اقتصادية طيبة، فقد استغرقت الحروب وميزانيات الدفاع الكثير من دخلها، ويمكن القول إزاء ذلك ، إن الضغوط الاقتصادية كانت قائمة بشكل سافر - فما هي أحوال الأمن في هذا العقد (١٩٥٧ - ١٩٦٧) ؟

وفقاً لما اتفقنا عليه من أن ارتفاع نسبة الجريمة وانخفاضها يرتبط ارتباطاً يكاد يكون وثيقاً بالأحوال الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، فإننا نجد - تأكيداً لذلك - أن عدد الجنيهات في عام ١٩٥٧ يرتفع إلى ٧١٨٨ جنية وهو أعلى رقم تصل إليه هذه الجريمة منذ عام ١٩٥٢ ، وهو ما يبين مدى الترابط بين الجريمة والأحوال الاقتصادية والسياسية.

ولنقرأ تفسير مخططى السياسات الأمنية لهذه الزيادة.

يفسر اللواء/ عبد العزيز علي مدير مصلحة الأمن العام هذه الزيادة :-

- بأن الأحداث الهامة التي وقعت خلال عام ١٩٥٧، والتي كان لها أثرها المباشر على الأمن العام كانت :-

- تضميد جراح العدوان الثلاثي.

- الحرب الاقتصادية من دول الغرب نتيجة للفشل الذريع الذي منيت به دول العدوان الثلاثي.

- المعركة الانتخابية في صيف عام ١٩٥٧ لعضوية مجلس الأمة : (وكان من غير الطبيعي أن تمر هذه المعركة دون وقوع بعض حوادث نتيجة المنافسات بين الأسر والعصبيات)(٦).

يقول مدير مصلحة الأمن العام في مقدمة تقريره «إنه لما يدعوا إلى الاغتباط حتى أنه رغم الأحداث التي حفل بها عام ١٩٥٧ وما كان يتوقع من تأثير ميزان الأمن العام وازدياد عدد الجنایات بأنواعها تبعاً لذلك فإن مجموع الجنایات التي وقعت هذا العام لم يزد على ما وقع منها خلال عام ١٩٥٦ إلا بمقدار ٢٦١ جنایة. ومع هذا فما زال عدد الجنایات التي وقعت هذا العام أقل من مثيله في عام ١٩٥٣ بمقدار ٥٨٩ جنایة ومن مثيله عام ١٩٥٤ بمقدار ٦٨٠ جنایة»<sup>(٧)</sup>.

وأختلف مع مدير الأمن العام في حسابه هذا، فالرسم البياني الذي أنتقل عنه يبين خلاف ما أثبتته هذا المدير في تقريره. ولنسجل معًا البيانات لنتثبت من صحة أقوال سيادته.

يقول تقرير الأمن العام لسنة ١٩٥٩ أن عدد الجنایات عام ١٩٥٦ كان (٥٩٣ جنایة). ولما كان عدد الجنایات عام ١٩٥٧ هو (٧١٨٨ جنایة) فإن مازاد في ذلك العام عن عام ١٩٥٦ هو (١٢٨٥ جنایة) وليس (٢٦١ جنایة) كما قال مدير الأمن العام، وهي زيادة تدعو للقلق من جانب المسؤول الأول عن الأمن العام وليس فيها ما يدعوه للاغتباط كما سجل في مقدمة تقريره.

ويقول مدير الأمن العام إن عدد الجنایات عام ١٩٥٧ أقل من مثيله في عام ١٩٥٣ بمقدار ٥٨٩ جنایة). لنقرأ معًا الرسم البياني الذي نستند إليه مرة أخرى لنتأكد من صدق ما يقول المسؤول الأول عن الأمن العام في هذا الصدد. يقول تقريرنا (لعام ١٩٥٩) إن عدد الجنایات في عام ١٩٥٢ كان (٦٧٥٣ جنایة)، وهذا يعني أن عدد الجنایات التي وقعت عام ١٩٥٧ قد زاد عن عدد الجنایات التي وقعت في عام ١٩٥٣ بمقدار (٤٢٥ جنایة)، ولم ينقص بمقدار (٥٨٩ جنایة) كما ذكر هذا المسؤول.

وأخيراً فإن تقرير عام (١٩٥٩) يقول إن الجنایات عام ١٩٥٧ قد نقصت عن مثيلها عام ١٩٥٤ بمقدار (٦٨٠ جنایة)، والواقع أن الجنایات عام ١٩٥٤ كانت (٦٨٤٤ جنایة)، وبعملية حسابية بسيطة يمكن أن نخلص إلى أن الجنایات في عام ١٩٥٧ وعدها (٧١٨٨ جنایة) قد زادت عن عام ١٩٥٤ بـ(٣٤٤ جنایة)<sup>(٨)</sup>.

نستطيع من هذا العرض أن نقرر بكل يسر أن مدير الأمن العام في تقريره لعام ١٩٥٧ لم يتحرر الدقة وقدم بيانات غير دقيقة ليقلل من ارتفاع معدلات الجريمة في ذلك العام ارتفاعاً يستدعي التوقف عنده وفحص أسبابه ومدلولاته.

وفي تصوري، فإن مسؤولي الأمن في ذلك الوقت كانوا يعملون وشبح الخوف من المسئولية أمام وزراء الداخلية من أعضاء مجلس قيادة الثورة السابقين أو من ضباط الجيش - مثال أمام أعينهم، فلم يجدوا بدأً من محاولة الالتفاف حول الحقائق ولنلهم للتنصل من العواقب التي اعتقاد أنها لم تكن غير وخيمة. على أية حال فإن لنا رجعة مع هذه التقارير في فصول أخرى من هذه الدراسة .

وقد يلاحظ القارئ الكريم أننا نقدم جنایات القتل وجنایات السرقة كمعايير لمعرفة حالة الأمن العام في سنة معينة. ولهذا الأمر وجاهته، فجنایات القتل وجنایات السرقة من أكثر الجرائم دلالة على اهتزاز الأمن العام في زمن ما. على أن لنا مع هذا رأياً خاصاً في خطورة جريمة القتل ضمناً

في الفصل الخامس.

وفي إطار ذلك المفهوم فإن جنایات السرقات في عام ١٩٥٧ كانت (٤٨٥ جنائية) في مقابل (٤٥٤ جنائية) في عام ١٩٥٦، وهو ما يبين أن هذا النوع من الجنایات كان في تزايد.

ولعل جنایات السرقات تعبر عن حالة الأمن العام بصورة أدق من جرائم القتل، فالجرائم الأخيرة على أية حال يمكن أن تكون تعبيراً عن ظروف أو حالات لا تتطابق في كل قضایاها هذا النوع من الجرائم. وبالنسبة للقتل كجريمة، فإن هناك بعض الحالات منه مالا يمكن تصنيفه كتعبير عن الحالة الإجرامية لمكان ما.

وقد أثبتت دراسة أجريت عن «الثأر» كدراسة فرعية من بحث عن القتل في مصر عام ١٩٥٧ وكانت قرية «بني سميع» مركز أبوتيج هي الوحدة الاجتماعية موضوع الدراسة - أن نظام القرابة وتكتل البدنات والوحدات القرابية ترتبط كلها جمیعاً بعملية (الثأر)، كما أن فكرة التماسک للبدنة واستمرارها في الوجود ووحدتها والتسلسل القرابي لسكن القرية ومجالس العائلات وسلطانها، تشارك جمیعاً في هذه العملية. وقد كشفت الدراسة عن ما يسمى بقانون الثأر وعداوة الدم في ضوء بدء إنكار قيمة الفرد كفرد والتهوين من أمره في سبيل إعلاء قيمة الجماعة القرابية، وأن ماهية الثأر تتبلور في البناء القرابي الذي يعتبر الفرد فيه مجرد جزء مكون لوحدة كبيرة متماسكة فعالة تتظر إلى الاعتداء الذي يقع على الجزء كما لو كان قد وقع على الكل<sup>(٩)</sup>.

في عام ١٩٥٨ بلغ عدد ما وقع من جنایات في مصر (٧١٨١ جنائية) بنقص قدره سبعة جنایات عن عام ١٩٥٧، وهو نقص لا يعتد به في مجال الإحصاء الجنائي في الواقع، لكن مسؤول الأمن العام لم يفتئ أن يقرر أن (هذا النقص وإن بدا يسيراً إذا قورن بمجموع ما وقع من جنایات، إلا أن دلالته في تحسن الأمن تتضح إذا مارجعنا عشرين سنة إلى الوراء إلى عام ١٩٣٨ حيث بلغ ما وقع من جنایات خلال ذلك العام ٨٦٣٨ جنائية أي بزيادة (١٤٥٧ جنائية) عاماً وقع عام ١٩٥٨. فإذا ما وضعنا في الاعتبار عامل تزايد السكان من ١٦,١٧٧,٦٠٨ نسمة عام ١٩٣٨ إلى ٢٤,٦٦٩,٩٠٠ نسمة عام ١٩٥٨ وهي زيادة قدرها ٥٢٪ وقارنا هذه الزيادة المطردة بما انتاب معدل الجنایات من هبوط بلغ ٦٧٪ لأدركنا على الفور مدى تحسن حالة الأمن العام خلال عام ١٩٥٨<sup>(١٠)</sup>.

ودون حاجة إلى جهد كثير، فإن مقارنة مسؤول الأمن العام لعدد جرائم عام ١٩٥٨ بتلك التي وقعت عام ١٩٣٨ هو في حد ذاته شئ يدعو للعجب ، إذ ما معنى أن أقارن عدد الجرائم في سنة ما بتلك التي جرت منذ عشرين عاماً وما واجهه الصلة وهناك سنوات عشرون قد مررت بين هذه السنة وتلك

١١١

سنوات عشرون تغيرت فيها أوضاع سياسية واقتصادية وثقافية واجتماعية لها دورها في التغير والارتفاع والانخفاض . ثم أنه لماذا عام ١٩٣٨ على وجه التحديد؟ في تصوري أن الأمر لا يخرج عن كونه سلوكاً تبريرياً درج عليه المسؤولون عن الأمن بوزارة الداخلية.

إذا دخلنا في التفاصيل فإننا سنجد أن الجنائيات التي زادت عام ١٩٥٨ عن عام ١٩٥٧ هي جنائيات القتل والشروع فيه - الضرب المفضي إلى الموت - الخطف - تسميم وإضرار الماشي - الرشوة - الاحتكام - الفسق وهتك العرض - التهديد - الاغتصاب - العود - تعطيل القطارات ) .

أما الجنائيات التي نقصت فكانت (السرقات والشروع فيها - الحريق العمد - اتلاف المزروعات - تزييف المسكوكات وتزوير الأوراق المالية - الضرب المحدث لعاهة) (١١).

وباستثناء جنائيات السرقات والشروع فيها فإن الجنائيات التي انخفضت أعدادها عام ١٩٥٨ ليست في خطورة تلك التي أصابتها الزيادة في ذلك العام، ولا في الدلالة التي يمكن أن تحملها هذه الزيادة.

فجرائم الفسق وهتك العرض والاغتصاب زادت في عام ١٩٥٨ عن عام ١٩٥٧، وهي جنائيات لها دلالتها فيما تكشف عنه من خلل اجتماعي (١٢).

ويمكن أن نضيف إلى الجرائم الكاشفة عن الخلل الاجتماعي تلك المتعلقة بقتل الأطفال سفاحاً، فهي جريمة تشكل خللاً اجتماعياً خطيراً في بلد يؤمن ويؤقر الأديان السماوية التي تحض على الفضيلة والغفوة، وجنائيات قتل الأطفال سفاحاً فيها ما فيها من خروج على القيم الأخلاقية والدينية، ومؤشر واضح على الانحدار الأخلاقي.

في عام ١٩٥٨ بلغ عدد جنائيات قتل الأطفال سفاحاً (١٢٨) جنائية مقابل (١٢٢) جنائية في عام ١٩٥٧ . والفرق وإن كان بسيطاً إلا أن الدلالة تبدو أكثر وضوحاً عندما توزع هذه الجنائيات على بلاد القطر فتبعد القاهرة وقد فازت بـ (٥٨) جنائية مقابل (٣٧) جنائية عام ١٩٥٧ وهو مؤشر يفيد أن الخلل الاجتماعي في المدينة في حالة تزايد مضطربة ، يؤيد ذلك عدد جنائيات قتل الأطفال سفاحاً في الإسكندرية (٢٠) بزيادة ثلاثة جنائيات عن عام ١٩٥٧ ، أما القناة فكان العدد في كل من السنتين (١٤) جنائية . وفي الريف خلت مديريات القليوبية وبني سويف وقنا من هذا النوع من الجرائم، ولم تزد في أسوان عن جنائية واحدة في عام ١٩٥٨ مقابل لاشئ عام ١٩٥٧ (١٣).

ولقد كان مجموع جنائيات الفسق وهتك العرض في عام ١٩٥٨ (٢٠٣) جنائية مقابل (٢٠١) جنائية في عام ١٩٥٧ بزيادة بسيطة قدرها جنائيتان ، لكن أرقام هذه الجنائيات في المدينة كانت مرتفعة بالمقارنة بتلك التي تخص المديريات مما يعني تزايد الخلل الاجتماعي في المدينة في الفترة (١٩٥٧ - ١٩٦٧) عنده في القرية . فجنائيات الفسق وهتك العرض في القاهرة عام ١٩٥٨ كانت (٥٨) جنائية مقابل (٥٠) جنائية في عام ١٩٥٧ بزيادة قدرها ثمانى جنائيات . أما في المنوفية فقد كان عدد هذا النوع من الجنائيات في عام ١٩٥٨ جنائيتين فقط مقابل خمس جنائيات في عام ١٩٥٧ . والفارق العددي يكشف مدى الانهيار الاجتماعي الرهيب في المدينة في عام ١٩٥٨ بالمقارنة بالريف (١٤).

جريمة أخرى ذات مدلول في مجال تطور الجريمة وفداحة الخلل الأمني - الخطف . لقد بلغ عدد جنائيات الخطف في عام ١٩٥٨ (٥١) جنائية مقابل (٤٥) جنائية في عام ١٩٥٧ بزيادة قدرها ست

جنایات. وكانت الجريمة أكثر انتشاراً في مديرتي قنا وسوهاج ، فقد وقع في هاتين المديريتين ٢١ جنائية خطف في عام ١٩٥٨ مقابل ١٧ جنائية في عام ١٩٥٧ بزيادة قدرها ١٤ جنائية.

ولا يختلف اثنان على أن جنائية الخطف من الجرائم التي تهز الأمن العام في البلاد التي تقع بها، وزياقتها لها مدلول خطير في مجال تقييم أحوال الأمن - فتزايد جرائم الخطف لا تعني سوى احتلال الأمن<sup>(١٥)</sup>.

وفيا يتعلق بالجنج فإن عددها في عام ١٩٥٨ بلغ (٦٠٦٢٦٩) جنحة مقابل (٥٥٢٢٦٥) جنحة عام ١٩٥٧ بزيادة قدرها (٥٤٠٤) وهي زيادة رهيبة بغير شك، زيادة تستوجب التوقف عندها لبحث حال الأمن العام في مصر في الفترة موضوع الدراسة.

يشير جدول قضايا الآداب عام ١٩٥٨ إلى أن ٤٠٤ منزلأً قد تم تفتيشها للاشتباه في إدارتها للدعارة، ضبط منها ٢٠٢ منزلأً تدار بالفعل لهذا الفرض، ووُجد بهذه المنازل ٥٢١ امرأة تحترفن البغاء، وفي مجال ضبط النساء اللاتي تحرضن الجمهور عليناً على الفسق بالطريق العام ضُبطت ٤٣١٢ امرأة يمارسن هذا الفعل- قارن هذا الرقم بنظيره عام ١٩٥٢ يتضح حجم التدهور الاجتماعي في البلاد. كان الرقم في عام ١٩٥٢ (١٩٥٢ امرأة) بمعنى أن الزيادة في عدد النساء اللاتي تحرضن الجمهور عليناً على الفسق في عام ١٩٥٨ كانت (٢٣٦٠) امرأة.

وفي قضايا الفعل الفاضح العلني حررت في عام ١٩٥٨ (١٧٢ قضية) مقابل (٢٩ قضية) في عام ١٩٥٢

وكان القوادون في عام ١٩٥٢ (٥٦ قواداً) وصلوا في عام ١٩٥٨ إلى (٢١٠ رجلاً وامرأة) يحرضون على الدعارة ويسهلونها للنساء ويتعيشون على كسبهن من ذلك<sup>(١٦)</sup>.

لا يمكن أن تكون الدلالة التي يصل إليها القارئ لهذه النتائج شيئاً غير أن الأوضاع الاقتصادية والاضطراب السياسي الذي كانت تمر به البلاد خلال هذه الفترة قد انعكس أثراهما على المجتمع فأوجد خللاً اجتماعياً رهيباً، وإن فكيف نفسر ضبط ٤٣١٢ يمارسن الدعارة في عام ١٩٥٨ مقابل ٩١٩٥٢ في عام ١٩٥٢

كان عام ١٩٥٩ هو عام الرشوة في مصر. فرغم أن عدد الجنایات في ذلك العام قد انخفض عن مثيله في عام ١٩٥٨ (٦٦٠٢ مقابل ٧١٨١ في عام ١٩٥٨ بنقص قدره ٥٧٨ جنائية) - وهو أمر يحمد لجهاز مكافحة الجريمة، إلا أن جريمة الرشوة زادت في ذلك العام زيادة كبيرة - والزيادة في جريمة الرشوة أمر له دلالته.

بلغ مجموع جنایات الرشوة في عام ١٩٥٩ (٢٢٠ جنائية) مقابل (١٦٤ جنائية) في عام ١٩٥٨ بزيادة قدرها ٥٦ جنائية وبنسبة ٣٤٪<sup>(١٧)</sup>.

والرشوة فعل يرتكبه موظف عام أو شخص ذو صفة عامة عندما يتجر بوظيفته أو يستغل

السلطات المخولة له بمقتضى هذه الوظيفة، وذلك حين يطلب لنفسه أو لغيره أو يقبل أو يأخذ وعداً أو عطية لأداء عمل من أعمال وظيفته أو يزعم أنه من أعمال وظيفته أو بالامتناع عن ذلك العمل أو للإخلال بواجبات الوظيفة (١٨).

وهذا الإتجار بالوظيفة يعد أخطر خيانة يمكن أن يقترفها الشخص المرتخي الذي يباشر في نظير بعض المال أعمال وظيفته أو يمتنع عن مباشرتها. وهو إذ يتجر بالسلطة التي عهدت إليه ويعمل طبقاً لهوى الراغبي لا يخون واجبات وظيفته فحسب، بل إنه يخون المجتمع الذي ركن إليه معتمداً على ما يجب أن يتتصف به من أمانة ونزاهة.

صحيح أن الرشوة قد أصبحت من سمات المجتمع المتحضر في معظم بلدان العالم، وصحيح أنها قد أصبحت رذيلة اجتماعية متقدمة بين أصحاب الوظائف العامة، لكن ذريوعها مع ذلك راجع إلى عدة عوامل هي ما يعنيها عندما نركز عليها في هذا الجزء من الفصل. فهي ترجع إلى (عامل اقتصادي) ناقشنا أمره في الصفحات السابقة، لكن الدخول في تفاصيل هذا العامل يستوجب منا القول بأن التضخم في إصدار أوراق النقد أدى إلى ارتفاع مستمر في أسعار الحاجيات من بضائع وخدمات، كما أن مرتبات الموظفين وأجور العمال لم يدركها الارتفاع بنفس نسبة ارتفاع ثمن هذه الحاجيات، وهذا يدفع الموظف إلى الميل عن جادة الصواب وإلى سلوك طريق حرمه القانون، فيمتد يده لأخذ العطايا ويسترشي ليتمكن من مواجهة ارتفاع تكاليف المعيشة - هذا مع اعترافنا بأن بعض حالات الرشوة ترجع إلى الرغبة في ثراء عاجل.

وهناك عامل آخر يسهم في ذريوع هذه الجناية الخطيرة في مصر، ألا وهو (الفساد السياسي). فالفساد السياسي هو الأب الشرعي للفساد الاقتصادي والمالي والأخلاقي والاجتماعي والتعليمي والسلوكي والتربوي.

والرشوة هي أبرز عناصر الفساد الاجتماعي ، وهي تبدأ عندما يستشرى الفساد السياسي، بمعنى أن الرشوة إذا استشرت في مجتمع ما فإن هذا مؤشر واضح لوجود فساد سياسي في ذلك المجتمع. ونحن عندما نركز في هذه الدراسة على تفشي الرشوة، فإننا إنما نقصد كشف مظاهر العوار في مجتمع ما بعد يوليو ١٩٥٢، ولا يعنينا في هذا المقام إظهار الارتياح لنقص الجنایات بصفة عامة أو تراجع جريمة ما في إحصاء مشكوك في مصدقته أو مصداقية من قاموا عليه، ذلك أن تفسير الظاهرة هو الهدف وليس مجرد رصدها فقط.

ومن اللافت للنظر في قضية الرشوة هو زيادتها المضطربة رغم تشديد درجة العقاب - وهو أمر يبدو من التجارب أنه لم يصلح لأن يكون أداة مجدية في مكافحة خطر هذه الجريمة في مصر. ومع أن هذه الدراسة غير مختصة بدراسة السياسة العقابية، إلا أنه كان ينبغي على الدولة في ذلك الوقت أن تطرح فكرة تغليظ المقصورة وأن لا تغول عليها، وإن تتجه إلى البحث عن الأسباب الحقيقة للجرائم والدوافع الخفية لاقتراف الرشوة، لتكون أساساً صالحأً عند وضع الخطط لمقاومة الرذائل، ومنها هذه

## الجناية الخطيرة.

وفي شأن الجنج، فقد بلغت الجنج التي وقعت بإقليم مصر ٧٣٢٤٢٦ جنحة في سنة ١٩٥٩ مقابل ٦٠٦٢٦٩ جنحة في سنة ١٩٥٨ بزيادة قدرها ١٢٦١٥٧ بنسبة زيادة قدرها ٢١٪.

وما يعنينا في هذه الزيادة هو جنج السرقات والشروع فيها، فقد زادت في عام ١٩٥٩ إلى ٧٢٥٠٨ جنحة مقابل ٧٠١٤٤ جنحة في عام ١٩٥٨ بزيادة قدرها ٢٣٦٤ وبنسبة ٣٪، وقد خص القاهرة وحدها من هذا النوع من الجرائم ٢٢٨٩١ جنحة سرقة وشروع فيها وهو ما يوازي أقل من ثلث مجموع جرائم السرقة كلها في ذلك العام<sup>(١٩)</sup>.

وقد استمرت محاولات تهريب الأموال إلى خارج مصر بواسطة عصابات التهريب التي تزايد نشاطها في أعقاب قيام النظام الجديد. ونظرة واحدة إلى عدد الجرائم التي ضبطت من هذا النوع تبين أن عمليات نزح الأموال إلى خارج البلاد كانت تجري، بعد السياسة التي اتبعها النظام الجديد ضد الأجانب المقيمين بالبلاد والمتصرين.

ضبط (قسم مكافحة تهريب النقد) خلال عام ١٩٥٩ (٢٥٠ قضية تهريب نقد للخارج) مقابل ٨٧ قضية ضبطت عام ١٩٥٨ بزيادة قدرها ١٧٢ قضية بنسبة ٢٢١٪، وقد صودرت في هذه القضايا المبالغ التي ضبطت لدى محاولات تهريبها وقدرها ٦٩٦٠٩ جنيهًا مصرية، ١٦٣٢٩٥ فرنكًا سويسريًا، ١٠١٧٩ دولار أمريكي إلى جانب مبالغ أخرى من عملات أجنبية أخرى<sup>(٢٠)</sup>.

والبالغ المضبوطة في هذه القضايا وإن كانت قليلة، إلا أن الدلالة التي تستفاد منها هو أن حجم الاستثمار الأجنبي المباشر في مصر قد أخذ يتراجع في الوقت الذي كانت الاستثمارات الأجنبية تمثل لمصر طوق النجاة أمام محاولات الغرب الرأسمالي إرهاق مصر اقتصاديًّا بحرمانها من النقد الأجنبي اللازم للتنمية.

لقد كان المطلوب لمصر في ذلك الوقت جذب الاستثمار الأجنبي وليس طرده. وجذب الاستثمار إنما يتم من خلال تهيئه المناخ العام الذي يؤدي إلى ذلك وليس العكس. وهذا المناخ هو الإحساس بالأمان الشخصي والإيمان لرأس المال المستثمر، والاستقرار الاجتماعي، وسهولة الإجراءات والحرية المطلقة في تخطيط المشروعات وإدارتها ونقل رؤوس الأموال، وفوق هذا كله الاستقرار السياسي ونظام الحكم المستمر في الدولة التي يجري فيها الاستثمار.

لكن الذي كان يجري هو عمليات خروج الأموال تهريبًا، بل وخروج الأشخاص أصحاب رؤوس الأموال لاستثمار أموالهم في أماكن أخرى يشعرون فيها بالأمان لاستثماراتهم.

الذي كان يجري في مصر في الفترة موضوع الدراسة هو التأمين - مصادرة وفرض قيود على نقل رؤوس الأموال - تجريم حيازة العملة وإجراءات فتح الاعتمادات وسقوف الائتمان - إلغاء البورصة - والبيروقراطية.

والاستثمار كالماء الجاري إن لم يجد أرضاً سهلة أو اعترضته عقبة توقف أو انحرف عن مساره، وطريق الاستثمار ملئ بالقنوات القانونية والإدارية التي يعبرها الاستثمار وصولاً إلى الهدف، المستثمر دائماً ما يحرص على التأكد من مدى مستوى أداء هذه القنوات سواء الإدارية أو القانونية ومدى طهارتها وكذا القوانين الحاكمة للاقتصاد.

فإذا نحن نظرنا إلى القنوات الإدارية وهي الطريق الأول في مجال الاستثمار فإننا نجد أنه غاية في الفساد والتعفن، وهذا الفساد يتمثل في الرشاوى والإتاوات والإكراميات - ولقد أفضنا في الحديث عن الرشوة كأحد صور الفساد الاجتماعي خلال الفترة موضوع الدراسة - أي أن الإحصائيات الرسمية تساند ما نقدمه هنا.

وعندما يتحرك المستثمر تحت هذه المسميات (الرشوة - الإتاوة - الإكرامية) ويدفع ماتريده الإدارية من هذه النفقات، فإنه سيجد في النهاية ارتفاعاً في تكلفة الاستثمار قد يؤدي في النهاية إلى اعتباره الاستثمار في بلد كبلادنا قضية خاسرة، هذا إلى جانب ماضع من وقته.

ومشكلة مصر في الفترة موضوع الدراسة إنها كانت تريد التعامل مع (اقتصاد حر) في مناخ لا يعترف بالاقتصاد الحر، فالمستثمر الأجنبي الذي يأتي من بلاد تطبق نظام الاقتصاد الحر لديه العديد من الأجهزة التي توفر له بيانات تفصيلية عن أوضاع الاستثمار في مصر ومناخه العام، وغياب ممهادات الاستثمار، وقد ان الديمقراطية السياسية.

والديمقراطية السياسية هي التي تتبع الشفافية في الأداء الحكومي والرقابة على أجهزة الدولة التنفيذية وما يترتب على ذلك من ضمانات<sup>(٢١)</sup>، فإن كانت مصر من ذلك كله

ليس من اختصاص هذه الدراسة البحث في الأوضاع السياسية والاقتصادية والاجتماعية لمصر إلا بقدر ما يتصل هذا بقضية الأمن العام ومكافحة الجريمة، لكن الأمر لا يمنع مع هذا من القول بأن الأوضاع السياسية والسياسات الاقتصادية التي كان النظام الحاكم يطبقها في مصر في الفترة موضوع الدراسة لم تكن من تلك النوعية التي تساعد على قدرة رؤوس الأموال إلى مصر للاستثمار أو حتى على تشجيع رأس المال المحلي على المساهمة في عمليات الاستثمار، فقد صادرت القرارات الإشتراكية (يوليو ١٩٦١) وما قبلها من قرارات مماثلة ما لدى الناس، ومن تبقى لديه شيء فإنه إما أخفاء تحت الأرض أو حاول تهريبه إلى خارج البلاد .

جاء عام ١٩٦٠ وفيه سجل الإحصاء الجنائي (٦٦٢٦ جنائية) مقابل (٦٦٠٢ جنائية) في عام ١٩٥٩ بنقص قدره ٤٧٧ وبنسبة ٧,٢ % .

وإذا كان النقص قد شمل جنایات القتل والحريق العمد وإتلاف المزروعات وتسميم الماشية، فإن جنایات السرقة ارتفعت نسبتها في عام ١٩٦٠ إلى ٧,٦ ، وزادت جنایات الخطف بنسبة قدرها ،٪٣٠ كذلك فإن جنایات الرشوة استمرت في ارتفاعها إلى جانب جنایات الاختلاس . مما وقع من جنایات

للرشوة في عام ١٩٦٠ كان يزيد بنسبة ٢٧٪ على ما وقع منها عام ١٩٥٨ ، وبنسبة ٣٧٪ على ما وقع منها في عام ١٩٥٧ ، وبنسبة تجاوزت ٣٢٪ على ما وقع منها عام ١٩٥٦ . بمعنى أن مؤشر جريمة الرشوة كان يرتفع عاما بعد عام مع ما يحمله هذا الارتفاع من مدلول أوضحته الصفحات السابقة - مع الاعتراف بأن هذا النوع من الجنايات قد هبط بنسبة تجاوزت ٣٪ عن مثيله في عام ١٩٥٩ . كان عدد هذه الجنايات في عام ١٩٦٠ (٢١٢ جناية) بنقص قدرة (٧ جنايات) عن عام ١٩٥٩ ، وكان عدد جنايات الاختلاس في عام ١٩٦٠ (٢٥٦ جناية) بزيادة (٤٣ جناية) عن عام ١٩٥٩ ، وكان عدد جنايات السرقة والشروع فيها عام ١٩٦٠ (٤٢٠ جناية) مقابل (٣٩٥ جناية) عام ١٩٥٩ ، أما جنايات الخطف فقد بلغت في عام ١٩٦٠ (٤٢ جناية) مقابل (٢٢ جناية) في عام ١٩٥٩ .

أي أن تزايد الجريمة في عام ١٩٦٠ كان في ذلك النوع من الجرائم التي تمثل إخلالا خطيراً بالأمن العام (السرقات كجنايات) (جنايات الخطف)، أو تلك التي ذات مدلول يرتبط بالفساد السياسي والاجتماعي والخلل الإداري - كما أن كلا النوعين يشيران إلى عوار في أحوال مصر السياسية والاقتصادية والاجتماعية وإلى فساد في الجهاز الإداري، فهو إلى جانب ما يعنيه انتشار الرشوة والاختلاس من معان تحصل بالأحوال المادية والفساد السياسي والإجتماعي فهو جهاز مرتش فاسد بكل ما تعنيه العبارة من معنى .

أما الجنج الخطيرة فقد بلغت قمة ارتفاعها في ذلك العام. بلغ عدد الجنج في عام ١٩٦٠ (١,٠٠٩٨٩٠ جنحة) مقابل (٧٣٢٤٢٦ جنحة) في عام ١٩٥٩ بزيادة قدرها ٢٧٧٤٦٤ جنحة - خص سرقات المساكن منها (٢١٦٧٩ جنحة) في عام ١٩٥٩ مقابل (٢٠١١٧ جنحة) في عام ١٩٥٩ ، وخص سرقات المتاجر (٥٨١٥ جنحة) مقابل (٥٦٧٤ جنحة) في عام ١٩٥٩ - أما جنج السرقات في مجموعها فكانت (٦٩٤٤٧ جنحة) مقابل (٧٢٥٠٨ جنحة) في عام ١٩٥٩ بنقص قدره (٣٠٦١ جنحة) وهو نقص غير مؤثر أمام هذه الأرقام التي تجاوزت المليون في ذلك العام .

ولست في حاجة إلى تقديم أدلة أكثر من التي تقدمها الأرقام ، فقد كانت مصر في عام ١٩٦٠ بلداً تحدث فيه أكثر من مائة وتسعين جريمة سرقة في اليوم ، وأكثر من سبع حوادث سرقة في الساعة الواحدة بين شعب تعداده حوالي ستة وعشرين مليونا من البشر .... النسبة عالية بكل المقاييس (٢٢) .

ويأتي عام ١٩٦١، عام القرارات الإشتراكية وتأميم رأس المال الخاص في مصر وسيطرة الدولة على الملكيات الخاصة بحجة تمليلها للشعب .

الذي جرى في مصر في عام ١٩٦١ من قرارات اشتراكية تم فيها تأميم رؤوس الأموال المحلية وإخضاع كل أدوات الإنتاج لسيطرة الدولة كان - وفقاً لوصف أحد المؤرخين المعاصرين -نهاً للرأسمالية المصرية التي بنت بنك مصر في عام ١٩٢٠ ، وشيدت المصانع ، ومصررت الاقتصاد المصري . فقد تم تسليم هذه الأموال المؤممة إلى منتفعين جدد من عناصر النظام الجديد المتمتعين بثقة

القيادة السياسية ، ولكن غير المتمتعين بالخبرة الفنية اللازمة لإدارة وسائل الإنتاج هذه، فعاثوا في هذه الأموال فساداً ، فتدهور الإنتاج وعانت البلاد من العجز المالي . لقد دهمت القرارات الاشتراكية المواطن المصري فجردته من أملاكه لمصلحة طبقة جديدة سيطرت على وسائل الإنتاج دون أن تسبقها أية خبرة في مجال المال والصناعة والتجارة والزراعة، فتدهورت على يد هذه الطبقة وسائل الإنتاج وتزايدت خسائر البلاد (٢٤).

في تقريره عن الأمن العام لسنة ١٩٦١ يقول اللواء / حسين سعيد مدير مصلحة الأمن العام - بعد تركيزه على ( تلاشي مظاهر الاضطراب الذي كان الطابع الغالب على اتجاهات الجريمة حتى سنة ١٩٥٧ ) - أن (مظاهره تلاشى تدريجياً خلال السنوات التالية لها وذلك بعد أن بدأت موجة الإجرام التي جرفت البلاد في تلك السنة تتحسر رويداً رويداً وأخذ حجم الإجرام منذ ذلك الحين ينكمش سنة بعد الأخرى في اطراد ملحوظ) (٢٥).

كان عدد الجنيات في عام ١٩٦١ (٥٨٨٨ جنائية) بنقص (٢٢٨ جنائية) عن عام ١٩٦٠ وهو ما يعادل .٪ ٣,٨

أما الجنج الخطيرة فقد بلغ عددها في ذلك العام (٩٨٩٤١٣ جنحة) بنقص قدره (٢٠٤٧٧ جنحة) عن عام ١٩٦٠ وهو ما يعادل ٪ ٢.

وإذا كانت جنائيات القتل والسرقة والخطف والحريق العمد وإتلاف المزروعات وتسميم الماشية قد أصابها التراجع في عام ١٩٦١ ، فإن جنائيات الرشوة والاختلاس كانت تتزايد تزايداً ملفتاً للنظر، فقد بلغت الزيادة في جنائيات الرشوة ٪ ١٩,٧ ، وفي جنائيات الاختلاس ٪ ٤٨ ، وهي زيادات ترتبط تمام الارتباط بما أصاب البلاد من اضطراب اقتصادي وسياسي ناتج عن عمليات التأمين (٢٦).

غير أن مسئولي الأمن كان لهم رأي آخر في الأمر، رأي يختلف تماماً عما يراه كتاب التاريخ غير الحكومي. انظر إلى مدير مصلحة الأمن العام وهو يقول عن نفس ما نقدمه .

«إذا كان لنا أن نرد ظاهرة النقص في الجنائيات الخطيرة إلى أسبابها ، فلا ينبغي أن تغيب عنا حقيقة على جانب كبير من الأهمية لا نعتقد إلا أنها وثيقة الصلة بهذه الظاهرة ، فالذى لا مراء فيه أن الصراع الطبقي الذى ظلت رحاه دائرة طوال سنين ما قبل الثورة، والذي كثيراً ما كان يتحول إلى صورة أو أخرى من صور الصراع الدموي ، هذا الصراع قد خفت ضراوته كثيراً في سنوات ما بعد الثورة كنتيجة حتمية لقوانين الإشتراكية التي صدرت في سنينها الأولى ، حتى جاءت قوانين يوليو ١٩٦١ أخيراً فصنفت بقایا هذا الصراع ، وأسدلت الستار بذلك على أوضاع كانت على الدوام منبتاباً للأحقاد والكراهية بين الطبقات ، فلا غرابة إذن بعد هذا أن تسجل إحصاءات الجرائم عن عام ١٩٦١ هذا النقص الذي نعتقد أنه سيظهر بصورة أكثر وضوحاً خلال السنوات المقبلة» (٢٧)

هل صحيح أن القرارات الإشتراكية في عام ١٩٦١ بما تضمنته من مصادرة أملاك الناس قد

صفت بقايا الصراع الطبقي وأزالت الأحقاد بين الناس أم أن العكس هو الصحيح؟

إذا كان الأمر كما يقول مدير مصلحة الأمن العام ، فلماذا يكتب مؤرخ له ثقله في عام ١٩٩٩ تعقيباً على ما جرى في ١٩٦١ - عن «الفساد الذي رافق عمليات التأمين، وكيف وقع أصحاب الأموال في يد عصابة من الإداريين الذين لا يميزون بين الألف والباء من الاشتراكية وإنما كان همهم استباحة ما حرمته الله من أموال الإنسان بدون أي غرض اجتماعي مما نادى به المذهب الاشتراكي وعبد الناصر»<sup>(٢٨)</sup>.

هل تؤدي استباحة ما حرمته الله من أموال الناس إلى تصفية الصراع الطبقي وإزالة الأحقاد بين الشعب؟

الأرجح عندي أن العكس هو الذي حدث، وأن صراعاً طبقياً قد نشأ أو أن أحقاداً قد نبتت في النفوس وهذا أضعف الإيمان.

ويمكن لقارئ خريطة الإحصاء الجنائي أن ينتهي إلى نتائج ذات دلالات في غاية الأهمية في إطار الحديث عن الأمن العام وارتفاع مناسبيه أو انخفاضها.

لتأخذ مثلاً جنایات المخدرات في عام ١٩٦١ ونقرأ ما بين سطور الإحصائيات .

في عام ١٩٦١ ضبطت ٥٤٨٨ قضية مخدرات مقابل ٥٢٢٢ قضية في عام ١٩٦٠، وكان المتهمون في سنة ١٩٦١ (٦٥٥ متهم) مقابل ٦٢٥٥ متهمًا في سنة ١٩٦٠ .

كميات المخدرات التي ضبطت في عام ١٩٦١ (٢٣٢٩,٩٤٦) كيلو جرام من الحشيش والأفيون مقابل (٢٠٠٨,١٠) كيلو جرام في عام ١٩٦٠ بزيادة قدرها ٢٢١,٩٢٦ كيلو جرام.

في قضايا الأخلاق (البغاء وما شابه ذلك) كان عدد البيوت التي ضبطت تدار للبغاء خلال عام ١٩٦١ (٢٥٩ بيتاً) مقابل (٢٠٢ بيتاً) ضبطت خلال عام ١٩٦٠، وبلغ عدد الأشخاص الذين ضبطوا في هذه البيوت ١٣٧٧ شخصاً مقابل ١٣٤٠ شخصاً ضبطوا في عام ١٩٦٠ .

دعنا نقارن أعداد المتورطين في هذه الجريمة المتصلة بالخلل الاجتماعي. في ١٩٦١ كان المتهمون بإدارة بيوت الدعارة ٤٦٥ شخصاً - في ١٩٦٠ كانوا ٢٢٧ شخصاً .

في ١٩٦١ كان الذين ضبطوا يحترفون البغاء ٤٧٧، أما في عام ١٩٦٠ فكان العدد ٤٤٢ .

الذين ضبطوا كعملاء لبيوت الدعارة والداعرات في عام ١٩٦١ كانوا (١٤٣٥) شخصاً مقابل ٥٦١ في عام ١٩٦٠ ..... زيادة أكثر من الضعف .

بلغ عدد الأشخاص المتهمين بممارسة البغاء خلال عام ١٩٦١ (٢٠٨١) شخصاً مقابل ١٥٢٥ شخصاً في عام ١٩٦٠<sup>(٢٩)</sup>.

لو راجعنا أعداد الأشخاص الذين ضبطوا يعرضون على الفسق علنًا في الطرقات والمحال العامة

خلال عشر سنوات منذ قيام الثورة لوجدنا العدد في ١٩٥٢ (١٩٥٢)، في ١٩٥٥ (٢٧١٨)، في ١٩٥٨ (٤٣١٢)، في عام ١٩٦٠ (٥٥٤٧)، وفي عام ١٩٦١ انخفض إلى (٣٧٠٣) وفي عام ١٩٦٢ بلغ (٣٦٣٥). باستثناء عامي ١٩٦١ و ١٩٦٢ فإن أعداد من ضبطوا يحرضون على الفسق علناً في الطرقات والأماكن العامة كانوا في تزايد - هل من مدلول لذلك غير أن البلاد كانت تمر بخلل اجتماعي ملحوظ ١٩٥٢ شخصاً يمارسون هذا الفعل في ١٩٥٢، فيقفز في عام ١٩٦٠ إلى ٥٥٤٧ ألم يلفت هذا الرقم انتباه الذين كانوا يكتبون تقارير الأمن العام ويتحدثون فيها عن زوال الأحقاد وتصفية الصراع الطبقي<sup>(٣٠)</sup>؟ أليس هناك شئ ما يستوجب البحث والفحص والتقصى لمعرفة أسباب انتشار الرذيلة في مجتمع الفضيلة والطهارة الثورية - أليست هناك أسباب لتفضي هذا الخلل الاجتماعي عند من يكتبون تقاريراً للأمن العام تدفع بالمدح والتبسيج والتهليل لكل ما يصدر عن القيادة السياسية حتى ولو كان خطأ - وما أكثر الأخطاء التي حفل بها تاريخ هذه الفترة.

يلفت النظر في الإحصاء الأمني لعام ١٩٦٢ انخفاض عدد الجنيات إلى رقم لم تخفض إليه الجريمة في مصر على مدى تاريخ الإحصاءات الجنائية الذي بدأ في عام ١٩٢٠، وأكرر فأقول إن الفترة الواقعة بين عام ١٩٢٠ و ١٩٦٢ لم تشهد على الإطلاق انخفاضاً في عدد الجنيات مثل ذلك الذي قدمه تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٢. كان عدد الجنيات (التي أبلفت) في ذلك العام هو (٤٩٤٠) جنائية برغم كل ما قبل ويقال عن الصلة الوثيقة بين ارتفاع معدلات الجريمة وبين الأحوال الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، بل إن مدير الأمن العام في ذلك العام قدم في خطابه الذي صدر به تقريره هذا نظرية مصرية جديدة في مجال الصلة بين الأحوال الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، وتطور الجريمة - قال (عندما همت الدولة منذ ثورة ٢٣ يولية سنة ١٩٥٢ بإرساء قواعد نهضتها الجديدة، على أسس اجتماعية واقتصادية وسياسية لم تعهدناها البلاد من قبل<sup>(٣١)</sup>، ظن البعض - اعتماداً على ماتكشفت عنه الأمور في دول أخرى تسعى إلى النمو والتصنيع والتحضر - أن هذا التحول السريع، لابد مؤدي إلى صراع بين القيم القديمة والجديدة، وإلى اضطراب في حركة السكان، وإلى هزة عنيفة تصاحب القضاء على الفوارق الطبقية، وإعادة توزيع الثروة واستخلاص العدل والمساوة وتكافؤ الفرص من براثن الرأسمالية والحزبية والسلطوية والاستبداد . وخُلِيَ إلى هؤلاء أن انتشار الجريمة لابد أن يكون في أعقاب هذا التطور. وشاء الله أن ينقلب الأمر إلى غير ماتتصوروا، وأن يبدأ الاجرام في انكماسه كما وكيفا، وأن تعم البلاد في عهدها الأخير بأوفر ماتتعم به دولة من أمن واستقرار. وهكذا قدمت بلادنا للعلم تجربة عملية مؤداها أن نمو الجريمة ما كان ليصاحب التنمية الاقتصادية بأية حال، إذا صاحب هذه برنامج مدروس مخطط في ميدان الاقتصاد والصناعة والمجتمع والصحة والتعليم والثقافة، وإذا قام المجتمع الجديد على أساس من العدل والمساواة والمحبة والاتحاد، فلا يتفرق أفراده شيئاً، ولا يتحكم الظلم في أقدارهم، ولا يذوق بعضهم بأس بعض)<sup>(٣٢)</sup>.

كانت هذه هي النظرية المصرية الجديدة التي قدمها مدير مصلحة الأمن العام عندما هبط بعدد

الجنایات التي وقعت في عام ١٩٦٢ إلى رقم لم يحدث في تاريخ البلاد منذ أن عرفت الإحصاء الجنائي (٣٣).

كذلك فإن تقرير الأمن العام نزل بعدد الجنج التي وقعت في عام ١٩٦٢ إلى (٧٤٦٩٥٤ جنحة) مقابل (٩٨٩٤١٣) في عام ١٩٦١ بنقص قدره ٢٤٢٤٥٩ جنحة (٢٤).

وكما ذكرت من قبل فإن قراءة خريطة الإحصاء الجنائي قد تكشف بين ثابيا سطورها ما يفوت على صاحب التقرير نفسه الذي قد تضيع دقتها وتدقيقه بين عشرات الآلاف من الأرقام، فينسى وجود دليل إدانته بأنه قد غير الحقائق أو أخفاها، بين سطور التقرير الذي حرره بنفسه - وإليك ما كشفته القراءة الإحصائية من تناقضات تستلزم وضع علامات استفهام أمام أرقام احصاء عام ١٩٦٢.

يقول تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٢ أن عدد الجنایات التي وقعت في ذلك العام كان (٤٩٤٠ جنایة)، ويقول نفس التقرير أن عدد القضايا التي ضبطتها إدارة مكافحة المخدرات في ذلك العام كان (٦٦١٩ جنایة).

أعود وأقول إن هذا الرقم كان يخص جنایات المخدرات فقط، ولعلم القارئ فإن الجنایات التي يحصيها تقرير الأمن العام كل عام هي جنایات (القتل العمد والشروع فيه - السرقة - الخطف - الضرب المفضي إلى الموت - الضرب الذي نشأت عنه عاهة - الفسق وهتك العرض - التهديد - الحريق العمد - إتلاف المزروعات - تسميم وإضرار المواشي - الاختلاس - تزوير الأوراق الرسمية - تزوير الأوراق المالية وتزييف المسكوكات - تعطيل القطارات - الرشوة).

ستتفق أولاً على أن عدد جنایات المخدرات يفوق العدد الإجمالي للجنایات التي وقعت في البلاد في ذلك العام (١٩٦٢).

ومع هذا فسيبقى سؤال - كم عدد الجنایات في الخمسة عشر نوعاً من الجنایات التي يرصدها أي تقرير للأمن العام؟

لكي لاذهب بعيداً فإن عدد هذه الجنایات كان في عام ١٩٦٢ كالتالي:-

قتل عمد وشروع فيه = ١٥٤٣ جنایة

سرقة = ١٨٦ جنایة

خطف = ١٩ جنایة

ضرب مفضي إلى الموت = ٢٤٠ جنایة

ضرب نشأت عنه عاهة = ٨٢٨ جنایة

الفسق وهتك العرض = ١١٨ جنایة

تهديد واغتصاب = ٧٨٤ جنایة

حريق العمد = ١٣٩ جنایة

إتلاف المزروعات = ١٦ جنایة

تسميم واضرار الماشي = ٤ جنایات

الاختلاس = ٣٣٦ جنائية

تزوير أوراق رسمية = ١٢٤ جنائية

تزوير أوراق مالية = ٨ جنایات

تعطيل قطارات = ٧ جنایات

رشوة = ٢٠٠ جنائية

المجموع = ٤٥٢ جنائية (٢٥).

فإذا أضفنا هذا المجموع إلى عدد جنایات المخدرات في عام ١٩٦٢ فإن مجموع الجنایات في عام ١٩٦٢ يكون (١١١٧١ جنائية) وليس (٤٩٤٠ جنائية) كما ذكر تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٢ - وهو ما يمكن أن نخرج معه بنتيجهتين - أولاهما أن تقارير الأمن العام في ذلك الوقت لم تكن صادقة، وأن المسلمين ليست مما يجوز الجدال فيها - فإذا كان من المسلم به أن الجريمة تتأثر ارتفاعاً وانخفاضاً وتتطور بالأحوال الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية للبلد الذي تحدث به، فإن طرح ما يطلع به علينا مسؤول للأمن من نظريات وأفكار تجافي طبائع الأشياء أمر واجب، احتراماً لعقولنا على الأقل.

فالجريمة في ازدياد وفقاً لما تمليه طبائع الأشياء، وجنایات عددها (١١١٧١ جنائية) أقرب للتصديق من (٤٩٤٠ جنائية) يبررها مسؤول الأمن بأن مصر قد قدمت للعلم (تجربة عملية مؤداها أن نمو الجريمة ما كان ليصاحب التنمية الاقتصادية بأية حال إذا صاحب هذه برنامج مدرس مخطط في ميدان الاقتصاد والصناعة والمجتمع والصحة والتعليم والثقافة) إلخ ، ما قدمه ذلك المسؤول من آراء تفتقر إلى الموضوعية ... أين هو هذا البرنامج المدرس المخطط الذي يتكلم عنه ذلك المسؤول عام ١٩٦٣

ومع هذا فقد وفر مدير الأمن العام علينا عناء الاستدلال والاستنتاج والتدقيق عندما اعترف صراحة دون مواربة في تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٣ أن إحصاءه للجنایات في ذلك العام لا يدخل فيه جنایات المخدرات والاتجار بها، وجنایات إحراز الأسلحة والمفرقعات واستعمالها، وجنایات قتل الأطفال سفاحاً، وجنایات السرقة التي ضبطت عن طريق كمين أعدته الشرطة، وجنایات سرقة الأسلامك التليفونية والتلفافية (٢٦). خمس جنایات استبعدها مدير الأمن العام من إحصاء الجنایات في تقرير الأمن دون تفسير لذلك الاستبعاد. فمن الطبيعي إذن أن يأتي رقم الجنایات (التي أبلغت) في ذلك العام (١٩٦٣) متواضعاً للغاية، بل وأقل من الرقم الذي سجله إحصاء عام ١٩٦٢ . كان عدد الجنایات في عام ١٩٦٣ (٤٢٨٤ جنائية). ولم لا وهناك خمس أنواع من الجنایات لم تدخل في هذا الإحصاء (٢٧).

وإثباتاً لحقيقة أوضاع الجريمة في البلاد سنعيد ما فعلناه بالنسبة لإحصاء الجنایات في عام

ضبطت إدارة مكافحة المخدرات وفروعها والشرطة المحلية بالمحافظات (٦٧٣٥ جناية مخدرات) في عام ١٩٦٣ ، ويبلغ عدد جنaiات الأطفال سفاحاً (١٠٤ جناية) في ذلك العام<sup>(٢٨)</sup> ، فإذا أضفنا الرقمين (٦٧٣٥) و(١٠٤) إلى عدد الجنaiات في عام ١٩٦٣ (٤٢٨٤) فإن الرقم الحقيقي للجنaiات في عام ١٩٦٣ يكون (١١١٢٣ جناية).

إنني لا أستطيع أن أفهم أسباب مسؤول الأمن في عام ١٩٦٣ لاستبعاد هذه الأنواع الخمسة من الجنaiات من الإحصاء الكلي للجنaiات . أليست جريمة قتل طفل ولو سفاحاً جريمة إزهاق روح بشرية تتطبق عليها المواد ٢٢٠ و ٢٢٢ و ٢٢٣ و ٢٢٤ من قانون العقوبات؟ ما السبب إذن في عدم ضمها إلى إحصاء الجنaiات؟ أليس حيازة سلاح أو مادة مفرقة جريمة تدرج تحت مواد قانون العقوبات؟ ، أليس الإتجار في المواد المخدرة أو تعاطيها أو جلبها أو إحرازها جناية بمقتضى قانون العقوبات؟ أليست جنaiة السرقة هي جنaiة يعاقب عليها القانون وفق المواد ٣١٣ و ٣١٤ و ٣١٥ و ٣١٦ من قانون العقوبات؟ وهل هناك فرق بين تلك الجنaiة إذا ضبطت نتيجة بلاغ من المجنى عليه أو ضبطت نتيجة لكمين أعدته الشرطة لضبط الجناة؟ وسرقة الأسلال التليفونية والتلفافية، أليست نتيجتها تعطيل المواصلات السلكية وهي جنaiة يعاقب عليها وفق المادة ١٦٤ من قانون العقوبات<sup>(٢٩)</sup>.

أفهم أن تستبعد جنaiة ليست ذات تأثير على الأمن العام من الإحصاء كجنaiة الانتحار، أو جنaiة غير خطيرة كالقتل والإصابة الخطأ فيما جنحتان ليس لهما تأثير ذو دلالة على أحوال الأمن العام - أما أن تستبعد جنaiة كجلب المخدرات أو الإتجار بها أو إحرازها أو تعاطيها فهو أمر لا معنى له ولا يفهم إلا في إطار المحاولة غير المفهومة لتقليل عدد الجنaiات بهدف إظهار أن الأمن مستتب على خلاف الحقيقة - وهو اتهام خطير لجهاز مكافحة الجريمة سنعود إليه تفصيلاً في فصول قادمة.

لقد بدأ منذ عام ١٩٦١ نوع من التسلل لمخدرات غير تقليدية، وأقصد بذلك المخدرات التخلقية، إذ يسجل ذلك العام ضبط عقاقير مخدرة مقدارها ٣٤٢٠ قرصاً و ١١٤٦٠ أمبولاً إلى جانب المخدرات التقليدية كالحشيش والأفيون.

وفي عام ١٩٦٢ ضبطت إدارة مكافحة المخدرات ١١٤٧٩ قرصاً و ١٦٨١٠ أمبولاً من العقاقير المخدرة بزيادة قدرها ٨٠٥٩ قرصاً و ٥٣٥ أمبولاً .

وفي عام ١٩٦٣ ضبط من المخدرات التقليدية (حشيش وأفيون) ١١ ٢٧٠٧، ٧٣٠، ١١ كيلو جرام مقابل ١٦٩٢، ٩٨٧، ٥٤ كيلو جرام في عام ١٩٦٢ بزيادة قدرها ١٠١٤، ٧٤٢، ٥٦ كيلو جرام أي بنسبة ٦٠٪ تقريباً - وهذه زيادة مزعجة تبين أن هجمة شرسة من المخدر تستهدف البلاد - على أن مكان يمكن أن يسبب إزعاجاً أكثر هو ضبط كميات من عقار (الماسكون فورت) إلى جانب هذه المخدرات التقليدية<sup>(٣٠)</sup> وتتمود خطورة الماسكون فورت كعقار مخدر إلى كونه يعتبر أحد العقارات التي تدخل في فئة المخدرات المهلوسة Hallucinogenic drugs مثل عقار LSD أو D-lysergic acid die-

## والمعروف أيضاً بـ LSD25 و thylamide .acid

وتكون خطورة هذا النوع من المهدبات في آثاره المدمرة على المخ البشري عندما يثير المجموع العصبي السمباطي Sympathetic nervous system ، وتتعدد حدة العين pupil ويرتفع معدل النبض، وضغط الدم، والحرارة. هذا من الناحية الفسيولوجية . أما العقل فإن الماكستون فورت وغيره يقارن LSD يحدث فيه تشوهات حسية Sensory distortions مصحوبة بهلوسة سمعية وبصرية. وتتراوح الاستجابة العاطفية والشخصية لهذا العقار بين صعوبة التركيز فقد الشخصية والأحساس غير الحقيقية (الخيالات)، الإحباط، الجزع، وفي بعض الأحيان الذعر والخوف. وينتهي الأمر بمتاعبه إلى العدوانية والميل إلى الانتحار.

وتفيد المعلومات المتاحة أن هذا العقار قد انتشر بشكل كبير في مصر في أعقاب ظهوره في السينما وانتشر في الشارع المصري باسم (ماكس)، وأطلق على الذي يكون وافعاً تحت تأثير جرعة منه (ممكس) وتطق مثل يتلفن (أي يتكلم في التليفون) أو متشن (أي متوتر المستمرة من الكلمة الانجليزية Tension أي توتر) (٤٠ مكرر).

لقد كان منحنى الجريمة في ارتفاع مستجبياً للأحوال السياسية والاقتصادية والاجتماعية التي كانت تمر بها البلاد في السينما. لكن مسؤولي الأمن ومحرري تقاريره لم يكن يعنهم من الأمر أكثر من إثبات تراجع الجريمة على غير الحقيقة.

انظر إلى التفاصيل الاحصائية في تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٤ - عدد الجنايات (٤٢٩٩ جناية)

وزعها التقرير على الجنايات الآتية كالتالي:

قتل عمد = ١٢٠٤ جناية

ضرب أفضى إلى موت = ٢٤٦ جناية

ضرب أحده عاهة = ٦٨١ جناية

خطف = ١٤ جناية

هتك عرض = ١٣٩ جناية

تهديد = ٧٢٩ جناية

سرقة = ١٢٣ جناية

حريق عمد = ١٠٤ جناية

تسميم ماشية = ٢ جناية

اتلاف مزروعات = ١٤ جناية

اغتصاب مستدات = ١٤ جناية

تزوير أوراق رسمية = ١٢٠ جناية

تزوير أوراق مالية = ٧ جناية

تزييف مسكونات = ٦ جنائيات

رشوة = ١٥٢ جنائية

اختلاس = ٤٥٤ جنائية

تعطيل موصلات سلكية = ٧ جنائيات

تعطيل قطارات = ٤ جنائيات

عوْد = ٢٥٧ جنائية

جنائيات أخرى = (٣٦) (٤١).

لنجدد إلى جنائيات قتل الأطفال سفاحاً، كان عدد هذه الجنائيات (٨٩) جنائية. في مجال جرائم المخدرات تم ضبط ٤٥٠٤ جنائية لعدد ٧٢٦٨ متهمًا، وكانت كميات المخدرات المضبوطة كالتالي : ٢٩٨٥ كيلو جرام حشيش وأفيون بزيادة ١٢٧٨ كيلو جرام عن عام ١٩٦٣. أما بالنسبة للمخدرات التخليقية فقد بلغ ماضبطة من مخدر الماكستون فورت ٤٢٠٢ أمبول بالمقارنة بـ ١٨٦١ أمبول في عام ١٩٦٣ - بمعنى أن الزيادة في هذا المخدر في عام ١٩٦٤ كانت تساوي أكثر من ٢٢ ضعفًا بالمقارنة بما ضبط من هذا النوع من المخدر في عام ١٩٦٣ .... هجمة شرسه جديدة وأنواع شديدة الخطورة من المخدرات سيكون لها مفعول مدمر على الرصيد البشري في المستقبل. ومع هذا فإنه لايفوتنا في مجال رصد منحني الجريمة أن نسجل - مجرد التسجيل - أن عدد الجنائيات في عام ١٩٦٤ كان (١٠٨٩٢) وليس (٤٢٩٩) جنائية) كما سجل تقرير الأمن العام ١٩٦٤، موضوع في الاعتبار أيضًا أنتا لم ترصد عدد جنائيات إحراز الأسلحة والمفرقعات واستعمالها، وجنائيات السرقة التي ضبطت عن طريق كمائين الشرطة، ولا جنائيات سرقة الأسلامك التليفونية والتلفافية نظرًا لعدم وجود أرقام هذه الجنائيات في التقرير عملاً بقرار مدير الأمن العام في عام ١٩٦٣ باستبعاد هذه الجنائيات مع جنائيات المخدرات وقتل الأطفال سفاحاً من بين ثابيا التقرير، فأوردنهاهما في إحصائنا الذي اختلف عن إحصاء مصلحة الأمن العام (٤٢).

ومع أنتا لم تستطع العثور على بيان بعدد قضايا إحراز الأسلحة والمفرقعات، إلا أن التقرير السنوي لعام ١٩٦٤ ذكر أن عدد الأسلحة المضبوطة في ذلك العام كان ١١١٤٣ قطعة سلاح متعددة، وفي عام ١٩٦٣ كان العدد هو ١٢٦٠٣ قطعة، وفي عام ١٩٥٩ كان عدد الأسلحة المضبوطة ١٠٠٩٦ قطعة ، وفي عام ١٩٥٨ كان العدد ٧٤٩٦ قطعة، وفي عام ١٩٥٧ كان عدد الأسلحة المضبوطة ٥٣٠١ - والجدول الآتي يبين مقدار التزايد في الأسلحة التي بيد المواطنين عاماً بعد عام دون ترخيص:-

(٤٢)	عام ١٩٦٤	عام ١٩٦٣	عام ١٩٦٢	عام ١٩٥٩	عام ١٩٥٨	عام ١٩٥٧
	١١١٤٣	١٢٦٠٣	١٣٨٥٧	١٠٠٩٦	٧٤٩٦	٥٣٠١

وتعد قضية تزايد أعداد الأسلحة المضبوطة على مدى السنوات ١٩٥٧ إلى ١٩٦٤ إلى عام ١٩٥٦، عندما وقع العدوان الثلاثي على البلاد (أكتوبر - ديسمبر ١٩٥٦). ففي ذلك الوقت ومع تزايد وتطور الهجوم الإسرائيلي - البريطاني - الفرنسي على مصر وتزايد احتمالات الغزو الشامل للبلاد والذي اتخذ مظاهره الأولى في مدينة بورسعيد، فكرت القيادة السياسية في حرب شاملة تكون المقاومة الشعبية فيها هي الخط الثاني في وجه القوات البريطانية والفرنسية. وبالفعل فقد تم التخطيط لإقامة مقر لقيادة حرب العصابات في طنطا، كما أقيمت مخابئ ومستودعات الأسلحة الخفيفة في جميع أرجاء البلاد . ومع الغزو البريطاني الفرنسي وزع السلاح على المدنيين، (٤١) وقد تسربت نتيجة لذلك أعداد كبيرة من البنادق الآلية والرشاشات والأسلحة الصغيرة إلى أيدي البعض ، كذلك فإن صحراء سيناء ذُخت بأعداد كبيرة من الأسلحة التي تركتها القوات المصرية لدى انسحابها غير المنظم في ذلك الوقت عندما اكتشفت القيادة السياسية أبعاد العملية العسكرية الثلاثية وإمكانية سقوط القوات المصرية في سيناء في فخ تحصبه حركة كماشة إسرائيلية - فرنسية - بريطانية (٤٢) .

ومن المؤكد أن وجود أسلحة متطرفة في أيدي أشخاص غير مسؤولين، دون ترخيص، أحد عوامل تزايد الجريمة، لذلك فإن من بين جهود منع الجريمة ضبط الأسلحة غير المرخصة. ولقد لاحظنا تزايد أعداد الأسلحة المضبوطة على مدى السنوات من ١٩٥٧ حتى ١٩٦٤ ، وهو أمر مقلق، لكن الذي يبدو ، أنه لم يكن كذلك عند مسؤولي الأمن بدليل استبعادهم قضايا إحراز الأسلحة من إحصاءات الجنائيات في تقارير الأمن العام السنوية .

أمر يحتاج إلى التركيز عليه أيضاً في مجال رصد الجريمة خلال الفترة موضوع الدراسة. فالجنج وإن كانت أقل أهمية من الجنائيات وفق التقسيم الجنائي لأنواع الجرائم (جنائيات - جنح - مخالفات) إلا أن هذا لا يعني أنها ليست خطيرة، وهي وإن كانت تضم في تقسيمها جنح القتل الخطأ والإصابة الخطأ والحريق بإهمال، إلا أنها تضم أيضاً جنح سرقات المساكن، وجنح سرقات المتاجر، جنح سرقات الماشية، جنح سرقات السيارات، جنح إتلاف المزروعات، جنح قتل أو تسميم الحيوان أو الإضرار به، جنح التخريب أو الإتلاف، جنح الجرح أو الضرب، جنح هتك عرض القصر برضاهem، جنح الزنا، جنح الفعل العلني الفاضح، جنح القذف والسب، جنح الحصول على مال بالتهديد، جنح النصب، جنح إصدار شيك بدون رصيد، جنح خيانة الأمانة .

وتفيد تقارير الأمن التي تم فحصها أن أعداد الجنح تصاعدت منذ ١٩٥٧ على الوجه الآتي:-

$$1957 = 502265 \text{ جنحة}$$

$$1958 = 606269 \text{ جنحة}$$

$$1959 = 732426 \text{ جنحة}$$

$$1960 = 1009890 \text{ جنحة}$$

$$1961 = 989413 \text{ جنحة}$$

١٩٦٢ = ٧٤٦٩٥٤ جنحة

١٩٦٣ = ٧٨٦٢٠١ جنحة

١٩٦٤ = ٨٠٧٢٩٥ جنحة

١٩٦٥ = ١٠٠٦٧٧٥ جنحة

ويلاحظ من هذا الجدول أن عدد الجنح كان في تصاعد طردي باستثناء سنوات قليلة ، ثم أن جنح السرقات والشروع فيها كانت تحت المرتبة الثانية في قائمة الجنح بصفة عامة، ففي عام ١٩٦٣ كانت جنح السرقات والشروع فيها (بالمواض ٢٢١، ٢١٨، ٢١٧) قد بلغت (٧٢٤٢٦)، كما كانت جنح خيانة الأمانة بالمواض ٢٢٢ و ٢٤١ في ذلك العام (٢٧٨٧٢) (٤٦).

وتصحيحاً لأرقام الجنائيات في عام ١٩٦٥ فإن مسجله تقرير الأمن العام عنها في عام ١٩٦٥ كان ٤٥٩٢ جنائية، فإذا أضفنا إلى هذا الرقم (٧١٠٢ جنائية مخدرات) فإن الرقم الحقيقي للجنائيات في ذلك العام يكون (١١٦٩٥٥ جنائية) (٤٧).

ويلاحظ في مجال جرائم المخدرات أن أسماء جديدة لأنواع من السموم بدأت تظهر في صفحات تقارير الأمن كالأكتدرول والكوكايين، أما الماكستون فورت فقد توطنت عبواته بين أمبولات للحقن وأقراص، لكن هذا لا يعني أن المخدرات التقليدية قد اختفت، فقد ضبط في ذلك العام ٩٨٠، ٢٥٣٧ كجم من الحشيش و ٣١٣، ٧٣٢ كجم من الأفيون (٤٨).

إذا نحن أردنا تطبيق ما فات على أرض الواقع فإننا نستطيع أن نقول أن الأحوال الاقتصادية التي كانت تمر بها البلاد كانت غير مواتية، ففي الستينيات كان دخل مصر القومي يدور حول ١٣٠٠ مليون جنيه تقريباً، وكان عدد السكان يدور حول ٢٦ مليون نسمة، وكان دخل الفرد هو حوالي ٥٢ جنيهًا مصرياً في السنة (٤٩) فإذا وضعنا في الاعتبار تغير سعر الصرف، لتبين لنا أن نسبة عالية جداً من السكان كانت تعيش في الستينيات تحت خط الفقر. لذلك فقد كان من المقبول عقلاً أن يرتفع معدل الجريمة وخاصة في حالات السرقات ليصل إلى معدلات عالية بالنسبة للجنح بصفة عامة - وتقول الأرقام في هذا المقام أن عدد جنح السرقات بأنواعها (مساكن - متاجر - ماشية - سيارات - سرقات أخرى) في عام ١٩٦٢ كان (٦٥٤٣٧ جنحة سرقة)، ويمثل هذا الرقم ١١٪٤١ من جملة الجنح في ذلك العام إذا علمنا أن عدد الجنح كان ٧٤٦٩٥٤ . وعلى نفس النهج كانت نسبة جنح السرقات في عام ١٩٦٣ إلى مجموع الجنح (١٠٪٦٠) (٥٠).

يكشف رصد حركة الجريمة في عام ١٩٦٦ عن عدة مظاهر للبعض منها أهميته ودلالته. فقد زادت جرائم الرشوة بما يعادل ٪٢٥ والاختلاس بما يعادل ٪٣١، ٥ مقارنة بعام ١٩٦٥ - فقد بلغ عدد جنائيات الرشوة في عام ١٩٦٦ (٢٢٢ جنائية) مقابل (١٧٨) جنائية في عام ١٩٦٥ ، وزاد عدد الجنح إلى ١١٦١٦٢٤ مقابل ١٠٠٦٧٧٧ . ودون توزيع عدد الجنح إلى (سرقات مساكن - سرقات متاجر - سرقات ماشية - سرقات سيارات - سرقات بالنشر - أنواع أخرى)، فإن ما يلفت النظر هو وصول

رقم هذه الجنحة إلى مليون ومائة وواحد وستين ألف وستمائة أربع وعشرين جنحة في عام ١٩٦٦، وهو رقم يستوجب الوقوف عنده طويلاً، ثم محاولة التعرف على الأسباب.

كانت مصر تعتمد خلال الستينيات على العون الخارجي وخاصة في مجال التزود بالحبوب والسلع العينية.

وكان هذا العون فيما يتعلق بالولايات المتحدة الأمريكية يرتبط ارتباطاً كبيراً بالاعتبارات السياسية. ولقد كان العون الأمريكي من خلال المساعدات الفنية المعروفة باسم (النقطة الرابعة) ضئيلاً خلال الخمسينيات (١٧ مليون دولار حتى آخر عام ١٩٥٤ - ٦٥ مليون دولار عام ١٩٥٥ - ٤٠ مليون دولار خلال الأعوام ١٩٥٦ - ١٩٥٨). ويوضح أثر الاعتبارات السياسية على المساعدات الأمريكية من استرجاع موقف مصر السياسي خلال هذه الفترة من الجهود الأمريكية لضم مصر إلى التكتلات السياسية المضادة للاتحاد السوفييتي في إطار الحرب الباردة. لكن الولايات المتحدة عادت في الفترة ١٩٥٩ - ١٩٦٢ لتقديم قروضاً بلغ مقدارها ١٦٤ مليون دولار لتمويل بعض المصانع بالإضافة إلى الحاصلات الزراعية، التي كانت تمثل في الستينيات نصف احتياجات البلاد من القمح. وخلال السنوات ١٩٦٢ - ١٩٦٣ ، ١٩٦٣ - ١٩٦٤ ، ١٩٦٤ - ١٩٦٥ (١) بلغت مبيعات الفائض ضمن الباب الأول من القانون الأمريكي العام ٤٨٠ حوالي ٤٤٠ مليون دولار بمتوسط ١٥٠ مليون دولار سنوياً مقابل متوسط قدره ٦٠ مليون دولار خلال السنوات ١٩٥٢ - ١٩٦٢ . كما قدمت الحكومة الأمريكية تحت البابين الثاني والثالث من نفس القانون مساعدات بلغت ١٥٠ مليون دولار. وتشير الإحصاءات الأمريكية إلى أنه بين عامي ١٩٥٢ و ١٩٦٤ حصلت مصر على ماقيمته ١٢٠٠ مليون دولار من المعونة الأمريكية منها ١٠٠٠ مليون دولار من فائض الحاصلات الزراعية.

في عام ١٩٦٤ أوقفت الولايات المتحدة الأمريكية العمل بالقانون العام ٤٨٠ لاحترام مصر نتيجة لذلك من حاصلات زراعية تمثل نصف احتياجاتها من الحبوب، فإذا أضفنا إلى ذلك ماحدث من انهيار للمحصول القطني في عام ١٩٦١ ، والتزام مصر بتغطية نفقات حرب اليمن والتي كانت تبلغ مليون جنيه في اليوم، فإننا نستطيع أن نتبين مدى الضيق الاقتصادي الذي تعرضت له البلاد في تلك الفترة. صحيح أن مصر وقعت آخر اتفاق بموجب القانون ٤٨٠ في ٦/٣٠ ١٩٦٥ لتوريد أربعة وثلاثة أربعملايين طن من الحبوب، وعقدت في ديسمبر ١٩٦٥ اتفاقاً لشراء ماقيمته ٥٥ مليون دولار من فائض المحاصيل يدفع ربعه بالدولار والباقي بالجنيهات المصرية، لكن هذا كله لم يكن ليفعل الكثير في رفع أو تخفييف الأثر الاقتصادي الخانق على البلاد (١).

هذا في تصوري هو السبب الرئيسي لارتفاع الجريمة بصفة عامة، والجنحة بصفة خاصة إلى هذا الرقم (١١٦٢٤ جنحة) في عام ١٩٦٦، وهو سبب أزعم أنه مقنع تماماً، فقد كانت البلاد في حالة فقر مدقع بسبب الظروف الاقتصادية السيئة التي كانت تمر بها.

ومن القضايا اللافتة للنظر في مجال رصد الجريمة تزايد معدلات استهلاك المخدرات مع

انخفاض المستوى الاقتصادي للبلاد، وكذلك الأمر فيما يتعلق بجرائم الأخلاق.

والارتفاع في مجال استهلاك المخدرات لافت للنظر بشكل عظيم، فالإحصائيات تقول إن كميات المضبوط من الحشيش والأفيون في عام ١٩٦٦ زادت إلى عشرة آلاف وتسعة كيلو جرامات و٢٢٩ جرام بالمقابل بـ ٢٥٨١ كيلو جرام و٧١٢ جرام في عام ١٩٦٥، أي أن الزيادة بلغت أكثر من ثلاثة أضعاف ونصف عن عام ١٩٦٥<sup>(٥٢)</sup>.

وفيما يتعلق بالبغاء فقد كان عدد قضايا الإتجار بالبغاء واستغلاله في عام ١٩٦٦ (٢٥٣ قضية) في مقابل (١٨٦ قضية) في عام ١٩٦٥ - وكان عدد حالات التحرير على الفسق في ١٩٦٦ ٢٢٧٥ حالة) في مقابل (٢٨٥٤ حالة) في عام ١٩٦٥<sup>(٥٣)</sup>.

وأستطيع أن أقول إن تزايد المستهلك من المواد المخدرة وتزايد قضايا الأخلاق (الدعارة) إنما يرجع في تصورى إلى إغرار المواطنين أنفسهم في الجنس والمصدر لتنامي الكابوس الاقتصادي الذي كانوا يعيشونه في الستينيات، وهو نوع من وسائل معالجة اليأس أو تدمير النفس.

يقول تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٧، عام النكسة، أن السنة عشر عاماً الأخيرة (أي منذ قيام الثورة) قد شهدت تراجعاً في الجرائم على اختلاف صورها، وأن هذا التراجع إنما هو مؤشر إلى استقرار الثورة ونجاح التطبيق العربي للاشراكية، وأنه رغم عميق التطور الاجتماعي وتغيير تركيب المجتمع بما يحقق الكفاية والعدل (لم تحدث انعكاسات سيئة على الأمن العام، وتقرير هذا العام يؤكد استقرار الأمن والسكينة وسلامة الجبهة الداخلية وصمودها للمحن وتحركها لانتزاع النصر بالتضحيه والانطلاق في البناء بعد النصر)<sup>(٥٤)</sup>.

هذا الذي قدمته هو خطاب مدير مصلحة الأمن العام (اللواء مصطفى علواني) في مقدمة تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٧.

وفي هذا المقام فإن من المؤكد أن هزيمة مصر في يونيو ١٩٦٧ كانت هزيمة كاملة للعرب، وأن النظام الحاكم في كل من الأردن والعربية السعودية وسوريا ومصر قد فشل في تحويل المجتمع الصالح أو لتحدي إسرائيل عسكرياً، اقتصادياً، أو سياسياً.

فور انتهاء الحرب أعلن الرئيس عبد الناصر استقالته وعين زكريا محبي الدين زميله في مجموعة الضباط الأحرار في مكانه كرئيس للجمهورية، وقد قابل الشعب هذه الأنباء بتجمعات هائلة تطالب بعدم التحيي واستمرار الرئيس في المسؤولية، ورغم أن الشعب في مصر كان يمكنه أن يلوم الكثرين في جهاز الحكم لقيادتهم مصر إلى طريق الهزيمة الساحقة إلا أن الشعب أيضاً لم يكن يستطيع أن يذهب بعيداً لإلقاء اللوم على عبد الناصر شخصياً. كان عبد الناصر - عند الشعب - يجسد القومية الحرة، وكان إسقاطه يعني إعطاء الغرب النصر الذي كان يريد. كانت هناك حاجة شعبية للإيمان بوحد ما، أي واحد يستطيع أن ينفصل عن الهزيمة ويذهب إلى ماوراء جهازه السياسي ليظهر العناصر التي استولت على الثورة ودمرتها. وهكذا فإن عبد الناصر تقاضى الغضب الشعبي اللاحق

على الهزيمة، لكن النقطة الشعبية امتدت بصورة درامية بعد ١٩٦٧ عندما بدأت الجموع الغاضبة تعبأ في شكل شبه ذاتي ضد الجيش، وأدائه في الحرب، ضد غياب الديمقراطية، ضد مؤسسات الدولة. وكان أول مظهر لهذا الغضب على مستوى كبير هو محدث في مارس ١٩٦٨ عندما خرج عمال شركة الحديد والصلب بحلوان في مظاهرة للتعبير عن استيائهم من الأحكام البسيطة التي حكم بها على الضباط المسؤولين عن هزيمة ١٩٦٧، ومظاهرات الطلبة ضد النظام بأكمله الذي كان يكافأ العسكريين والمتصلين بهم رغم أدائهم السيء في حرب ١٩٦٧.

وكان هناك نوع من الصراع الخفي بين عناصر الحكومة (العسكريين - التكنوقراط)، وبينما كان التكنوقراط يحاجون العسكريين لإهمالهم واجباتهم الأساسية وهي الدفاع عن البلاد، بينما كان يجب أن يتركوا إدارة البلاد لهم بحسبائهم الأكثر كفاءة وأهلية، فإنهم (التكنوقراط) اتهموا العسكريين بأنهم أيضاً قد قادوا البلاد إلى الإفلاس الاقتصادي(٥٥).

وفي أغسطس ١٩٦٧ ظهر ما يسمى بمؤامرة قادها (عبد الحليم عامر) القائد العام للقوات المسلحة ضد عبد الناصر، قبض فيها على عامر ورجاله ثم انتحر في ذات الشهر.

وفي نوفمبر ١٩٦٨ قاد الطلبة مظاهرات أكثر دموية أثبتت أن النظام الحاكم قد بدأ يهتز إن لم يكن بسبيله إلى التداعي، وبدأت الأصوات تعلو مطالبة بتطهير أداة الحكم من مراكز القوى وبعتمدة التغيير.

لقد كان أهم نتائج هزيمة يونيو ١٩٦٧ هو اكتشاف المصريين أجوفية النظام الذي ظل يسيطر على البلاد خمسة عشر عاماً ادعى خلالها التفوق العسكري الذي ثبت بهزيمة ١٩٦٧ كذبه، والاصلاح الاقتصادي والاجتماعي الذي لم يتحقق، ناهيك عن التغيير السياسي. ولقد أثبتت محكمات شتاء ١٩٦٧ - ١٩٦٨ أن مراكز القوى كانت دولة داخل الدولة، وأن هذه القوى التي كانت تحكم البلاد كانت تتمتع بالامتيازات دون أن يصح ذلك أي كفاءة تبرر ماتحصل عليه. ولقد أكد ذلك سقوط (علي صبري) نائب رئيس الجمهورية في ١٩٦٩ والذي كان قد سيطر على الحزب الحاكم (الاتحاد الاشتراكي) بعناصر يسارية التفت حوله وشكلت ماسمي (بالتنظيم الطليعي) الذي كان عبارة عن جهاز سري داخل الحزب الأوحد في البلاد. كان سقوط علي صبري الذي اتهم بإساءة استخدام مركزه الفخيم لأغراض شخصية مجرد انعكاس لتدحر (الاشتراكية العربية) التي اعتقدها النظام الحاكم منذ عام ١٩٦٢.

لقد أجهزت حرب يونيو ١٩٦٧ على الاقتصاد المصري الذي بدأ يتهاوى مع بدايات عام ١٩٦٨. فقد انتهت حرب ١٩٦٧ بسيطرة إسرائيل على شبه جزيرة سيناء حارمة مصر من نصف إنتاجها البترولي، وتوقفت تماماً كل الموارد من العملة الصعبة التي كانت توفرها (قناة السويس) عندما أغلقت خلال هذه الحرب، وابتلت مصروفات الدفاع في السنوات ١٩٦٧ - ١٩٧٠ حوالي ربع الدخل القومي.

لقد حرمت العلاقات المتدهورة مع الولايات المتحدة خلال سنوات حرب اليمن (١٩٦٢ - ١٩٦٧) مصر من المساعدة الأمريكية التي كانت مصر في مisis الحاجة إليها وخاصة شحنات القمح،

وحرم قطع العلاقات الدبلوماسية مع ألمانيا (الغربية) في بواكير عام ١٩٦٥ لبيعها السلاح إلى إسرائيل، حرم مصر من مصدر غني آخر للمساعدة الاقتصادية (٥٦).

إن أي مبتدئ في دراسة التاريخ أو الاقتصاد لا يستطيع أن يوافق مدير مصلحة الأمن العام على خطابه الذي قدم به لتقريره عن الأمن العام لعام ١٩٦٧ فيما يخص سلامة الجبهة الداخلية واستقرارها.

جاء في هذا التقرير أن الجنائيات بلغت (٤٢٤٨ جنائية في عام ١٩٦٦ مقابل ٤٢٤٦ جنائية في عام ١٩٦٦). وهذا الانخفاض الملحوظ يعود كما سبق أن ذكرت إلى اتباع جهاز الإحصاء في وزارة الداخلية سياسة استبعاد بعض الجنائيات من الإحصاء، وذلك بدءاً من عام ١٩٦٣. ولقد أشرنا إلى هذه السياسة في إطار حديثنا عن حركة الجريمة في عام ١٩٦٢. وسيظل هذا الأسلوب متبعاً حتى نهاية الدراسة (تقرير عام ١٩٩٨).

وبصرف النظر عن غياب أي مبرر من أي نوع لاستبعاد هذه الجرائم من الإحصاء الجنائي وهي (جنائيات المخدرات، جنائيات الأسلحة والمفرقعات، جنائيات قتل الأطفال سفاحاً)، فإن إسقاط أعداد هذه الجنائيات من الاحصاء العام للجنائيات ينزل بأرقامها إلى أرقام متواضعة للغاية، وهو ما يغاير الحقيقة، ويعطي انطباعاً بتراجع الجريمة، وهو ما يغاير الحقيقة أيضاً جملة وتفصيلاً.

فإذا بلغت قضايا المخدرات في عام ١٩٦٧ (٨٦١٨ قضية)، وهي قضايا معدودة من الجنائيات بالطبع، وبلغ عدد جنائيات قتل الأطفال مجهولي النسب ٦٨ جنائية، وبلغ عدد الأسلحة الناريه المضبوطة في ذلك العام (٨٢٣٥) - فلو أضفنا فقط قضايا المخدرات وقضايا قتل الأطفال مجهولي النسب إلى الرقم الذي ذكره التقرير عن عدد الجنائيات بصفة عامة، فإن عدد الجنائيات في عام ١٩٦٧ يكون ١٢٩٢٢ جنائية، فماذا لو أضيفت جنائيات الأسلحة والمفرقعات.

من الملفت للنظر أن أكبر أعداد للجنائيات في عام ١٩٦٧ - وفي أغلب السنوات موضوع الدراسة في الواقع - هي أعداد جنائيات المخدرات، فقد كانت في عام ١٩٦٧ (٨٦١٨ جنائية) كان المتهمون فيها (٦٤٧٤ شخصاً)، وكانت كمية المخدرات المضبوطة في هذه القضايا (٥٨٤٤ كيلو جراماً من الحشيش) و(١٠٠٥ كيلو جراماً من الأفيون) بمجموع قدره ٦٨٤٩ كيلو جراماً.

أما عن المخدرات التخليقية فقد ضبط في ذلك العام ١٠٧ أمبولاً من مخدر الماكسستون فورت، و٣٥٠ أمبولاً من الأفيونين.

وبالمثل فإن كمية المخدرات السوداء (الحشيش والأفيون) المضبوطة في عام ١٩٦٦ كانت (١٠٠٨ كيلو جراماً) و٣٧٥ أمبولاً من الماكسستون فورت. ولقد تزايدت أعداد المتهمين في قضايا المخدرات زيادة مضطردة. وفي عام ١٩٦٧ كان عدد المتهمين ٦٤٧٤ مقابل ٨٥٤٦ متهمًا في عام ١٩٦٦ (٥٧).

ولقد زادت قضايا الجنج في عام ١٩٦٧ فبلغت ١٢٣١٦٦٥ جنحة بزيادة قدرها (٧٠٠٤١ جنحة) عن عام ١٩٦٦.

في عام ١٩٦٨ ببر تقرير الأمن العام الزيادة الطفيفة في أعداد بعض أنواع الجرائم باتباع نظام جديد للإحصاء الجنائي في ذلك العام (بحيث لم يصبح من الميسور التفاضي عن تسجيل أي من الجرائم مهما صغر قدرها)<sup>(٥٨)</sup>. وهذا القول إقرار صريح بأن هناك جرائم يتم التفاضي عن تسجيلها لإظهار الأمن العام في صورة أفضل، على خلاف الواقع . ومع هذا فإن سياسة استبعاد جنائيات إحراب المخدرات والإتجار بها وجنائيات إحراب الأسلحة والمفرقعات واستعمالها وجنائيات قتل الأطفال مجهولي النسب وجنائيات سرقة الأسلاك والكابلات ظلت متتبعة دون تغيير ، مما يعني أن التبرير الذي استخدمه محرر تقرير الأمن العام للزيادة الطفيفة في أعداد بعض الجرائم بأنه كان يرجع إلى استخدام نظام جديد للإحصاء الجنائي . . . إلخ هو مجرد قول مرسل لا يستند إلى دليل ، فقد ذيل واضح التقرير إحدى صفحات تقريره بحاشية نصها (لم يدخل ضمن هذا الإحصاء جنائيات إحراب المخدرات والإتجار بها وجنائيات إحراب الأسلحة والمفرقعات واستعمالها وجنائيات قتل الأطفال مجهولي النسب وجنائيات سرقة الأسلاك والكابلات التليفونية والتلفافية).

على أن أبلغ دليل على تغير مؤشر حركة الجريمة بالإيجاب هو أرقام (الجنج).

فالملطع على حركة (الجنج) في مجال الإجرام في مصر سيصب بذهول من ذلك التطور الخطير في حركة هذه الجريمة.

ولندع الأرقام تتحدث ، لكننا قبل ترك القاري الكريم لهذه الأرقام ، نلتفت الانتباه إلى أن ارتفاع هذا النوع من الجرائم قد تجاوز الضعف خلال أقل من عشرين عاماً (١٩٦٨-١٩٥٢) ، الأمر الذي يحتاج إلى إعادة النظر في تقييم حالة الأمن العام (بعدد الجنائيات) التي تقع، وهو معيار تعسفي على أي حال ، فالماء يصاب بالقلق لحالة الأمن لو استيقظ في الصباح على حدوث جنح سرقة لشقة جاره في الشقة العليا والشقة المجاورة والدور الأسفل من العقار الذي يقيم فيه في ليلة واحدة ، تماماً مثلما يقلق على حالة الأمن لو علم بحادث سرقة بالإكراه في إحدى المحافظات أو في الشارع المجاور. فالقلق لحالة الأمن العام يحدث في نوعي الجريمة اللتين وقعتا بصرف النظر عن كون النوع الأول منها (جنج) والنوع الثاني جنائية، المهم أن الشعور بالأمن يهتز وببدأ الماء في التفكير في دور جهاز الأمن إزاء هذه الجرائم بصرف النظر عن ذلك التقسيم النوعي الذي لا يعني المواطن في كثير أو قليل برغم اعترافنا بأنه (التقسيم) له صلة عظيمة بالجرائم من حيث جسامته .

إن قراءة متأنية لعدد الجنح التي وقعت في عام ١٩٦٨، وإعادة قراءتها إحصائياً، تبين أن عدد الجنح التي كانت قد وقعت في اليوم الواحد في ذلك العام هو ٢٨٢٩ جنحة، وأن عدد الجنح في الساعة الواحدة في عام ١٩٦٨ هو ١١٨ جنحة، ومعدل الجنح في الدقيقة هو جنحةتان تقريباً.

كذلك فإن الجدول ٢ (٣) يثبت أن وصول عدد الجنح إلى ما فوق المليون بدأ مع عام ١٩٦٥ واستمر في الارتفاع على التوالي.

جدول (٢) (٥٩)

حركة الجنح في الفترة ١٩٥٢ - ١٩٦٨

السنة	عدد الجنح	السنة	عدد الجنح
١٩٥١	٤٠٥٥٦.	١٩٦١	٩٨٩٤١٣
١٩٥٢	٥١٠٣٨.	١٩٦٢	٧٤٦٩٥٤
١٩٥٣	٥٥٩٥٨٨	١٩٦٣	٧٨٦٢٠١
١٩٥٤	٥٧٤٠٦	١٩٦٤	٨٧٢٩٥
١٩٥٦	٦٢٩٧٧٥	١٩٦٥	١٠٠٦٧٧٧
١٩٥٧	٥٥٢٢٦٥	١٩٦٦	١١٦١٦٢٤
١٩٥٨	٦٠٦٢٦٩	١٩٦٧	١٢٣١٦٦٥
١٩٥٩	٧٣٢٤٢٦	١٩٦٨	١٠٣٢٥٦٢
١٩٦٠	١٠٠٩٨٩.		

ويؤكّد الجدول (٢) وحركة الجريمة فيما ورد في الصفحات السابقة ارتباط حركة الجريمة صعوداً وهبوطاً بالتطورات الاقتصادية والسياسية التي كانت تمر بها البلاد في سنوات ١٩٦٤ - ١٩٦٧، وهو ارتباط لازم من ناحية، ومنطقى من ناحية أخرى.. إذ ما الذي يحرك الجريمة - ولتكن السرقة مثلاً- إلا الظروف الاقتصادية. وبدل مثل مصر التي كانت حرب يونيو ونتائجها المروعة قد أجهزت على اقتصادياتها، لا يمكن أن تكون استثناءً على القاعدة التي اعتقّلتها هذه الدراسة من ارتباط حركة الجريمة بتطور الاقتصاد والسياسة.

ومن المفيد أن نذكر- قبل ترك الجريمة في عام ١٩٦٨ أن عدد الجنایات خلاله كان ٤٧٢٥ جنایة مقابل ٤٢٤٦ جنایة عام ١٩٦٧، وأن عدد قضايا المخدرات كان ٧٦٨٩ جنایة (وهو رقم يجب أن يضاف إلى عدد الجنایات الكلي ليصبح الرقم الحقيقي لجنایات ذلك العام ١٢٤١٤ جنایة)، وأن كميات المخدرات السوداء التي ضبطت كانت ٩٤٧٨ كيلو جرام من الحشيش و٢٢١٦ كيلو جرام من الأفيون لتصبح جملة هذا النوع من السموم (١١٦٩٤ كيلو جرام) (١٠).

إن تطور حركة جلب المخدرات إلى داخل البلاد خلال الستينيات يشير إلى تفاقم خطر هذه السموم خلال فترة الستينيات من ناحية، ويستلقي الانتباه إلى تصاعد مؤشر حركة هذه الجريمة من ناحية أخرى. فمن المسلم به - وهذا القول يدخل في إطار تصاعد مؤشر حركة جريمة المخدرات - أن ما يضبط من مواد مخدرة من جانب أجهزة مكافحة الجريمة لا يعني على الإطلاق أنه هو كل مدخل

البلاد من هذه السموم، بل إنه يعني أن مانجح في دخول البلاد هو أكثر بكثير من الكميات المضبوطة، كما أن تزايد كميات المخدرات والمضبوطة عاماً بعد عام يعني بصورة غير مباشرة أن عمليات إدخال المخدرات ناجحة تماماً وهو ما يدفع مجرمي المخدرات إلى الإصرار على محاولاتهم في إدخال هذه السموم برغم العقوبات الصارمة التي تناول من يقع منهم في قبضة السلطات، و بكلمات أخرى إن المكاسب العائدية على مجرمي هذه الجريمة من عمليات الإدخال تفوق مخاطر السقوط في أيدي أجهزة المكافحة بكثير - ومن ثم فإن عمليات دفع المخدرات تتزايد، وتتزايد بالتالي الكميات المضبوطة.

لكن الذي يبقى بعد ذلك هو إن رواج هذه التجارة هو العامل الأساسي في تطور حركتها، وهذا هو ما يعني هذه الدراسة.

فنحن نقول أن رواج المخدرات في مصر يعود في المقام الأول إلى اعتبارات ترتبط بالإحباط النفسي الشديد المصاحب للفشل السياسي والاقتصادي، والكساد والقلق.

ومصر - وللأسف الشديد - عانت كثيراً على مدى سنوات عمرها من هذه الاعتبارات، وهذا أمر لا يماري فيه أحد، والدراسة التي بين أيدينا - رغم عدم تخصصها - تفيض بالتطورات السياسية والاقتصادية التي آلت بالبلاد منذ عام ١٩٥٢ والتي تؤكد ارتباط ارتفاع مؤشر هذه الجريمة مع تزايد الخلل السياسي والاقتصادي والاجتماعي وكلما ارتبتك البلاد سياسياً واقتصادياً واجتماعياً كلما تزايدت هجمة المخدرات.

**تطور الكميات المضبوطة من الحشيش والأفيون خلال الفترة من ١٩٦٠ - ١٩٦٨**  
جدول ٣ - (٦١)

السنة	كمية المضبوط بالكيلو جرام
١٩٦٠	٢٠٠٨
١٩٦١	٢٣٢٩
١٩٦٢	١٦٩٢
١٩٦٣	٢٧٠٧
١٩٦٤	٤٠١٩
١٩٦٥	٢٨٥١
١٩٦٦	١٠٠٨
١٩٦٧	٦٨٤٩
١٩٦٨	١١٦٩٤

نحن لاندعي أن الأسباب الاقتصادية والسياسية هي العوامل الوحيدة لرواج هذه السموم، ولكننا نزعم أن لها أثر غير قليل في تطور هذه الجريمة.

والجدول السابق يؤكد تصاعد حركة جلب المخدرات إلى البلاد في الفترة ١٩٦٠ - ١٩٦٨ . ويكشف الجدول عن بلوغ كميات المخدرات السوداء المضبوطة في عام ١٩٦٨ ستة أضعاف القدر المضبوط في عام ١٩٦٠ رغم أن زيادة السكان لم تتجاوز أربعة ملايين نسمة (كان تعداد السكان في

عام ١٩٦٠ هو ٢٦٠٨٥٠٠ ، وفي عام ١٩٦٥ كان ٢٩,٧ - ٢٩,٩ مليون نسمة )٦٢(.

في عام ١٩٦٩ كان عدد الجنيات - وفقاً لسياسة مصلحة الأمن العام التي يستبعد بمقتضاهها جنایات المخدرات - الأسلحة والمفرقعات - قتل الأطفال مجحولي النسب - سرقة الأسلاك والكابلات من الإحصاء ٤٤٣٦ جنائية ، وكان عدد جنایات قتل الأطفال مجحولي النسب (٧٠ جنائية)، وعدد جنایات المخدرات ٧٠٠٢، وعدد الأسلحة المضبوطة ٤٥٠٣ )٦٣(.

في مجال قضايا المخدرات يكشف تقرير الأمن العام في ذلك العام عن ظهور أنواع جديدة من المخدرات التي تسمى امفيتامين Amphetamine وهي أنواع من المخدرات التي تسبب تبيها وحفزاً وحثاً وإثارة للمراكز العصبية Stimulants . وهذا النوع من المخدرات التي تؤخذ في شكل كبسول أو قرص تزيد الانتباه أو التتبه وتقلل الاحساس بالجوع ويصفها الأطباء لقتل الشهية للطعام وللسسيطرة على البدانة ولمعالجة الاضطرابات السيكولوجية كالاكتئاب ولتهذئة الأطفال الناشطين على نحو مرضي. لكن هذا العقار يساء استخدامه، ذلك أن الجرعات المتكررة أو الزائدة منه تسبب الابتهاج والانتعاش، لكن التوقف عن تعاطيه يسبب الكآبة الحادة، كما أن الإدمان يحدث بعد أيام قليلة من الاستخدام المتكرر. ويستخدم المتعاطون لهذا المخدر طريقة إذابة الأقراص أو الكبسولات في الماء والحقن في الوريد للحصول على النتيجة المطلوبة. ومن الأنواع المعروفة للأمفيتامين (البنزيدرين Benzedrine ) و (الدكسيدرين Dexedrine ) و (الميثيدرين Methedrene ) و (الديسووكسين Desoxyn ) )٦٤(.

ويفيد تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٩ أن ماضبط من مخدر (الأمفيتامين) هو ٢٢٢,٩٣٣ كيلو جرام وهو رقم كبير إذا وضعنا في الاعتبار بداية ظهور هذه المخدرات في تقارير الأمن العام. صحيح أن الإيفيدرين Ephidrene قد ضبط منه بعض الكميات في عام ١٩٦٧ (٢٥٠ قرصاً)، وكان الماكستون فورت Maxton Forte معروفاً منذ سنوات، إلا أن اسم الأمفيتامين كان قد بدأ يأخذ طريقه إلى قوائم المخدرات التي ترد مصر - كذلك فقد ورد بالتقرير لذلك العام أسماء مواد مخدرة أخرى مثل كوريتال والدوريسون والريتالين (٦٤ مكرر).

وعلى ذلك فإن المراقب لحركة الجريمة في مصر يستطيع أن يؤرخ لدخول أنواع جديدة أخرى من المخدرات بعام ١٩٦٩ (الأمفيتامينات)، إلى جانب عقار الهلوسة (الماكستون فورت) الذي ظهر في البلاد عام ١٩٦١.

في عام ١٩٧٠ بلغ عدد الجنيات - وفقاً لسياسة الإحصائية المتبعة في مصلحة الأمن العام - ٢٨٢٣ جنائية كان نصيب جنایات القتل منها ١٢٤ جنائية، والخطف ١٨ جنائية، وهتك العرض والاغتصاب ١٦٦ جنائية، والسرقة ٢٤٠ جنائية، والرشوة ١٥٤ جنائية، ناهيك عن الأنواع الأخرى من الجنایات (كالضرب المفضي إلى موت - ضرب أحدث عاهة - التهديد - الحريق العمد - تسميم الماشية - إتلاف المزروعات - الاختلاس - الرشوة - تزوير أوراق رسمية وتقليد أختام - تزوير أوراق مالية - تزييف مسكونات - تعريض وسائل النقل للخطر أو تعطيلها - تعطيل مواصلات سلكية - عود

- جنایات أخرى .

لنجتر جنائية الاختلاس في عام ١٩٧٠ باعتبارها جنائية تتصل بالمال العام، وباعتبار أن لها مدلولاً اقتصادياً هاماً للغاية يدور حول قضية الفساد الإداري في الجهاز الحاكم، ويكشف في نفس الوقت عن الأحوال الاقتصادية للموظفين بالجهاز الحكومي باعتبارهم شريحة هامة من شرائح المجتمع .

فلنقدم جدول تطور هذه الجنائية ثم نناقش مدلول الأرقام فيه

جدول ٤-٣ (١٥)

حركة جنائية الاختلاس بين عامي ١٩٥٢ - ١٩٧٠

السنة	عدد الجنائيات	السنة	عدد الجنائيات
١٩٥١	١٣	١٩٦١	٣٧٩
١٩٥٢	٣٠	١٩٦٢	٣٣٦
١٩٥٣	٢٧	١٩٦٣	٣٨٣
١٩٥٤	٥٢	١٩٦٤	٤٥٤
١٩٥٥	١٠٣	١٩٦٥	٦٧١
١٩٥٦	١٢٥	١٩٦٦	٦٩٥
١٩٥٧	٢٠٧	١٩٦٧	٧٣٧
١٩٥٨	٢٢٠	١٩٦٨	٦٣٩
١٩٥٩	٢١٣	١٩٦٩	٤٩٥
١٩٦٠	٢٥٦	١٩٧٠	٣٩٩

الجدول لا يحتاج إلى تعليق ، ويكتفى القول إن هذه الجنائية التي كان عددها ١٣ جنائية في عام ١٩٥١ و ٣٠ جنائية في عام ١٩٥٢ بلفت في عام ١٩٦٧ (٧٣٧ جنائية) أي أنها تضاعفت ٥٦ ضعفاً بالنسبة لرقمها في عام ١٩٥١ (قبل الثورة) و ٢٤ ضعفاً بالنسبة لرقمها في عام ١٩٥٢ . ومع أن عدد الجنائيات في عام ١٩٧٠ قد انخفض عن مثيله في عام ١٩٦٧ إلا أنه كان لا يزال يشكل رقمًا مذهلاً بالمقارنة بعد جنائيات الاختلاس في عامي ١٩٥١ و ١٩٥٢ .

إن جريمة الاختلاس هي جريمة ترتبط تمام الارتباط بالواقع الاقتصادي للبلاد، وارتفاع مؤشر الجريمة أو انخفاضه يستجيب تمام الاستجابة لحركة الاقتصاد . ولكي نفهم مدلول تزايد حركة جنائية الاختلاس في مصر في الستينيات بصفة عامة، وفي عام ١٩٦٧ بصفة خاصة فإنه يتبع علينا أن نتذكر حالة الاقتصاد المصري المنهاج بعد يونيو ١٩٦٧ والظروف السياسية المحيطة .

كان عبد الناصر قد ربط حياته السياسية ومركزه السياسي بقدرته على مواجهة الإسرائيлиين بعد هزيمة يونيو المروعة . وبينما كانت المواجهة العربية - الاسرائيلية قبل يونيو ١٩٦٧ مرتبطة في المقام الأول بالحق الفلسطيني والقومية العربية ، فإن احتلال إسرائيل لسيناء حول المواجهة إلى مواجهة بين

مصر المعتمدي عليها وإسرائيل المعتدية. وعلى ذلك فإن المعادلة أصبحت تمثل في أنه إذا كانت إسرائيل غير راغبة في ترك الأرض المصرية، فإن عبد الناصر كان مضطراً إلى استعادة سيطرته السياسية أمامها بالقوة العسكرية، وهكذا فإن شعار «ما أخذ بالقوة لا يسترد إلا بالقوة» كان هو شعار عبد الناصر في ذلك الوقت . ولقد كان بعض من استراتيجية عبد الناصر في هذا المقام هو الضغط المستمر على موقع إسرائيل العسكري في القناة، وهو ما أدى إلى حرب الاستنزاف في ١٩٦٩. كان أمل عبد الناصر هو إقناع الإسرائيليين عن طريق ضرب مواقعهم على الضفة الشرقية للقناة، بفداحة احتلالهم للأرض من ناحية، وتهذئة الشعب المراقب والمحفظ من ناحية أخرى. ولقد كانت استجابة إسرائيل للاستراتيجية المصرية هي قصف مدن القناة واحتراق العمق المصري بضربيات جوية لأهداف اقتصادية واستراتيجية منتقاة، وبالإضافة للخسائر البشرية الهائلة، فإن تدمير مدن القناة أنتج هجرة جماعية إلى القاهرة حيث أصبح الكثيرون بلا مأوى ، عاطلين، وبلا وظائف. ولقد ضاعف هذا من الضغط الشعبي على النظام وزاد من العسر المالي. وبعد أن كانت نفقات الدفاع تلتهم نسبة من الاقتصاد تصل إلى ١١٪ من الدخل القومي GNP في ١٩٦٦ فإنها وصلت فيما بعد إلى ٣٢٪.

كانت الأحوال السياسية تستوجب الإجابة على السؤال الآتي : هل يتلقى الدفاع نصيباً أكبر من الموارد الجمعية، ويعمل التكمية؟ . ولقد ردت بعض الآراء التي كانت تؤيد التكمية بأن الاقتصاد المتكامل يمكن أن يوفر الأسس المالية والإنتاجية للجهاد العربي. ورغم أن المناقشات حول هذا الموضوع حسمت في مارس ١٩٦٨ عندما تقرر أن (يسير المجهود العربي جنباً إلى جنب مع التكمية) إلا أن سياسة النظام تناقضت مع هذا القرار عندما أصبح لاستعدادات الحرب الأولوية على حساب الاستقرار الاقتصادي. كان الاقتصاد في حاجة يائسة للإصلاح بسبب الصعوبات الهائلة في التبادل النقدي الأجنبي (توفير العملة الصعبة) وميزان المدفوعات، لكن النظام تمسك باستعادة الكرامة المصرية المفقودة والأرض على حساب النمو الاقتصادي المستقبلي. ولقد كان الرهان على سمعة النظام ووضعه بين الناس، وبين استرداد التقدم الاقتصادي وتحقيق الاستقرار له رهاناً صعباً للغاية. فعلى سبيل المثال كان مخاطرة كبيرة تحمل الشعب أي تصحيات أو أعباء قد تهدد بقاء النظام، وفي هذا المقام فإن الحكومة كان عليها أن تمارس سياسة تماثل السير على حبل مشدود - الإسرائيليون من ناحية وقوى المعارضة الداخلية من ناحية أخرى (٦٦) .

ترجمة، ماقات على الصعيد الاستهلاكي تقييد أن الاستهلاك الحكومي زاد بالأسعار الجارية من ١٤٠ مليون جنيه عام ١٩٥٤ إلى ٢٢٨ مليون عام ١٩٥٩ ، ٦٠ مليون عام ١٩٦٤، ومن ٤٣٥ مليون عام ٦٥ إلى ٧٩٠ مليون عام ١٩٧٠.

وترجع الزيادة في النفقات العامة منذ أوائل السبعينيات في المقام الأول إلى الزيادة المطردة في نفقات الدفاع والأمن القومي لتمويل حرب ١٩٦٧ ، وإعادة تنظيم القوات المسلحة في أعقاب الهزيمة، ثم الاستعداد للحرب القادمة، ونفقات حالة التأهل التالية.

ونظرة لاعتمادات الدفاع والأمن والإنتاج الحربي تكشف بجلاء تطور الاستهلاك الحكومي في الفترة محل الدراسة.

كانت اعتمادات الدفاع والأمن والمصانع الحربية في عام ١٩٥٢ (٤١ مليون جنيه)، وفي عام ١٩٦٠ زادت إلى ٢٠٠ مليون جنيه ثم إلى مليار جنيه في عام ١٩٧٥ وزادت بعد ذلك بنسبة ١٧٪ في موازنة ١٩٧٦ و٢٠٪ أخرى في موازنة ١٩٧٧ . بكلمات أخرى فإن هذه الاعتمادات زادت نسبتها إلى الناتج المحلي الإجمالي من ٩٪ عام ١٩٦٠ إلى ٢٥٪ عام ١٩٧٥ .

تمثل التكلفة الحقيقة لحالة التأهب (وهي تمثل الفترة التالية لحرب ١٩٦٧ مباشرة) في :-

- واردات السلاح والعتاد التي تموّلها البلاد من مواردّها الخارجية الذاتية.
- احتجاز أعداد كبيرة من الخريجين وعمال الصناعة والحرفيين في الخدمة العسكرية التي قدرت احتياجاتها بـمليون مجنـد.
- هجرة ٣٥٠ ألف عامل إلى دول الخليج للبحث عن فرص للعمل.
- تحمل الميزانية أعباء تعمير مادرته الحرب في منطقة القناة.
- الدخل الضائع من السياحة خلال فترات التوتر.
- حرمان مصر من إيرادات القناة لفترة تناهز ٢ سنوات بعد العدوان الثلاثي (١٩٥٦) ، وسبع سنوات أخرى بعد عام ١٩٧٧ .
- حرمان مصر من مليوني طن من البترول سنويًا هي ناتج حقول سيناء.
- حرمان مصر من ناتج قطاع التعدين في سيناء وتدور الآباء والناجم خلال سنوات الاحتلال الإسرائيلي باستغلالها إلى أقصى حد دون صيانة.
- تصاعد الإنفاق على الخدمات الاجتماعية لمواجهة زيادة السكان والجهود المبذولة لرفع مستوى هذه الخدمات إلى مستوى التوقعات.
- زيادة اعتمادات التعليم من ٢٥ مليون جنيه عام ١٩٥٢ إلى ١٠٠ مليون جنيه عام ١٩٧٠ .
- انخفاض القوة الشرائية للتقدّم بسبب اطراد التضخم.
- التوسيع غير المبرر في التمثيل السياسي والقنصلـي.
- توسيع الجهاز القضائي بمراحله المختلفة.
- تصاعد اعتمادات الإعلام والثقافة بمكوناتها المختلفة دون دراسة لجدواها.
- زيادة اعتمادات خفض تكاليف المعيشة من ٦ مليون جنيه في الخمسينيات إلى ٥٠ مليون جنيه في منتصف السبعينيات، ثم إلى ٦٣٠ مليون جنيه في السبعينيات (٣٧٠ مليون للكمح والدقيق والذرة والبقول، ٧٠ مليون جنيه للزيوت، ٢٢ مليون جنيه لللحوم، ٢٥ مليون جنيه لتمكين المغازل المحلية من الحصول على القطن بسعر يعادل ثلث سعر التصدّير، ٢٥ مليون جنيه للكيروسين، و٩١ مليون جنيه لقطاع الزراعة (١٧) .

إن النتيجة الحتمية لزيادة الاستهلاك هي العجز في الموازنة - فالاستهلاك يفوق الدخل ، الأمر الذي ينتج عنه تناكل المدخرات المحلية. فإذا أضفنا إلى ذلك الفشل الذريع في زيادة الصادرات وتتويعها وتعديل مسارها ليتناسب مع الطلب على الواردات واتجاهاته، فإننا تكون أمام وضع اقتصادي منهار تماماً. والحاصل أن الضغوط التضخمية تصاعدت منذ أوائل السبعينيات نتيجة لزيادة الاستهلاك الحكومي العام على النحو الذي وصفناه، وكذلك لزيادة الاستثمار، فنلاحظ ظهور فجوة معتدلة في عام ١٩٥٩ / ٦٠ نتيجة لزيادة الطلب الكلي (الاستثمار + الاستهلاك الخاص + الاستهلاك العام) كان قدرها ١٠٠ مليون جنيه، زادت عام ١٩٦٤ / ٦٥ إلى ٢٠٠ مليون جنيه، ومع الدخول في السبعينيات اطردت الزيادة في مكونات الطلب الكلي الثلاثة بنسبة تفوق زيادة الدخل. من هنا جاء الاختلال النقدي والضغوط التضخمية. صحيح أن هذين الخللين لم يحدثا أثراهما في الأسعار في ذلك الوقت نظراً لفرض التسعير الجبري ودعم أسعار السلع التموينية المحلية والمستوردة، وتقيد الاستهلاك باستخدام البطاقات التموينية أو حظر بيع بعض السلع إلا في أيام محددة، وتحديد إيجار المساكن. وصحيح أن هذه الإجراءات لم تحدث مماثلاً (التضخم الطليق)، لكن (التضخم الكامن) ظهرت عوارضه المعروفة:

- طوابير المستهلكين.

- نقص المعروض.

- ظهور السوق السوداء في السلع والخدمات والعملات الأجنبية وبعض أنواع العمالة.

مع كل ذلك كان لابد أن يرتفع الرقم القياسي لنفقات المعيشة من ٢٨٣ جنيهًا عام ١٩٥٤ إلى ٣٠٦ جنيهًا عام ١٩٦٠ إلى ٣٥٠ جنيهًا من ١٩٦٥ فصاعداً (١٨).

إذا عرفنا أن مستوى دخل الفرد خلال السبعينيات كان أقل من ١٠٠ جنيه (٦٩) ، فإن الحل لإصلاح ميزان المعيشة - على المستوى الفردي - هو الحصول على نفقات لتغطية العجز الاستهلاكي، ومن بين هذه الحلول - لدى البعض - الاختلاس والرشوة.

هكذا يمكن تفسير ارتفاع رقم جنایات الاختلاس خلال الفترة موضوع الدراسة.

من هذا العرض للأحوال الأمن خلال الفترة ١٩٥٧ - ١٩٧٠ يتضح للقارئ الكريم أن الأمن كان في حالة تردٍ على كافة المحاور، بمعنى أن الجريمة كانت تصاعد في كافة أشكالها تقريباً منتجة نتائج لها مدلولاتها فيما يتعلق بالأحوال الاقتصادية والسياسية وتأثير هذه الأحوال على حركة الجريمة. ورغم محاولات الأجهزة المسؤولة عن الأمن إظهار حالة الأمن خلال الفترة موضوع الدراسة على أنها مستتبة وأن الجريمة في تراجع مطرد، فإن واقع الحال أثبت عكس ذلك تماماً سواء من حيث منطق الأمور وطبيعة الأشياء، أو من حيث الإحصائيات نفسها، فكيف تنخفض الجريمة في بلد وصل اقتصاده إلى الصفر؟

والجدول الآتي يوضح حركة الجريمة على مدى الفترة ١٩٥٢ - ١٩٧٠ .



لكتنا إن شئنا الدقة، ومعرفة حركة الجريمة في مصر في الفترة موضوع الدراسة ١٩٥٢ - ١٩٧٠،  
فإننا يجب أن نضيف إلى إحصاءات الجدول السابق أعداد الجنایات التي استبعدت من الإحصاءات  
بدءاً من عام ١٩٦٣، وهو ذلك العام الذي بدأ في تطبيق ذلك النظام الإحصائي فيه، لتكون الأرقام  
على النحو الآتي.

**جدول ٦ (٣) عدد الجنایات في الفترة ١٩٦٣ - ١٩٧٠ بعد إضافة الجنایات المستبعدة من  
الإحصائيات اعتباراً من عام ١٩٦٣ (٧١)**

السنة	تقرير الأمن العام	عدد الجنایات وفق	المخدرات	قتل الأطفال مجهولي النسب	احراز الأسلحة	سرقة الكابلات	المجموع
١٩٦٣	٤٢٨٤	٤٢٨٤	٦٧٣٥	١٠٤	١٢٦٠٣	-	٢٣٧٢٦
١٩٦٤	٤٢٩٩	٤٢٩٩	٦٥٠٤	٨٩	١١١٤٣	-	٢٢٠٣٣
١٩٦٥	٤٥٩٢	٤٥٩٢	٧١٠٣	٦٥	٩٢٢٠	-	٢٠٩٨٠
١٩٦٦	٤٣٤٨	٤٣٤٨	٧٩٢٧	٥٨	٩٥٨٤	-	٢١٩١٧
١٩٦٧	٤٢٤٦	٤٢٤٦	٨٦١٨	٦٨	٨٢٣٥	-	٢١١٦٧
١٩٦٨	٤٧٢٥	٤٧٢٥	٧٦٨٩	٧١	٦٩٥٠	٩٦	١٩٥٣١
١٩٦٩	٤٤٣٦	٤٤٣٦	٧٠٠٢	٧٠	٤٥٠٣	١٢٩	١٦١٤٠
١٩٧٠	٣٨٢٣	٣٨٢٣	٥١٩٩	٥٧	٣٥٧٦	٩٦	١٢٥٧١

للقارئ أن يقارن بين هذا الجدول والجدول ٥ (٣) ليكتشف بنفسه الفرق بين أرقام الجنایات في  
الجدولين بدءاً من عام ١٩٦٣ .

وأقترح أن يترك القارئ الكريم الأرقام تتحدث بنفسها عن حقيقة حالة الأمن في تلك الفترة دون  
تعليق.

### **هوماش الفصل الثالث**

- Confronting The Costs of War - OP.Cit., -p.,97. - ١  
OP.cit., pp., 84 -102. - ٢
- P.J.Vatikiotis "The History of Egypt" 2nd ed. - Weidenfeld and Nicolson, 1980 .pp., 390 -391. - ٣
- OP.cit., pp., 392 -393. - ٤
- Confronting The Costs of War - Ibid., p.,81. - ٥
- تقرير عن حالة الأمن العام لعام ١٩٥٧ - الهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية - القاهرة ١٩٥٨ . - ٦  
المراجع السابق. - ٧
- وزارة الداخلية (الإقليم المصري) - تقرير الأمن العام ١٩٥٩ - القاهرة - الهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية ١٩٦٠ . - ٨
- المراجع السابق. - ٩
- وزارة الداخلية «تقرير عن حالة الأمن العام ١٩٥٨ - الهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية» ١٩٥٩ . - ١٠
- المراجع السابق. - ١١
- المراجع السابق. - ١٢
- المراجع السابق. - ١٣
- المراجع السابق. - ١٤
- المراجع السابق. - ١٥
- المراجع السابق. - ١٦
- وزارة الداخلية (الإقليم المصري) - تقرير الأمن العام ١٩٥٩ - القاهرة - الهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية ١٩٦٠ . - ١٧
- المصدر نفسه. - ١٨
- المصدر نفسه. - ١٩
- المصدر نفسه. - ٢٠
- الوهد - الخميس ١٩ أغسطس ١٩٩٩ (الحقيقة النهاية في قضية الاستثمار الأجنبي) - ٢١
- وزارة الداخلية (الإقليم الجنوبي) - تقرير الأمن العام ١٩٦١ - القاهرة - الهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية ١٩٦١ . - ٢٢
- المراجع السابق. - ٢٣
- الأهرام ١٩٩٩/٨/٢١ - عبد العظيم رمضان «حكمان تاريخيانت للمحكمة الدستورية العليا حول ضحايا التأمين» . - ٢٤
- وزارة الداخلية تقرير الأمن العام لعام ١٩٦١ - القاهرة - الهيئة العامة لشئون المطبع الأميرية ١٩٦٢ . - ٢٥
- المراجع السابق. - ٢٦
- المصدر نفسه. - ٢٧
- عبد العظيم رمضان - الأهرام ١٩٩٩/٨/٢١ «حكمان تاريخيانت» - مرجع سبق ذكره . - ٢٨
- تقرير الأمن العام ١٩٦١ . مرجع سبق ذكره . - ٢٩
- المصدر نفسه - وتقرير الأمن العام لعام ١٩٦١ . - ٣٠
- يقصد تأمين وسائل الانتاج وعمليات التحول الاشتراكي التي صادرت أموال المستثمرين وأصحاب رؤوس الأموال منذ عام ١٩٥٦ وحتى عام ١٩٦١ . - ٣١

- وزارة الداخلية - تقرير الأمن العام لعام ١٩٦١ - القاهرة - الهيئة العامة لشؤون المطبع الأميرية . - ٣٢
- راجح الملحق رقم (١) - ٣٣
- تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٢ - ٣٤
- تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٢ - ٣٥
- وزارة الداخلية - تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٣ - الهيئة العامة لشؤون المطبع الأميرية - ١٩٦٤ ص ٣ - ٣٦
- حاشية (١) -
- تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٣ - ٣٧
- نفس المصدر - ٣٨
- قانون العقوبات الأهلية - ٣٩
- تقرير الأمن العام لعام ١٩٦١ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٢ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٣ نفس المصدر . - ٤٠
- LEXICON UNIVERSAL ENCYCLOPEDIA -OP. CIT. VOL. 12- P.445. - ٤٠ مكرر-
- تقرير الأمن العام لعام ١٩٩٦ - مرجع سبق ذكره- الاهرام ١٩٩٩/٥/١ -
- وزارة الداخلية - مصلحة الأمن العام - تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٤ "العود" تعبير عن حالة المجرم الذي(يعد) إلى ارتكاب جريمة بعد سبق الحكم عليه نهائياً في جريمة أو جرائم أخرى . والعود في المعنى المتقدم يعتبر من الظروف الشخصية التي تبرر تشديد العقاب وذلك باعتبار أن المجرم الذي يعود إلى ارتكاب الجريمة بعد أن سبق الحكم عليه لجريمة أخرى أو أكثر يفصح فيحقيقة الأمر عن ميله إلى الإجرام واستهاناته بالعقاب مادام لم يرتدع من الأحكام التي سبق صدورها ضده ويفصح وبالتالي عن خطورته على أمن المجتمع ونظامه، فهو خلائق بتشديد العقاب عليه أملأ في ردعه، وهو من هذه الناحية يعتبر أخطر من الجاني الذي يجرم لأول مرة.
- والعود سبب شخصي يتعلق بالجاني ولا علاقة له بالفعل المركب لأنه هو بعينه من حيث جسامته المادية وخطره الاجتماعي مهما كان مرتكبه .
- ويعتبر الأساليب المتخذة حال (العائد) نوع من الدفاع الاجتماعي سواء أكانت حكاماً غير محددة المدة أو ايداعاً في مؤسسات متخصصة أو علاجاً لسد احتياجاتهم التي تكشف عنها عمليات تشخيص حالاتهم الفردية، ففي التنفيذ العقابي المصري يعامل المجرم المعتمد معاملة المحكوم عليه بالأشغال الشاقة بعد إلغاء "اصلاحية المجرمين العتاديين" بمقتضى القانون ٢٠٨ لسنة ١٩٥٩ الذي قضى بإلغاء القانون ٥ لسنة ١٩٠٨ بشأن المجرمين العتاديين على الإجرام والمادتين ٥٢ و٥٣ عقوبات اللتان تطمأن حالات الوضع في هذا المكان المخصوص - راجع تقرير عن الأمن العام لسنة ١٩٥٩ - مرجع سبق ذكره .
- تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٤ - مرجع سبق ذكره - ٤٢
- تقارير الأمن العام لأعوام ١٩٥٧-١٩٥٨-١٩٥٩-١٩٥٢-١٩٦٣-١٩٦٤-١٩٦٤ - مراجع سبق ذكرها . - ٤٣
- محمد حسنين هيكل (عبد الناصر والعالم ) - دار النهار للنشر - بيروت ١٩٧٢ - ص ١٧٥، ١٦٤ - ٤٤
- CHILDERS.ERSKINE "THE ROAD TO SUEZ- A STUDY OF WESTERN- ARAB RELATIONS"- NEWYORK- ST.MARKIN'S PRESS, 1979- P.,259  
OP.CIT.,PP.,288- 289 - ٤٥
- تقارير الأمن العام لسنوات ١٩٥٧، ١٩٥٨، ١٩٥٩، ١٩٦٠، ١٩٦١، ١٩٦٢، ١٩٦٤، ١٩٦٥، ١٩٦٧، مراجع سبق ذكرها . - ٤٦

- ٧٧
- تقرير الأمن العام ١٩٦٥ - ٤٧  
 المصدر نفسه. - ٤٨  
 الصادق حلاوة (الأمن العام فلسفته وخطه) - دار الفكر العربي - القاهرة - بدون تاريخ - من ٩٥ . - ٤٩  
 تقرير الأمن العام ١٩٦٢ مرجع سبق ذكره - تقرير الأمن العام ١٩٦٣ مرجع سبق ذكره . - ٥٠  
 على الجريتى (التاريخ الاقتصادي للثورة ١٩٥٢-١٩٦٦) - دار المعارف بمصر - القاهرة - ١٩٧٤ - من ١٢٢ - ٥١  
 ١٢٢-  
 وزارة الداخلية - تقرير الأمن العام الصادر عن مصلحة الأمن العام ١٩٦٦ - المطبعة الأميرية ببلاط ١٩٦٧ ، - ٥٢  
 المصدر نفسه. - ٥٣  
 وزارة الداخلية - تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٧ - الهيئة العامة للمطبع الأميرية ببلاط - ١٩٦٨ - ٥٤  
 Confrting the Costs of War - Ibid ., PP., 103 - 105 . - ٥٥  
 " The History of Egypt" O P.CIT.,-PP., 407-410 - ٥٦  
 تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٧ - مرجع سبق ذكره - ٥٧  
 وزارة الداخلية - تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٨ - ٥٨  
 تقارير الأمن العام لأعوام ١٩٥١-١٩٥٥-١٩٥٤-١٩٥٣-١٩٥٢-١٩٥١-١٩٥٧-١٩٥٦-١٩٥٨-١٩٥٩-١٩٦٠-١٩٦١-١٩٦٢-١٩٦٣-١٩٦٤-١٩٦٥-١٩٦٧-١٩٦٨-١٩٦٩ مراجع سبق ذكرها . - ٥٩  
 تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٨ - مرجع سبق ذكره . - ٦٠  
 تقارير الأمن العام أعوام ١٩٦٢، ١٩٦٣، ١٩٦٤، ١٩٦٥، ١٩٦٦، ١٩٦٧، ١٩٦٨، ١٩٦٩، مراجع سبق ذكرها . - ٦١  
 «الأمن العام - فلسفته وتطوره» - من ٢٢٥ - مرجع سبق ذكره . - ٦٢  
 إذا أضيف عدد قضایا المخدرات وعدد جنایات قتل الأطفال مجهولى النسب فإن عدد الجنایات فى عام ١٩٦٩ يكون (١١٥٠٨) مع ملاحظة أننا لم نضف عدد قضایا إحراز الأسلحة والمفرقات وقضایا سرقة الأسلاك التليفونية والتلفافية لعدم توافرها لدينا - أما عدد الأسلحة المضبوطة الذى ذكرناه فإنه لا يفيد في معرفة عدد القضایا التي ضبطت . - راجع وزارة الداخلية - مصلحة الأمن العام - تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٩ . - ٦٣  
 "Lexicon Universal Encyclopedia" - Lexicon Publications,Inc. - ٦٤  
 Newyork - 1983-Vol.1-P.,377  
 تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٩ - مرجع سبق ذكره . - ٦٤ مكرر-  
 ومن العتاير التي ثالت شهرة كبيرة في مجال حركة المخدرات في مصر في تلك الفترة عقار الرهيبينول **Rohypnol** المئوم والذي عرف في الشارع المصري باسم (أبو صليبة) وهو لا يدخل في إطار (الامفيتامينات) المشار إليها في المتن . - ٦٥  
 وزارة الداخلية - تقرير الأمن العام - ١٩٩٠ - الهيئة العامة لشؤون المطبع الأميرية ١٩٩٠ - ٦٦  
 " Confronting the Costs of War" Ibid.,PP., 105-106 - ٦٧  
 على الجريتى (خمسة وعشرون عاماً- دراسة تحليلية لسياسات الاقتصادية في مصر- ١٩٥٢-١٩٧٧) - ٦٨  
 الهيئة العامة للكتاب - القاهرة - من ٦٤ - ٧٢ .  
 المرجع السابق - من ١٢٢-١٣٠ . - ٦٩  
 المصدر نفسه - من ١١٨ . - ٦٩


- ٧٠

تقارير الأمن العام لاعوام ١٩٥٢، ١٩٥٣، ١٩٥٤، ١٩٥٥، ١٩٥٦، ١٩٥٧، ١٩٥٨، ١٩٥٩، ١٩٦٠، ١٩٦١،  
١٩٦٢، ١٩٦٤، ١٩٦٦، ١٩٦٧، ١٩٦٨، ١٩٦٩، ١٩٧٠، ١٩٧١، ١٩٧٢ مراجع سبق ذكرها.

- ٧١

تقارير الأمن العام لسنوات ١٩٦٣، ١٩٦٤، ١٩٦٥، ١٩٦٦، ١٩٦٧، ١٩٦٨، ١٩٦٩، ١٩٧٠، ١٩٧١

(الفصل الرابع)



الأمن في مصر في الفترة ١٩٧١ - ١٩٨١



لهم تغير وفاة الرئيس الراحل جمال عبد الناصر شيئاً من المتاعب الاقتصادية والسياسية التي كانت تعاني مصر منها. فرغم أن وفاة الرئيس جمال عبد الناصر قد أنهت عهداً من تاريخ مصر المعاصر، ورغم أن معاونيه قد تم التخلص منهم في أقل من عام من تاريخ وفاته، ورغم أن سياسته الاقتصادية قد تمزقت أسمالاً، ورغم أن خليفته الرئيس الراحل أنور السادات قد دمر النخبة الناصرية أو حيدها وأقام مؤسسته السياسية الخاصة به عندما أطاح بأعوان سلفه في انقلاب مفاجئ في مايو ١٩٧١، ورغم أنه أتبع ذلك بطرد الخبراء والتفوّذ السوڤييتي في ١٩٧٢، ورغم أنه حقق أعظم إنجاز للعسكرية والعقربية المصرية عندما عبر بالجيش قناة السويس يوم السادس من أكتوبر ١٩٧٣ لتحرير القضية المصرية وإشعار العالم بأن مصر لاتستسلم للهزيمة ولا ترضي باحتلال أراضيها، ورغم أنه أيقظ العالم أجمع بزيارةه التاريخية للقدس في نوفمبر ١٩٧٧ ومخاطبته إسرائيل في الكنيست الإسرائيلي، ثم عقده لقاء القمة في سبتمبر ١٩٧٨ في الولايات المتحدة الأمريكية، واتفاق كامب دافيد Camp David الذي أدى إلى عقد معاهدة السلام بين مصر وإسرائيل في مارس ١٩٧٩.

رغم هذا كله فإن المتاعب الداخلية في خريف ١٩٧٣ وثورة الغذاء في ١٨ و ١٩ يناير ١٩٧٧ أكدت الحاجة الملحة إن لم تكن العاجلة لعلاج أوضاع مصر الاقتصادية.

لقد كانت الحالة المتردية للاقتصاد المصري في ١٩٧٧ واضحة للعيان. وكان هذا واضحاً بمجرد التعرف على المشاكل الإدارية، الاقتصادية، التعليمية، والاجتماعية التي تمر بها البلاد. كانت قضايا توافر الموارد البشرية المدرية، الهجرة، التضخم، الإسكان، والعلاقة مع الدول العربية الفنية والقوى الأجنبية، قليل من الاهتمامات الأساسية. خذ مثلاً العبء الهائل لنفقات الدفاع إلى جانب ضغط التزايد السكاني على الاقتصاد، وانهيار الخدمات في المناطق الحضرية، كانت هذه القضايا مصادر للقلق العام وعدم الاستقرار.

لكن الخطورة كانت تكمن في الفهم العام بأن الكثير من الفوضى الاقتصادية التي كانت تعانيها

البلاد إنما كانت نتيجة للإفلاس السياسي لنظام ١٩٥٢. كانت كل الجماعات من المصريين، بما في ذلك الشباب يدركون هذا، وكانوا متلهفين لإحياء نظام سياسي تعددي Plural.

وهكذا فإن المصريين العتدليين في حياتهم العادية والتعبدية، المدنيين والمسكريين، كانوا يشعرون بعدم الارتياح لانتشار الجماعات الدينية السياسية والتحركات غير السوية بين الشباب وصفار ضباط الجيش والبيروقراطية الحكومية. بكلمات أخرى كان هناك إحساس بسريان نوع من التعصب بين قوى سياسية - دينية في البلاد.

كان هناك تيار من المعارضة بين من يسمون أنفسهم بالناصريين، الذين نصبوا من أنفسهم حماة لإرث عبد الناصر، كان هناك حزب الوفد الجديد الذي ظهر بعد أن أقر الرئيس الراحل أنور السادات التعديلية الحزبية في عام ١٩٧٦، كانت هناك الصراعات بين السادات والجماعات التي تشتد المزيد من الديمقراطيّة التي فتح لها السادات بعضًا من باب الحرية في ١٩٧٧، والتي ندم أشد الندم بعد ذلك على السماح بها، فعوض ذلك بانقضاضه على الحريات في سبتمبر عام ١٩٨١ عندما اعتقل جميع معارضيه من الليبراليين والديمقراطيّين، أقباطاً ومسلمين.

ثم كانت هناك السياسة الاقتصادية الجديدة التي منحت القطاع الخاص قدرًا كبيرًا من الحركة الاقتصادية فيما سمي بسياسة (الافتتاح الاقتصادي) التي يكون (سعر السوق) فيها هو العامل الرئيسي وليس تدخل الدولة. هذا الاتجاه الرأسمالي من جانب الرئيس الراحل السادات، كان يتضمن حقيقتين هامتين - فأما الأولى فكانت التخلص من الاشتراكية التي فرضها الرئيس الراحل جمال عبد الناصر على البلاد، على المستوى السياسي والاقتصادي، وأما الثانية فكانت حصول الكثيرين من الأثرياء الجدد على ثرواتهم كنتيجة لدخولهم مجتمع النفوذ والسلطة وارتباطهم به بروابط ليست فوق مستوى الشبهات.

هذه الحقيقة الثانية كانت تصب المزيد من الوقود على ما يختمر في باقي المجتمع من استياء للسياسة الجديدة. وقد أثبتت التجربة الإيرانية في ١٩٧٨ - ١٩٧٩ أن الاستيراد الضخم للسلع الترفيعية للصفوة ليس أمراً حكيمًا على المستوى السياسي أو الاقتصادي على المدى البعيد.

كان هناك مصدر من عدم الرضا بين ضباط الجيش الذين كانوا - كثيرون - متأثرين بالتضخم المتفشي في البلاد. كانوا يرون زملاءهم المدنيين يشرون من مشروعات سريعة العائد دون أن ينالهم شيء.

كانوا ينظرون بعين الريبة أيضاً للمرتبات الأفضل والأحوال المحسنة والأسلحة المتطورة التي يزود بها جهاز البوليس (الشرطة)، معتقدين أن النظام قد يستخدم قوات البوليس العزة (الاحتياطي المركزي) للسيطرة على الاضطرابات الشعبية التي قد تسببها المتاعب الاقتصادية.

نقطة أخرى تحتاج إلى مناقشة. لقد كان قرار الرئيس الراحل أنور السادات بالسماح بقدر من الرأسمالية واقتصاد السوق الحر مرتبطة ب برنامجه السياسي لليبرالية. ويقول مصدر معاصر أن من

الخطأ الافتراض أن الرأسمالية والليبرالية في مصر متزدفان<sup>(١)</sup>. لقد كان من الصعب على مصر بعد عام ١٩٧٣ أن تأمل في الحفاظ أو إحياء النموذج الناصري الذي استنزف كل أماكناتها، ولا كان من الممكن أن تتبني نظاماً اشتراكياً راديكالياً، بسبب القيود الداخلية والعوامل الخارجية (كالاعتماد المتامن على المساعدات المالية من الدول العربية الثرية، ثم على الولايات المتحدة بعد قطع العلاقات مع الاتحاد السوفيتي).

لقد كان من المستحيل توافر طبقة وسطى يعتمد عليها في الحفاظ على نظام اقتصادي رأسمالي، ولا كان من الممكن للشريحة العليا من هذه الطبقة أن تتولى أمر هذا التغيير خشية على وجودها نفسه. بل إن الماركسيين المصريين أنفسهم يعترفون بأنه لا توجد في البلاد طبقة وسطى ذات تقاليد مستمرة للتحدث عن الناس، أو طبقة عاملة تؤدي نفس الغرض؛ بل إن من الصعب التعرف على بورجوازية رثة Petty-bourgeoisie في مصر. ولا يبقى سوى الطبقة الدنيا الريفية (الفلاحين)، وهي غير مؤهلة لأى شئ بالطبع.

وعلى ذلك فقد كان قدر مصر منذ يوليو ١٩٥٢ وحتى فترة الرئيس الراحل السادات أن تبقى القوة الحقيقة في يد الجيش والبوليس، أو المؤسسة الأمنية، وليس المؤسسات المدنية.

من هنا فإن نمط الحياة وأسلوب معالجة المشاكل والقضايا الحيوية كان يسير وفق الهوى والرأي الفردي، وهذه كانت مشكلة مصر قبل المشاكل الاقتصادية والسياسية... المشكلة هي الحكم نفسه، وهذا ما كان يؤدى إلى عدم الاستقرار.

كانت مصر في السبعينيات تبلغ ٤٠ مليون نسمة تعداداً، وكان ٤٢٪ من هذا التعداد تحت سن الخامسة عشرة، وعلى هذا فقد كان الذين يعملون حوالي ٩,٥ مليون أو ما هو أقل من ٢٥٪ من جملة السكان. ورغم برامج التصنيع خلال الفترة ١٩٧٧-١٩٥٢ وتوسيع قطاع الخدمات، فإن حوالي نصف من يعملون (٩,٥ مليون) من السكان كانوا لا يزاولون يشتغلون في فلاحة الأرض (٧٪)، و٣٥,٩٪ يشتغلون بالخدمات، و٤٪ يشتغلون في الصناعة. بكلمات أخرى فإن قوة العمل الصناعي في مصر لم تكن تتجاوز ١,٥ مليون من البشر، نصفهم يعمل في القطاع الخاص.

إذا عدنا إلى ما سبق أن ذكرناه بشأن مشكلة الحكم نفسه، فإننا نجد في القانون ٤٣ لعام ١٩٧٤ (قانون الاستثمار) تطبيقاً حقيقياً لما ذكرناه. لقد صدر هذا القانون بهدف أساسى هو جذب رأس المال الاستثماري العربي في ظل شروط مغربية للغاية؛ مناطق استثمار حرة للتعامل مع هذا المظهر من القانون الجديد.

ومع أنه لم يكن من الممكن القول في السبعينيات بأن سياسة السادات الاقتصادية الجديدة قد أدت إلى تغييرات خطيرة اقتصادية في البلاد، أو أنها أقامت بناء اقتصادياً جديداً، إلا أن ما يمكن قوله هو أن هذه السياسة قد أقامت ومدت (سوقاً موازية) للتبادل الأجنبي، قالت من قيود التبادل، أصلحت من قوانين البنوك، وقللت إلى حد ما من مركزية اتخاذ القرارات الاقتصادية. لكن الأهم من

هذا كله كان زيادة مشاركة القطاع الخاص في الاقتصاد، مهيئاً الفرصة بذلك لإيجاد منافسة أمام القطاع العام.

لقد كانت السياسة الاقتصادية للرئيس الراحل أنور السادات ترتكز على أربعة ركائز:-

- التحول إلى اقتصاد السوق الحر بأمل إغراء الاستثمار الرأسمالي الأجنبي.
- إقامة توازن كبير بين التنمية الصناعية والتنمية الزراعية.
- إعادة الحياة للقطاع العام القائم بإقامة منافسة قوية بينه وبين القطاع الخاص.
- إيجاد جهد واع لتوفير المعالجة الماهرة للمشاكل الاقتصادية والاجتماعية لتفطية الفجوة بين السبعينيات وعام ٢٠٠٠ بنجاح.

ولقد كان السادات يأمل في تحقيق ذلك من خلال النقل السريع للتكنولوجيا إلى مصر لدفع التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

لكن مصاعب كثيرة كانت تواجه هذه الخطة الطموحة:

كان التزايد السكاني يتم بنسبة ٥٠٪ كل ٢٠ عام، وكانت المساحة المسكنة والمنزرعة من البلاد توازي ربع مساحة مصر التي تبلغ ١,٠٠٢,٠٠٠ كيلو متر مربع، أي أن المنطقة المأهولة من مصر كانت حوالي ٢٨,٧٠٠ كيلو متر مربع، وكانت الكثافة السكانية على ضفتي النيل حوالي ٣٩ لكل كيلو متر مربع، وفي الدلتا حوالي ١٠٠٠ لكل كيلو متر مربع يهاجرون بشكل مزعج إلى القاهرة العاصمة التي كانت تئن تحت ثقل عشرة ملايين شخص.

كانت العمالة سيئة التغذية، قليلة التعليم والتدريب، وهو ما يثير أكثر من سؤال في شأن التنمية الاقتصادية، ومع أنه كانت هناك حركة هجرة مناسبة تساعد على تخفيف المشكلة إلا أن هذه الهجرة كانت في غالبيتها من أصحاب الياقات البيضاء White Collar Skills (مدرسون - أطباء - محامون - مهندسون - علماء)، الذين كانوا قد بدأوا حركة هجرة كبيرة إلى بلاد النفط العربية، كندا، استراليا. ولعل من الواضح أن هذا كان أسوأ نوع من التصدير للقوى البشرية العاملة، فلقد كانت القوة العاملة المصدرة إلى دول النفط هي بالضبط ذلك النوع من الناس الذين تحتاجهم مصر لتشغيل برامجها للتنمية.

كانت الخدمات المرافقية municipal والخدمات في حالة انهيار كامل.

كانت إدارة الدولة في حالة مزرية بسبب الاكتظاظ البشري للعاملين بها دون الحاجة إليهم، والبيروقراطية المدمرة. أضف إلى ذلك غياب خدمة الاتصالات، سوء خدمات الطاقة والمياه التي تعطل التنمية في اقتصاد السوق الحر أو التنمية الاقتصادية.

كانت جودة العامل البشري محل تساؤل، فمنذ عهد عبد الناصر - وأسباب سياسية - فتح باب

التعليم العالي للجميع في إطار برنامج تعليمي طموح لم تكن مصر تملك له الموارد المالية أو البشرية؛ كان على الدولة أن توفر كل عام فرص عمل لآلاف من خريجي الجامعة، الذين كانوا يتوقعون - وهذا شيء طبيعي - أن تمتلكهم البيروقراطية الحكومية أو المشروعات المملوكة للدولة.

كل هذا عرقل معدل التدفق السريع لرأس المال الأجنبي داخل البلاد على عكس ما كان مأمولاً. فإذا أضفنا إلى ذلك عائق الشك السياسي للاستثمار فإننا نستطيع أن ندرك مدى الصعوبات من العمل الشاق الهائل الذي يتعرض له أي مستثمر يتوقع بعض العائد لاستثماراته، وإلى أي مدى يستطيع تحمل هذه الأحوال غير المواتية (٢).

عندما كشف الجهاز المركزي للمحاسبات في العام المالي ١٩٦٩/١٩٦٨ عن نتائج تقييم الأداء للقطاع العام، تبين أن ٢٤ شركة حققت أرباحاً كان مجموعها ١٢٥ مليون جنيه، وحققت ٢٩ شركة أخرى أرباحاً استخدمت في تفعيلية خسائر مرحلة من سنوات سابقة، وأظهرت ٧٩ شركة خسائر لأسباب مختلفة

استلزم هذا ضرورة البحث في خسائر القطاع العام في مصر، فجرت دراسة قامت بها لجنة الخطة والموازنة في مجلس الشعب لوقف عشر شركات خاسرة في العام المالي ١٩٧١ / ١٩٧٢ . وفي تقييم ١٩٧٣ حققت ٣٠٩ وحدة فائضاً قدره ٢٣٠ مليون جنيه بينما حققت ٦٥ وحدة خسائر بلغ مجموعها ٥٠ مليون جنيه.

وقد انتهت الدراسات عن خسائر القطاع العام إلى وجود معوقات تمثل في (المعوقات المالية) (مشكلة العملات الأجنبية) (قصور الطلب). وبعيداً عن الخوض في هذه المواقف، فإن خسائر القطاع العام لعام ١٩٧٤ - وهي خسائر تراكمية - بلغت ٢٧٠ مليون جنيه تقريراً شملت قطاعات الصناعة، الإسكان والتعهير، السياحة والطيران، النقل والمواصلات، الزراعة، وكانت خسائر هيئة قناة السويس وحدها ٦٠ مليون جنيه (٣).

لم يحدث أي تحسن يذكر في نصيب الفرد من الدخل خلال السبعينيات . ففيما بين عامي ١٩٥٢ - ١٩٧٦ زادت المساحة المنزرعة بنسبة ١٠ % في حين زاد عدد السكان ١٨ مليوناً (أي بنسبة ٨٠٪)، وهذا يعني أن نصيب الفرد من الحيازة الزراعية ومن المساحة المحسوبة قد انخفض بفعل تزايد السكان، أضف إلى ذلك قضية التعدي على الأراضي الزراعية بإنشاء المساكن والطرق والمصانع والمراافق عليها، وقد أدى هذا إلى استبعاد ٦٠٠ ألف فدان من الأراضي المستصلحة بما يوازي ثلثي هذه المساحة .

خلال السبعينيات قل إنتاج الطعام بما يتناسب مع زيادة السكان، فزاد استيراد الحبوب بصورة أدت إلى الضغط الهائل على ميزان المدفوعات - وكلما اطرد النمو السكاني كلما انخفضت نسب الاكتفاء الذاتي من المحاصيل الحقلية . وقد كانت مصر خلال السبعينيات تستورد القطن القصير التيلة ضمن برنامج المعونة الأمريكية، وكذلك الأرز في إطار نفس البرنامج. وتقدر بعض المصادر

العجز في الموازنة العامة للدولة في السبعينيات إلى قرابة ١٠٠٠ مليون جنيه سنوياً وهو ما يوازي خمس الدخل القومي، كما تقدر العجز السنوي في ميزان المدفوعات بـ ١٠٠٠ مليون جنيه في منتصف السبعينيات. وإذا كان قد أمكن تمويل العجز بمعونات وقرص من الدول الصديقة والهيئات الدولية والأسواق المالية العالمية، والتسهيلات المصرفية وتسهيلات الموردين، وعن طريق تأجيل سداد أقساط الديون الحالة، فإن الدين العام الخارجي المدنى والحربي قد وصل إلى ١٢ بليون دولار في عام ١٩٧٦ - وهو ما ينذر ضعف الناتج المحلي الإجمالي في ذلك الوقت، إلى جانب تزايد نسبة خدمته (أي خدمة الدين) إلى نحو ٣٠٪ من حصيلة الصادرات التي تقدر بـ ٢١١ مليون جنيه في موازنة ١٩٧٦.

وقد أدى العجز المتواتي في ميزان المدفوعات إلى الحد من قدرة مصر على تمويل الاستثمارات الجديدة، وإلى إهمال التجديد والإحلال في الصناعة والمرافق العامة ووسائل النقل والمواصلات. وقد أشار إحصاء لصندوق النقد الدولي إلى أن صادرات مصر مقومة بالدولار لم تزد أطلاقاً بين عامي ١٩٥٠ - ١٩٧٠، وأن هذا مثال نادر بين الدول النامية التي كانت صادراتها تزيد بنسبة ٥٠٪ في المتوسط خلال نفس الفترة.

بين عام ١٩٧٠ و١٩٧٢ لم يتغير رقم الصادرات كثيراً، لكن ارتفاع أسعار المحاصيل إبان الرواج العالمي الذي حدث في عام ١٩٧٤ أدى إلى زيادة حصيلة الصادرات إلى ٣٦٠ مليون جنيه في عام ١٩٧٣، ثم ٧٠٠ مليون جنيه في عام ١٩٧٤ - وكانت هذه الزيادة دون زيادة في الكم المصدر.

ومع هذا فإن زيادة حصيلة الصادرات توازت مع زيادة الواردات. ففي النصف الثاني من الخمسينيات زاد المتوسط السنوي للواردات بنسبة ٥٠٪ وظل كذلك حتى النصف الأول من السبعينيات. وفي ١٩٦٥ كانت واردات السلع الوسيطة تمثل ٣٣٪ من مجموع الواردات كما مثلت السلع الاستثمارية الواردة ٢٥٪ من مجموع الواردات أيضاً.

بين ١٩٧٠ و١٩٧٣ زادت نسبة الزيادة في الواردات إلى ٦٪، وقفز الرقم من ٧٥٠ مليون جنيه في عام ١٩٧٢ إلى ١٣٠٠ مليون جنيه في عام ١٩٧٤. وكان السبب - كما قلنا في السطور السابقة - هو ارتفاع الأسعار العالمية، إلى جانب تصاعد واردات الحبوب، وانخفاض الإنتاج المحلي. ونتيجة لزيادة الواردات مع جمود الصادرات زاد عجز الميزان التجاري من ١٦٠ مليون جنيه في عام ١٩٧٠ إلى ٢٦٠ مليون جنيه في عام ١٩٧٢، ومن ٦٨٥ مليون جنيه في عام ١٩٧٤ إلى ١٠٠٠ مليون جنيه في عام ١٩٧٥.

ويبدو أن سياسة الانفتاح التي اعتمتها مصر كدستور اقتصادي في عهد الرئيس الراحل أنور السادات كانت انفتاحاً على واردات الغرب وليس التصدير المصري. فقد أشارت الإحصائيات إلى اختلال العلاقة مع الكتل النقدية الرئيسية من حيث تدفقات التجارة . فبينما زادت نسبة الصادرات إلى مجموعة الدول الغربية بين عامي ١٩٧٢ - ١٩٧٤ من ٣٣٪ إلى ٣٦٪ فإن الواردات من هذه الدول

زادت من ٦٢٪ إلى ٧٤٪ بسبب هذا الانفتاح على الغرب<sup>(٤)</sup>.

قضية أخرى تتصل بالأزمة الاقتصادية - قضية الدعم . لقد زاد المخصص لدعم الغذاء في مصر من ١٣ مليون دولار في عام ١٩٦٠ إلى ٢٩ مليون دولار في عام ١٩٧٠ ثم إلى ١,٩ بليون دولار في عام ١٩٧٩.

وعندما أرادت الدولة أن تقلص هذا العبء في يناير ١٩٧٧ بسبب الضغوط التي صدرت عن جهات المساعدة الدولية حدثت اضطرابات الطعام في ١٨ و ١٩ يناير . لقد كانت الدولة غير قادرة على تحمل عواقب إلغاء الدعم، سواء على المستوى السياسي أو المستوى الاجتماعي<sup>(٥)</sup>.

على أن أكبر عناصر أزمة مصر الاقتصادية خلال فترة حكم الرئيس الراحل أنور السادات كان أعباء الدفاع، فالمعاهدة المصرية - الاسرائيلية المبرمة في مارس ١٩٧٩ أنتجت ارتفاعاً في الإنفاق العسكري بدلاً من الانخفاض<sup>(٦)</sup>، والجدول الآتي يبين تطور الإنفاق العسكري قبل وبعد حرب أكتوبر .

جدول ١ (٤) تطور الإنفاق العسكري المصري بين عامي ١٩٦٧ - ١٩٧٦<sup>(٧)</sup>

السنة	الإنفاق للدفاع	نسبة الإنفاق العسكري إلى الناتج القومي العام
١٩٦٧	٦٤٥,, مليون جنيه	٪١٢,٧
١٩٦٨	٦٩,,	٪١٢,٥
١٩٦٩	٨٠,٥,,	٪١٣
١٩٧٠	١,٢٦٢,,	٪١٩
١٩٧١	١,٤٩٥,,	٪٢١,٧
١٩٧٢	١,٥١٠,,	-
١٩٧٣	٤,٧١,,	٪٣١
١٩٧٤	٦,١٠٣,,	٪٢٢,٨
١٩٧٥	٤,٨٠٩,,	-
١٩٧٦	٤,٣٦٥,,	٪٣٧

سيلاحظ القارئ الكريم أن الإنفاق العسكري في عام ١٩٧٤ بلغ أربعة مليارات وسبعمائة وعشرة مليون دولار، وفي عام ١٩٧٥ كان أربعة مليارات وثمانمائة وتسعه وخمسين مليوناً، وفي عام ١٩٧٦ أربعة مليارات وثلاثمائة وخمسة وستون مليوناً من الدولارات. وعلى مدى السنوات القليلة التالية انفقت مصر مبالغ باهظة على الدفاع القومي، وعلى سبيل المثال فإنه مابين صفقة الأسلحة التشيكية

عام ١٩٥٥ وعام ١٩٧٥ أنفقت مصر حوالي ٢,٢ بليون دولار على واردات السلاح، وما بين ١٩٧٥ - ١٩٨١ قد استوردت ماقيمته ٦,٦ بليون دولار من العتاد . بكلمات أخرى فإن مصر أنفقت ثلاثة أضعاف ما أنفقته في السنوات العشرين ١٩٥٥ - ١٩٧٥ ، وذلك في الست سنوات التالية ١٩٧٥ - (٨) ١٩٨١.

ويرجع السبب في تزايد نفقات الدفاع بعد إبرام معاهدة السلام مع إسرائيل إلى أسباب سياسية داخلية وأسباب تتعلق بالأمن القومي. فمصر - في مجال الدفاع - شأنها شأن نظيراتها في أغلب الأنهاء، تؤسس احتياجاتها الدفاعية على قدرات العدو وليس نياته.

عود إلى قضيتنا الأساسية - الأمن، الذي نصر على أنه يتاثر صعوباً وهبوطاً بالأحوال الاقتصادية والسياسية في أي مكان.

وفقاً لنظام استبعاد جنایات إحراز الأسلحة والمفرقعات، المخدرات، قتل الأطفال مجحولي النسب، سرقة الكابلات والأسلاك التليفونية والتلفافية، والسرقات بالإكراه المضبوطة في أكمنة، فقد بلغت أعداد الجنایات في عام ١٩٧١ (٣٥٣٩) (٣٨٢٣) بـ(٢٠٧) جنایة في عام ١٩٧٠ بانخفاض قدره (٢٨٤) في عام ١٩٧١.

وكانت الجنایات المستبعدة من الإحصاء كالتالي:

٨١ جنایة قتل أطفال مجحولي النسب، ٢٠٧ جنایة سرقة، ٢٠ جنایة خطف، ٤٠١١ جنایات مخدرات، و ٣٧٠٠ قضية إحراز سلاح.

مجموع هذه الجنایات ٨٠١٩ تضاف إلى الرقم الرسمي للجنایات وهو ٣٥٣٩ ليكون المجموع الحقيقي للجنایات في عام ١٩٧١ (١١٥٥٨) (١١٥٥٨) جنایة.

تزاييد خلال الفترة ١٩٧١ - ١٩٨١ جنایات تهريب النقد إلى خارج البلاد، فكانت في عام ١٩٧٠ (١٣٩٢) قضية (٤٠٢) بـ(٤٠٢) قضية في عام ١٩٦٧ و ٣٨٢ قضية في عام ١٩٦٨ و ٤٦٦ قضية في عام ١٩٦٩.

في عام ١٩٧١ بلغت أعداد قضايا تهريب النقد ١٠٩٥ قضية . لكن الملفت للانتباه هو كميات النقد التي كان من المتنوى تهريبها خارج البلاد (١)

جدول ٢ (٤) جدول يبين المبالغ المضبوطة في قضايا تهريب النقد في الفترة ١٩٦٥ - ١٩٨١ (١)

السنة	المبالغ المضبوطة بالجنيه	عدد القضايا المضبوطة
١٩٦٥	١٧٣٥٥٦	٤٦٥
١٩٦٦	٥٥٤٥٢٥	٥٣٨
١٩٦٧	٥٠٧٨١٧	٤٠٣
١٩٦٨	١٦٧٠٠	٣٨٢
١٩٦٩	٣٦٣١٢	٤٦٦
١٩٧٠	٤٨٦١٣٩	١٣٩٣
١٩٧١	٣٠٨٩٩٢	١٠٩٥
١٩٧٢	٣٧٠٧٧٧	١١٨٦
١٩٧٣	٤٧٨٨٩	١٤٧٤
١٩٧٤	٣٨١٠٠٦	٦٨٨
١٩٧٥	٣٠١٥٨٦	٤١٧
١٩٧٦	٤٠٩٧٢٥	٦٣٩
١٩٧٧	٥١٦٢٢٩	٢٠١
١٩٧٨	٢,٥٨٢٦٦٨	٤٧٣
١٩٧٩	٢,٢٣٦١٨٣	٦٤١
١٩٨٠	٣,٥٧٨١٩٩	٩٣
١٩٨١	١,٩٦٧٦٩١	٦٦٩

أرقام تستلفت الانتباه، تسعة ملايين جنيه كانت ستخرج من البلاد بين عامي ١٩٧٨ - ١٩٨١، ثلاثة ملايين جنيه ونصف كانت ستهرب في عام ١٩٨٠، حوالي مليونين من الجنيهات كانت ستخرج من البلاد في عام ١٩٨١ . انظر حركة التهريب خلال عشر سنوات، ٣٠٨٩٩٢ جنيه في عام ١٩٧١ مقابل ثلاثة ملايين ونصف المليون جنيه في عام ١٩٨٠، أحد عشر ونصف ضعفاً هي الزيادة.

عدد القضايا ١٢٠٦٠ قضية - يعني لو أن كل قضية كان فيها متهم واحد لكان عدد المتهمين ١٢٠٦٠ متهمًا.

تهريب النقد جريمة تتصل بأمن البلاد الاقتصادي، فلو ربطنا بين هذه الأرقام الفلكية وبين السياسة الاقتصادية التي انتهجها الرئيس الراحل أنور السادات منذ عام ١٩٧٤ (الانفتاح الاقتصادي)، فإننا نستطيع إن نقول أن هذه السياسة فتحت الباب أمام جرائم اقتصادية أقل ما يقال فيها تزايد أعداد لصوص الانفتاح !!!، بكلمات أخرى فإن السياسة الاقتصادية في عهد الرئيس الراحل السادات سهلت لكثيرين أن يهربوا بأموالهم إلى الخارج إذا ما وضعن في الاعتبار أن من ضبطوا في هذه الجرائم ليسوا كل المارعين بأموالهم.

يبقى سؤال آخر... لماذا يهرب كل هذا العدد (١٢٠٦٠) بأموالهم؟ هل هو نوع من عدم الثقة بالنظام الاقتصادي، هل تسهل الإجراءات الإدارية أو الأمنية لهم سبل الهروب؟ هل الأموال التي تهرب أموال مسروقة؟، ما هو أثر تلك الجرائم على الاقتصاد المصري؟

لقد كان هناك تطور في حركة الجريمة مرتبط تمام الارتباط بالسياسة الاقتصادية الجديدة. شهدت الفترة ١٩٧١ - ١٩٨١ ارتفاعاً خطيراً في مجال جنایات المخدرات، وسأبدأ بتقديم جدول يشمل أعداد القضايا وكميات المضبوط من الحشيش والأفيون فقط دون باقي الأنواع الأخرى من المخدرات، وأعداد المتهمين في هذه القضايا - ثم أتبع ذلك بمناقشة أحوال هذه الجريمة.

جدول (٤) جدول يبين تطور جريمة المخدرات في الفترة ١٩٧١ - ١٩٨١ (١٠)

السنة	عدد القضايا	كمية المضبوط بالكيلو جرام	عدد المتهمين
١٩٧١	٤٠١١	٨٠٥٨	٣٢٤٤
١٩٧٢	٤٥٥	١٠٩٢٤	٣٩٢٦
١٩٧٣	٤٠٩٩	٩٦٦٣	٣٥٨٦
١٩٧٤	٤٣٠٢	٢٣٥٣٨	٣٨٨
١٩٧٥	٤٧٧	١١٢٥١	٤٣٧٣
١٩٧٦	٤٩٢٦	٢٣٥٢٣	٤٦٤٦
١٩٧٧	٦٢٢٥	١٧٣١٢	٦١٢١
١٩٧٨	٦٩٠٥	١١٥٥٥	٦١١٦
١٩٧٩	٦٢٠٢	٢٠٢٦٧	٥٩٦٩
١٩٨٠	٧٦٣٥	٦٦٢٤	٧٦١
١٩٨١	٧٢٣٥	٥٦٦١٧	٧٤٧٧

أرقام تتجاوز كل وصف . من ٨٠٥٨ كيلو جرام من الحشيش والأفيون هو جملة المضبوط في عام ١٩٧١ إلى ٥٦٦١٧ كيلو جرام من الحشيش في عام ١٩٨١ . سبعة أضعاف هو حجم الزيادة في كميات المخدرات السوداء خلال ١٠ سنوات . أعداد المتهمين كانت ٣٢٤٤ متهمًا في عام ١٩٧١ فارتفعت إلى ٧٤٧٧ متهمًا في عام ١٩٨١ ، أن ستة وخمسين ألفاً وستمائة وبسبعين عشر كيلو جراماً من الحشيش والأفيون قدر ضخم للغاية يحتاج من المراقب إلى الانتباه إلى هذه الجريمة وحركتها .

ستة وخمسون ألفاً وتسعمائة وثمانية وأربعون متهمًا خلال الفترة ١٩٧١ - ١٩٨١ كل هؤلاء ضبطوا في تلك الفترة - لو كان كل هؤلاء تجارةً لكان العاقبة وخيمة، ولو كانوا مهربين فالمحصلة أسوأ - ماذا لو كانوا متعاطفين - إن هذا يعني إتنا قد حصلنا على حوالي ٥٧,٠٠٠ إنسان مغيب الوعي خلال عشر سنوات . كم أعمارهم، ما هو مدى تأثيرهم على حجم العمالة المطلوبة للتنمية، كم يكلفون البلاد من ساعات العمل الفاقدة؟ أليس هذا هو ما يطلق عليه هدر الإمكانيات؟

يقول أحد المصادر الاقتصادية إن كمية الحشيش المتداولة في عام ١٩٨٠ تقدر بما قيمته ٢٤٥ مليون جنيه بسعر الجملة، كما قدرت الأرباح الناتجة عن تداول الحشيش بمبلغ ١٢٨ مليون جنيه في ذلك العام (١١) .

لم يكن الحشيش والأفيون هما المواد المخدرة المضبوطة فقط في هذه القضايا، فقد كان هناك بودرة الأفيون - الحشيش المطبوخ ونباته وبنزوره - نبات الكمنجة - نبات البانجو - فولة - أشجار الحشيش (نبات القتب الهندي) - أشجار الأفيون - أشجار الكمنجة - أشجار البانجو - ماكستون فورت سائل - ماكستون فورت أقراص - كورينال بالقرص - زيت حشيش بالزجاجة - زالين بالقرص ريتالين بالقرص - أفردين بالقرص - كفايين بالجرام - سيكولان بالجرام - أمفيتامين بالجرام (١٢)، نيكودين بالقرص - الفاكمافين - نوبارين بالكيلو - هورابين - ايوزان بالعلبة (١٣) - مورفين بالأمبول - دورين بالعلبة - كوكايين بالكيلو (١٤) .

إن مآفات يؤكد أن مصر كانت خلال الفترة ١٩٧١ - ١٩٨١ بلدًا موبوءة بالمخدرات تجارة وتهريبًا وتعاطيًّا، وأن حركة هذه الجريمة كانت في تصاعد رهيب.

وإنتماماً للفائدة فقد أرفقت جدولًا بتطور أنواع الجرائم خلال الفترة ١٩٧١ - ١٩٨١

جدول ٤ (٤) جدول الجنائيات المبلغ بها من سنة ١٩٧١ إلى سنة ١٩٧٦

السنة	موته	أعفيت	ضربي	آخر	خطف	هتك عرض	تمديد	سرقة	حرقة	تهميم	اتهام	التفاف	اتهامات	ذريعة	دسمعنة	أدواء	تقدير	تقدير	مسكوكات	تعليل	آخري	اجملة
١٩٧٦	٢٦٩	٥٠	٥٠	٢٠	٣٤٣	١٤٣	٢٤٣	٢٠٧	٦٣	١	٥	١٢٩	١٢٩	٧٨	١٠	١٢	٧٧	١٢٦	٢	٢٣	١٣٥	
١٩٧٥	٢٦٦	٥٦	٥٦	١١	١٢٨	٢٨٩	٢٥٧	٢٠٣	٦٦	١	٧	١٢٨	١٢٨	٧٣	١٣	١٤	٧٧	١٢٦	٢	٢٤	١٢٥	
١٩٧٤	٢٦٣	٣٣	٣٣	٣٣	١٢٢	١٥٤	١٥١	١٥٣	٦٣	١	٧	١٢٣	١٢٣	٧٤	١٢	١٤	٧٨	١٢٢	٢	٢٤	١٢٤	
١٩٧٣	٢٦١	٣٤	٣٤	٣٤	١٢٢	١٥٣	١٥١	١٥٣	٦٣	١	٧	١٢٢	١٢٢	٧٤	١٢	١٤	٧٨	١٢٢	٢	٢٤	١٢٣	
١٩٧٢	٢٥٩	٣٥	٣٥	٣٥	١٢٣	١٣٣	١٣٣	١٣٣	٦٣	١	٧	١٢٣	١٢٣	٧٤	١٢	١٤	٧٨	١٢٣	٢	٢٤	١٢٢	
١٩٧١	٢٥٧	٣٦	٣٦	٣٦	١٢٣	١٣٣	١٣٣	١٣٣	٦٣	١	٧	١٢٣	١٢٣	٧٤	١٢	١٤	٧٨	١٢٣	٢	٢٤	١٢١	
١٩٧٠	٢٥٥	٣٧	٣٧	٣٧	١٢٣	١٣٣	١٣٣	١٣٣	٦٣	١	٧	١٢٣	١٢٣	٧٤	١٢	١٤	٧٨	١٢٣	٢	٢٤	١٢٠	
١٩٦٩	٢٥٣	٣٨	٣٨	٣٨	١٢٣	١٣٣	١٣٣	١٣٣	٦٣	١	٧	١٢٣	١٢٣	٧٤	١٢	١٤	٧٨	١٢٣	٢	٢٤	١١٩	
١٩٦٨	٢٥١	٣٩	٣٩	٣٩	١٢٣	١٣٣	١٣٣	١٣٣	٦٣	١	٧	١٢٣	١٢٣	٧٤	١٢	١٤	٧٨	١٢٣	٢	٢٤	١١٨	
١٩٦٧	٢٤٩	٣٩	٣٩	٣٩	١٢٣	١٣٣	١٣٣	١٣٣	٦٣	١	٧	١٢٣	١٢٣	٧٤	١٢	١٤	٧٨	١٢٣	٢	٢٤	١١٧	
١٩٦٦	٢٤٧	٣٩	٣٩	٣٩	١٢٣	١٣٣	١٣٣	١٣٣	٦٣	١	٧	١٢٣	١٢٣	٧٤	١٢	١٤	٧٨	١٢٣	٢	٢٤	١١٦	
١٩٦٥	٢٤٥	٣٩	٣٩	٣٩	١٢٣	١٣٣	١٣٣	١٣٣	٦٣	١	٧	١٢٣	١٢٣	٧٤	١٢	١٤	٧٨	١٢٣	٢	٢٤	١١٥	
١٩٦٤	٢٤٣	٣٩	٣٩	٣٩	١٢٣	١٣٣	١٣٣	١٣٣	٦٣	١	٧	١٢٣	١٢٣	٧٤	١٢	١٤	٧٨	١٢٣	٢	٢٤	١١٤	
١٩٦٣	٢٤١	٣٩	٣٩	٣٩	١٢٣	١٣٣	١٣٣	١٣٣	٦٣	١	٧	١٢٣	١٢٣	٧٤	١٢	١٤	٧٨	١٢٣	٢	٢٤	١١٣	
١٩٦٢	٢٣٩	٣٩	٣٩	٣٩	١٢٣	١٣٣	١٣٣	١٣٣	٦٣	١	٧	١٢٣	١٢٣	٧٤	١٢	١٤	٧٨	١٢٣	٢	٢٤	١١٢	

وفيما يتعلق بالجنائيات المستبعدة من الإحصاءات - دون مبرر -، فقد أرفقت بها هذا الجدول موضوع في الاعتبار وجوب إضافتها إلى أعداد الجنائيات لكي تتضح الصورة الحقيقية لحالة الأمن العام، وهي ماتسعي إلى تقديمها هذه الدراسة. إذ ليس ما يعني القارئ هو رفع أرقام لجنائيات تمثل حالة الأمن العام من وجهة نظر رجال الأمن، وإنما ما يعنيه معرفة حالة الأمن الفعلية في سنة معينة.

**جدول ٥ (٤) جدول الجنائيات المستبعدة من احصاءات الأمن العام في الفترة ١٩٧١ - ١٩٨١ (١٦)**

الجملة	جنائيات قتل الأطفال مجهولي النسب	جنائيات سرقة الأسلاك والكابلات	جنائيات احراز الأسلحة	جنائيات المخدرات	السنة
٧٩٤١	٧١	١٥٩	٣٧٠٠	٤٠١١	١٩٧١
٨٦٤٩	٥٥	١٦١	٣٨٨٣	٤٥٥٠	١٩٧٢
٨٠٦٠	٢٤	١٣٧	٣٨٠٠	٤٠٩٩	١٩٧٣
٨٩٣٨	٣٨	٩٨	٤٥٠٠	٤٣٠٢	١٩٧٤
١٠٥٥٨	٢٨	٩٦	٥٦٦٤	٤٧٧٠	١٩٧٥
١٢٤٧٨	٢٩	١٢٣	٧١٣٠	٤٩٢٦	١٩٧٦
١٦٧٨٤	١٢	٨٧	١٠٤٦٠	٦٢٢٥	١٩٧٧
٢٩٢٠٨	١٠	٥٩	٢٢٢٣٤	٦٩٠٥	١٩٧٨
١٨٦٩٨	١٧	٢٢	١٢٤٥٥	٦٢٠٢	١٩٧٩
٢٠٦١٨	١٤	٢٥	١٢٩٤٤	٧٦٣٥	١٩٨٠
٣٤٩٥٥	١٥	٢٤	٢٧٦٨١	٧٢٣٥	١٩٨١

وتفيد تقارير الأمن العام لأعوام ١٩٧٣، ١٩٧٤، ١٩٧٥، ١٩٧٦ أن جنائيات السرقة المقيدة بالقانون ٣٥ والأوامر العسكرية لم تدخل ضمن الإحصاء العام للجنائيات - وقد كانت هذه الأرقام هي (٤٢) و(١٣٦) و(١٨٩) على التوالي - ويستوجب الأمر إضافتها إلى جملة الجنائيات المستبعدة من إحصاءات الأمن العام في تلك السنوات لتكون جملة الجنائيات المستبعدة في عام ١٩٧٣ (٨١٠٢) وفي عام ١٩٧٤ (٩٠٧٤) وفي عام ١٩٧٥ (١٠٧٤٧) . ومن المؤسف أن تقارير الأمن العام في السنوات التالية لم تتحدث عن هذا النوع من جنائيات السرقات المقيدة بالقانون ٣٥ والأوامر العسكرية.

ووفقاً للجدول ٥ (٤) و(٤) فإن حقيقة حركة الجريمة في الفترة ١٩٧١ - ١٩٨١ تكون وفقاً للجدول الآتي :-

**جدول ٦ (٤) جدول يوضح حقيقة حركة الجريمة في الفترة ١٩٧١ - ١٩٨١ بعد إضافة الجنایات المستبعدة من الإحصاء العام للأمن العام<sup>(١٧)</sup>**

السنة	في تقرير الأمن العام	عدد الجنایات الواردة	عدد الجنایات المستبعدة من الإحصاء	الرقم الحقيقي للجنایات
١٩٧١	٣٥٣٩	٧٩٤١		١١٤٨٠
١٩٧٢	٣٦٢٨	٨٦٤٩		١٢٢٧٧
١٩٧٣	٣١٨٥	٤٢ + ٨٠٦.		١١٢٨٧
١٩٧٤	٢٩٧٤	١٣٦ + ٨٩٣٨		١٢٠٤٨
١٩٧٥	٢٩٠١	١٨٩ + ١٠٥٥٨		١٣٦٤٨
١٩٧٦	٣٠٠١	١٢٤٧٨		١٥٤٧٩
١٩٧٧	٢٨٧٥	١٦٧٨٤		١٩٦٥٩
١٩٧٨	٢٤٨٤	٢٩٢٠٨		٣١٦٩٢
١٩٧٩	٢٣٥٢	١٨٦٩٨		٢١٠٥٠
١٩٨٠	٢٠٨٠	٢٠٦١٨		٢٢٦٩٨
١٩٨١	١٨٨١	٣٤٩٥٥		٣٦٨٣٦

وبصرف النظر عن الفارق الهائل بين أرقام الجنایات الواردة في تقارير الأمن العام في الفترة ١٩٧١ - ١٩٨١ وبين الأرقام الحقيقية لهذه الجرائم في نفس الفترة - بعد إضافة الجرائم المستبعدة من الإحصاء - فإن قراءة الإحصاء<sup>(٤)</sup> يكشف عن تطور هائل في حركة جنایات المخدرات، وجنایات إحراب الأسلحة خلال الفترة ١٩٧١-١٩٨١. فجنایات المخدرات التي كانت (٤٠١١ جنایة) في عام ١٩٧١، وصلت إلى (٧٢٢٥) جنایة في ١٩٨١، وجنایات إحراب الأسلحة التي كانت (٣٧٠٠) في عام ١٩٧١ وصلت في عام ١٩٨١ إلى (٢٧٦٨١) بزيادة أكثر من سبعة أضعاف. أما فارق الجنایات في الإحصاء العام وهذه قضية أخرى.

لقد تبين من الجدول ٦ (٤) أن عدد الجنایات المسجلة في عام ١٩٨١ هو (١٨٨١)، جنایة بينما كان الرقم بعد إضافة أعداد الجنایات المستبعدة (جنایات المخدرات - جنایات إحراب الأسلحة - جنایات قتل الأطفال مجهولي النسب - جنایات سرقة الأسلاك التلفرافية والكابلات التليفونية ٢٦٨٣٦) جنایة. ومعنى هذا أن الفارق بين الرقمين تسعة عشر ضعفاً، وهذا الرقم هو الرقم الحقيقي للجنایات المرتكبة في ذلك العام، وهو رقم يستوجب الانتباه، فتضاعف الجنایات في مصر تسعة عشر ضعفاً أمر يحمل معانٍ ودلائل خطيرة وتداعيات أخطر - وهو ما نخصص له فصلاً آخر.

وللأمانة فقد اعتبرنا رقم الأسلحة المضبوطة هو رقم الجنایات على اعتبار أن حيازة سلاح واحد هو في حد ذاته جنایة إحراب سلاح. ومع هذا فإننا حتى لو اعتبرنا أن كل جنایة من هذه الجنایات كانت حيازة لعشرة قطع من السلاح وهو ما لا يقبل عقلأً - مع هذا كله، ورغم وصول رقم جنایات السلاح في ١٩٨١ ( $٢٧٦٨١ = ١٠ \div ٢٧٦٨$ ) جنایة إحراب سلاح، فإن عدد الجنایات في عام ١٩٨١ سيكون ١١٩٢٣ جنایة، وهو رقم يشكل عشرة أضعاف الرقم الذي ورد في تقرير الأمن العام لعام ١٩٨١ تقريباً، وهو ما يضع أكثر من علامة استئناف حول تقييم الأداء الأمني لجهاز مكافحة الجريمة في ذلك الوقت.

أخيراً فإن أعداد الجنائيات خلال الفترة ١٩٧١ - ١٩٨١ قد تضاعفت أكثر من ثلاثة مرات خلال عشر سنوات، كذلك فإن أرقام الجريمة كانت تتزايد بشكل ملفت للانتباه ومطرد، انظر إلى الرقم في عام ١٩٧١ (١١٤٨٠)، وفي عام ١٩٧٢ (١٢٢٧٧)، وفي عام ١٩٧٥ (١٣٦٤٨)، وفي عام ١٩٧٦ (١٥٤٧٩)، وفي عام ١٩٧٧ (١٩٦٥٩)، وفي عام ١٩٧٨ (٢١٦٩٢)، وفي عام ١٩٨١ (٣٦٨٣٦).

وفي ارتباط حركة الجريمة بالظروف السياسية والاقتصادية فإننا نستطيع أن نلحظ ارتفاع أرقام الجريمة في أعقاب أحداث يناير ١٩٧٧، فقد زاد عدد الجرائم من ١٥٤٧٩ جنائية في العام السابق على تلك الأحداث، فوصل إلى ١٩٦٥٩ في عام ١٩٧٧ بزيادة قدرها (٤١٨٠ جنائية)، ثم واصل ارتفاعه في العام التالي حتى وصل في عام ١٩٨١، وهو ذلك العام الذي انقلب فيه الرئيس الراحل على عناصر المعارضة (اعتقالات سبتمبر ١٩٨١)، إلى ٣٦٨٣٦.

أن من المسلم به أن التنمية الاقتصادية لاتفصل عن الأحوال الاجتماعية، وكذلك المجالات المختلفة من سياسية وثقافية وحضارية. ومن يقول بامكانية حدوث تنمية اقتصادية في ظل ظروف اجتماعية أو سياسية سيئة، واهم أو يضل نفسه في أحسن الأحوال.

إن أرقام الجريمة في مصر في الفترة ١٩٧١-١٩٨١ تشير دون حاجة إلى تأكيد إلى الارتباط الذي لاينفصل بينها (الجريمة) وبين الأحوال السياسية والاقتصادية. ومن يراجع الجدول ٦ (٤) يستطيع بكل يسر أن يكتشف الارتفاع المطرد في أعداد الجنائيات في الفترة موضوع الدراسة في هذا الفصل حتى وصلت في عام (١٩٨١) - وقد كان عاماً ذخراً بالأحداث السياسية المؤثرة على البلاد - إلى رقم رهيب للغاية هو ٣٦٨٣٦ جنائية.

لا أعتقد إمكان اختتام هذا الفصل قبل تقييم السياسة الاقتصادية للعقد (١٩٧١ - ١٩٨١).

إذا كانت الفترة ١٩٦١ - ١٩٧٠ هي عقد التنمية الاشتراكية المخططة والتوجيه المركزي للاقتصاد والتركيز على نشاط القطاع العام مع ترك مساحة ضيقة لنشاط القطاع الخاص، فإن عقد السبعينيات (١٩٨١-١٩٧١) قد شهد نقلة كبيرة تجاه الاقتصاد المختلط وفتح الباب لمشاركة أوسع من جانب القطاع الخاص في السياسة الاقتصادية الجديدة.

ولقد كان لسياسة التخطيط والتوجيه المركزي للاقتصاد ما يبررها خلال عقد السبعينيات. لكن عهد الرئيس الراحل السادات كان يرى بعد انتهاء حرب أكتوبر ١٩٧٣ أن المخرج لأزمة الاقتصاد المصري، الذي كان قد أصبح «تحت الصفر» وفقاً لوصف القيادة السياسية المصرية، هو السماح للنشاط الخاص بممارسة دور أكبر من ذلك الدور الذي كان له في عهد الرئيس «الراحل جمال عبد الناصر».

على ذلك فإن أهم ماميزة الملامح الاقتصادية لفترة السبعينيات - أو عهد الرئيس الراحل أنور السادات كان الآتي:-

أ- عدم الاهتمام بالتخطيط الشامل، ودليل ذلك أن الخطط الخمسية التي وضعت في عهد الرئيس الراحل أنور السادات لم تلق أي حظ من التنفيذ، وهي خطط (١٩٧٨ - ١٩٨٠) (١٩٧٦ - ١٩٧٨)

(١٩٨٢ - ١٩٨٠) و(١٩٨٤).

بــ فتح الباب أمام الرأسمالية المحلية والعربية والعالمية للاستثمار في مصر وفق قواعد القانون ٤٣ لسنة ١٩٧٤، والمعدل بالقانون ٢٢ لسنة ١٩٧٧ والذي سمح بالاستثمار العربي والأجنبي في كافة الأنشطة الاقتصادية، مع مشاركة رأس المال العام والخاص في توظيف رؤوس الأموال الأجنبية والعربية، وعدم جواز تأميم المشروعات أو مصادرتها، وإعفاء الأرباح التي تتحققها المشروعات المنشاة طبقاً لقانون الاستثمار من الضرائب على الأرباح التجارية والصناعية والإيراد لمدة خمس سنوات، تمتد إلى عشر سنوات بالنسبة لمشروعات التعمير وإنشاء المدن الجديدة واستصلاح الأراضي، كذلك فقد صدر القانون ١١٨ لسنة ١٩٧٥ الذي يبيح للقطاعين العام والخاص الاستيراد والتصدير، وللأفراد استيراد سلع الاستخدام الشخصي.

لكن هذه الملامح التي تميز بها الاقتصاد المصري في عهد الرئيس الراحل أنور السادات انعكسـت على سياسة الانفتاح بنتائج غير سارة، فلم يكن هناك تحديد واضح لما هو مطلوب تحقيقه من سياسة الانفتاح هذه، كما أن السماح لرأس المال الخاص بالعمل وممارسة نشاطه الاقتصادي الحر وعلى حساب القطاع العام، جعله يوجه أنشطته نحو مجالات لا تؤدي إلى حدوث التنمية القومية والانفراج، فقد اتجه ذلك القطاع نحو أنشطة الكسب السريع في التجارة والخدمات والتوكيلات والمضاربات العقارية.

ويرجع المصدر الذي اعتمد عليه في تقييم سياسة الانفتاح هذه، سياسة القطاع الخاص هذه إلى سببين:-

أـ نقص الثقة في استمرارية الاتجاه الانفتاحي، وبالتالي الخوف من الاستثمار في أنشطة إنتاجية طويلة الأجل.

بــ نقص الخبرة بالأنشطة الإنتاجية المريرة نتيجة لعزل القطاع الخاص على مدى سنوات الفترة الناصرية عن ممارسة أي نشاط اقتصادي له أهميته في الاقتصاد المصري اعتماداً على القطاع العام<sup>(١٨)</sup>.

ولقد ترتب على مافات استحواذ القطاعات غير السلعية على (النمو) خلال الفترة ١٩٧١ - ١٩٨١، وتزايد الاعتماد على الديون الخارجية فزاد حجم تلك الديون من ١,٦ مليار دولار عام ١٩٧١ إلى ٦,١ مليار دولار عام ١٩٨٢، وتحول مصر إلى دولة مستوردة للغذاء، وأصبح الاقتصاد المصري يستورد نصف احتياجاته الغذائية وخاصة القمح الذي كانت مصر تستورد ثلاثة أرباع احتياجاتها منه. فإذا عرفنا أن السد العالي كان يؤدي أقصى طاقاته، وأن مليون فدان جديد قد تم استصلاحها، فإننا نستطيع أن نتبين أن كفاءة الانتاج الزراعي في مصر قد تدهورت وأن إنتاجية الفدان قد انخفضت.


ولقد ترتب على سياسة الانفتاح ازدياد التفاوت في توزيع الدخول. ونحن نعول هنا على دراسة للبنك الدولي صادرة في عام ١٩٨٠ ونستمدـها من نفس المصدر الذي نأخذ عنه<sup>(١٩)</sup>، تقول إن نصيب أغنى ٥% من السكان في مصر ارتفع من ٧٪ إلى ٢٢٪ خلال السبعينيات بينما انخفض نصيب أدقـر ٢٠٪ من السكان إلى ٧٪ خلال الفترة ذاتها. بكلمات أخرى فإن السياسة الاقتصادية في عهد الرئيس

الراحل أنور السادات (الانفتاح الاقتصادي وفقاً لورقة أكتوبر ١٩٧٤) قد أفرزت إعادة توزيع الدخول صالح الفئة الميسورة وعلى حساب الفقراء، بمعنى أن هذه السياسة قد زادت الأثرياء ثراءً وزادت الفقراء فقرًا.

وما دمنا قد تناولنا في حديثنا قضية الفقر، فإننا نقدم في نهاية هذا الفصل رسمًا توضيحيًا لما يسمى بالدائرة الخبيثة للفقر والتي تقول إن:-

- ١- الفقر معناه انخفاض الدخول.
- ٢- انخفاض الدخول معناه انخفاض المدخرات.
- ٣- انخفاض المدخرات معناه انخفاض الاستثمارات.
- ٤- انخفاض الاستثمارات معناه انخفاض تراكم رأس المال الانتاجي.
- ٥- انخفاض تراكم رأس المال الانتاجي معناه انخفاض الانتاج، والفقير(٢٠).

(٢١)




والسؤال الذي يطرح نفسه بالجاج هو - هل يمكن القبول بأن الجنائيات - وهي معيار حركة الجريمة عند جهاز مكافحة الجريمة، وبالتالي المظهر الأساسي للاستقرار الأمني أو خلله - توالى انخفاضها على مدى سنوات الحقبة الساداتية حتى تصل إلى ١٨٨١ جنائية، برغم الأحوال الاقتصادية والسياسية غير المواتية التي كانت تمر بها البلاد، والتي زادت من أحوال الناس فقرًا، ووسيط من الفوارق بين الفئات الميسورة والفقيرات المطحونة؟

إن الاستقرار الأمني الذي يتربّب عليه انخفاض معدلات الجريمة لا يتواافق إلا إذا شبع الجوعى، وتعلم الأميون، وتحسنت أحوال الفقراء، وليس هناك شخص عاقل سليم النوايا يرفض ذلك، لكن من الحق والتلون والزبىقية أن نغير من الحقائق لكي نظهر صورة الأمن على غير ماهي عليه، ثم نستمر في خداع أنفسنا، أو ابتلاء ما يقدم إلينا على أنه حقائق لا تقبل التشكيك لمجرد أنها صادرة عن الحكومة..... وما أكثر ماتزيفه الحكومات على الشعوب التي تحكمها

## هوامش الفصل الرابع

- P.J.Vatikiotis" The History of Egypt - scond Edition - Weidenfeld and Nicolson- London- 1980-PP.,411-420 Ibid.,-PP.,420-425 - ١  
خمسة وعشرون عاما - دراسة تحليلية للسياسات الاقتصادية في مصر- مرجع سبق ذكره - ص ١٩٦ - ٢  
٢١٢ - ٣  
المصدر نفسه - مواضع متفرقة. - ٤  
Lois A. Aroian,Richard P. Mit chell " The Modern Middle East and North Africa"- Macmillan publishing Company - Newyork, 1984 p.,338. - ٥  
Ibid., p.,388.  
"Confronting the Costs of War"op.cit., p.,81. - ٦  
Ibid., p.,130. - ٧  
وزارة الداخلية - مصلحة الأمن العام - تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٥ - ١٩٦٦ - ١٩٦٧ - ١٩٦٨ - ١٩٦٩ - ١٩٧٠ - ١٩٧١ - ١٩٧٢ - ١٩٧٣ - ١٩٧٤ - ١٩٧٥ - ١٩٧٦ - ١٩٧٧ - ١٩٧٨ - ١٩٧٩ - ١٩٨٠ - ١٩٨١ - ١٩٨٢ - ٨  
- ٩  
١٩٧٠ - ١٩٧١ - ١٩٧٢ - ١٩٧٣ - ١٩٧٤ - ١٩٧٥ - ١٩٧٦ - ١٩٧٧ - ١٩٧٨ - ١٩٧٩ - ١٩٨٠ - ١٩٨١ - ١٩٨٢ - ٩  
الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية - القاهرة - ١٩٦٦ - ١٩٦٧ - ١٩٦٨ - ١٩٦٩ - ١٩٧٠ - ١٩٧١ - ١٩٧٢ - ١٩٧٣ - ١٩٧٤ - ١٩٧٥ - ١٩٧٦ - ١٩٧٧ - ١٩٧٨ - ١٩٧٩ - ١٩٨٠ - ١٩٨١ - ١٩٨٢ - ١٠  
تقارير الأمن العام لسنوات ١٩٧١ إلى ١٩٨١ - مرجع سبق ذكره. - ١١  
إبراهيم العيسوى (المأذق والمخرج - أزمة الاقتصاد المصري وسبل مواجهتها) أمانة التحقيق - حزب التجمع الوطني التقدمي الوحدوى - المكتبة السياسية - الكتاب الخامس - مارس ١٩٨٧ - ص ٥٣ - ١١  
تقرير الأمن العام لعام ١٩٧٤ - مرجع سبق ذكره . - ١٢  
تقرير الأمن العام لعام ١٩٧٥ - مرجع سبق ذكره . - ١٣  
تقرير الأمن العام لعام ١٩٧٧ - مرجع سبق ذكره . - ١٤  
تقارير الأمن العام لاعوام ١٩٧١ - ١٩٧٢ - ١٩٧٣ - ١٩٧٤ - ١٩٧٥ - ١٩٧٦ - ١٩٧٧ - ١٩٧٨ - ١٩٧٩ - ١٩٨٠ - ١٩٨١ - ١٥  
تقارير الأمن العام من عام ١٩٧١ إلى ١٩٨١ - مراجع سبق ذكرها . - ١٦  
تقارير الأمن العام من عام ١٩٧١ إلى ١٩٨١ - مراجع سبق ذكرها . - ١٧  
عبد الحميد عبد اللطيف محبوب (دروس من التاريخ الاقتصادي، من الحضارات القديمة إلى النظام العالمي الجديد- القاهرة - ١٩٩٦ - ص ٢٦١ - ٢٦٢ - ١٩  
نفس المصدر ص ٢٦٢ . - ٢٠  
نفس المصدر ص ٢٦٢ . - ٢١  
نفس المصدر ص ٢٢٣ . - ٢١

الفصل السادس



**الجريمة في مصر في الثمانينات والتسعينات**

---



ورثت عهد الرئيس محمد حسني مبارك المشكلة المالية المصرية عن عهد الرئيس الراحل أنور السادات. فقد ارتفعت المديونية الخارجية في نهاية الثمانينيات إلى ما يقرب من ٥٠ مليار دولار، وبلغت مستحقاتها السنوية حوالي نصف حصيلة الصادرات من العملة الأجنبية (بما في ذلك دخل قناة السويس والبترو وتحويلات العاملين بالخارج). وارتفع معدل التضخم من ١٠٪ في أوائل الثمانينيات إلى ٢٥٪ في أواخر العقد، وارتفعت معدلات البطالة وخاصة بين المتعلمين وخريجي الجامعات من ٧٪ إلى ١٥٪ (يضاف إلى ذلك رقم مشابه للبطالة المقنعة)، وانخفض معدل النمو السنوي للناتج القومي الإجمالي من ٥٪ إلى حوالي ٢٪ بحيث أصبح معدل نمو متوسط دخل الفرد في تناقص بعد طرح معدل نمو السكان<sup>(١)</sup>.

في النصف الأول من الثمانينيات تفاقمت مشكلة الغذاء وأصبحت مصر تستورد نحو سنتين في المائة من احتياجاتها منه، وأربعة أخماس الاستهلاك من القمح، وتقطّع نصف الدخل السنوي لسداد المستحق من فوائد وأقساطه. أضاف إلى ذلك مشكلة الإسكان، والتضخم، وعجز الميزانية، وعجز ميزان المدفوعات، وتدني الإنتاجية والكفاءة الإدارية.

أن الغذاء هو أقرب القضايا إلى موضوع دراستنا، لذلك فإننا سنعرض لقدرة الاقتصاد المصري في الثمانينيات على الوفاء باحتياجات الشعب.

لقد تدهورت قدرة الاقتصاد المصري على الوفاء بهذه الاحتياجات وتزايد الاعتماد على الاستيراد. كان الوضع الغذائي قد تدهور في السبعينيات لدرجة أن مصر أصبحت تستورد نصف احتياجاتها الغذائية من الخارج. لكن هذه النسبة ارتفعت إلى ٦٠٪ في عام ١٩٨٦. ويستطيع المرء أن يلاحظ التدهور في مسألة توافر السلع الغذائية الأساسية من خلال دراسة أحوالها خلال الفترة موضوع الدراسة.

- القمح : كانت مصر تستورد منه في عام ١٩٦٠ حوالي ٣٢٪ من الاحتياجات، ففاقت إلى ٤٤٪ في عام ١٩٧٠، ثم إلى ٦٤٪ في عام ١٩٧٥، ثم إلى ٧٢٪ في عام ١٩٨٠، ثم إلى ٧٦٪ في عام ١٩٨٣، ٨٤٪

ثم إلى حوالي ٨٠٪ في عام ١٩٨٤.

- الذرة: كانت مصر تنتج ٩٣٪ من احتياجاتها في عام ١٩٦٠، هبطت النسبة إلى ٩٠٪ في عام ١٩٧٥. ثم هبطت النسبة إلى ٧٢٪ في عام ١٩٨٠، ثم إلى ٦٧٪ في عام ١٩٨٥.

- الفول والعدس: كانت مصر تنتج نحو ٩١٪ من احتياجاتها من الفول والعدس في عام ١٩٦٠. هبطت نسبة الإنتاج إلى ٨٠٪ في عام ١٩٧٥، في عام ١٩٨٠ أصبح الإنتاج ينفي ٥٦٪ من الاستهلاك، لكن المشكلة تكمن في ارتفاع أسعار هاتين السلعتين على نحو يكاد يخرج العدس على الأقل من قائمة الاستهلاك الشعبي.

- السكر: في عام ١٩٦٠ كان الإنتاج يزيد عن الاستهلاك بحوالي ١٨٪، في عام ١٩٧٠ أصبح الإنتاج يزيد بحوالي ١٠٪ عن الاستهلاك. بعد عام الانفتاح (١٩٧٤) هبطت نسبة الإنتاج إلى الاستهلاك إلى ٨٠٪، ثم إلى ٥٧٪ في عام ١٩٨٠، ثم إلى ٥٠٪ في عام ١٩٨٥.

- الزيت: كان إنتاج مصر في عام ١٩٦٠ يزيد نحو ٥٪ عن الاستهلاك، بحلول عام ١٩٧٠ انخفضت نسبة الإنتاج المحلي من زيت الطعام إلى ٤٨٪ من الاستهلاك. وفي ١٩٨٠ كان الإنتاج يغطي حوالي ٣٠٪ من الاحتياج المحلي. وفي عام ١٩٨٣، ٨٤٪، أصبح إنتاج زيت الطعام أقل من خمس الاستهلاك(٢). ولابد أن تدهور نسب الاكتفاء الذاتي في مجال ما (غذاء - صناعة - صناعات تحويلية - إلخ)، يعني تزايد الاعتماد على الواردات، ونقص إمكانات التصدير.

وعن الديون فإن التقديرات بشأنها تقول إن إجمالي الدين الخارجي لمصر كان يقع بين حد أدنى ٤٥١ مليار دولار وحد أقصى ٥٩٤ مليار دولار. ووفقاً لهذه التقديرات فإن إجمالي الدين الخارجي كان يمثل في الثمانينيات ما بين ١٩٠٪ و ٢٢٠٪ من الناتج المحلي الإجمالي لمصر، وكانت خدمة هذه الديون (الأقساط والفوائد) تمثل ٣٠٪ من حصيلة الصادرات (أي المتحصلات الجارية من النقد الأجنبي).

وكان يتبع على مصر استقطاع جانب هام من دخلها القومي سنوياً لسداد أقساط وفوائد الديون الأجنبية حتى عام ٢٠١٥.

وطبقاً لجدوالي الديون العالمية التي ينشرها البنك الدولي فإن الشروط التي تحصل بمقتضاهما مصر على قروض خارجية قد أصبحت أكثر تشدداً. فقد ارتفع سعر الفائدة على مجمل القروض من ٦,٤٪ في عام ١٩٧٤ إلى ١١٪ في عام ١٩٨٣، ونقصت فترة السداد من ٦٢ سنة إلى ٢٢ سنة في ١٩٨٣، كذلك فإن فترة السماح (وهي المهلة التي تمنح للمقترض قبل بدء دفع الفوائد أو الأقساط) قد هبطت من ١٠ سنة إلى ٢,٥ سنة فيما بين عامي ١٩٧٤-١٩٨٣.

ومن المؤسف أنه في الوقت الذي كانت حاجة مصر إلى الموارد الخارجية تتزايد، كان جزء كبير مما تحصل عليه من قروض جديدة يستهلك في سداد الالتزامات الخاصة بالديون المتراكمة بدلًا من

الاستخدام في بناء طاقات إنتاجية جديدة، ووفقاً لتقرير مجلس الشورى عن سياسات الاستثمار في مصر في عام ١٩٨٥ كانت نسبة خدمة الدين إلى تدفقات القروض طويلة الأجل.

١٣٩٪ في عام ١٩٧٧

٨٨٪ في عام ١٩٧٩

١٢٥٪ في عام ١٩٨٢

وهذا يعني أن مكان يرد إلى البلاد من أموال القروض الجديدة كان أقل من المتدهون إلى الخارج في صورة أقساط وفوائد.

وبالنسبة للتضخم وعجز الموازنة العامة للدولة وعجز ميزان المدفوعات فإن التقديرات الرسمية تراوحت في شأن معدل التضخم في منتصف الثمانينيات ما بين ٥٪ و١٥٪، لكن البنك الدولي والسفارة الأمريكية بالقاهرة قدما أرقاماً أوصلت هذا المعدل إلى ما بين ٢٠٪ و٣٠٪، وطبقاً للتقرير المقدم من البنك المركزي المصري إلى مجلس الشعب في عام ١٩٨٦ فإن معدل التضخم قد ارتفع من ١٠٪ عام ١٩٨٤ إلى ١٩٪ في عام ١٩٨٥.

وفيما يتعلق بارتفاع الأسعار - وهي قضية تتعلق بقدرة المواطنين على المعيشة، فالسعر كمعامل هو الذي يحدد القدرة على الشراء، ومن لا يملك ثمن السلعة بالسعر الذي يحدده السوق فإنه لا يستطيع أن يشتريها برغم ثبات حاجته لها، وهذا هو الفقر الذي يؤدي في غالب الأحوال إلى ارتكاب الجرائم وخاصة السرقة أو القتل بدافع السرقة.

أقول إنه فيما يتعلق بارتفاع الأسعار فإن بيانات الجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء بشأن نسب الزيادة في الأسعار بين عام ١٩٨١ - ١٩٨٥ كانت كالتالي:-

- أ - ٥٢٪ في الحضر و٦٠٪ في الريف لمجموعة أسعار الانتقال والمواصلات.
- ب - ٧٤٪ في الحضر و٦٦٪ في الريف لمجموعة أسعار الأثاث والسلع المعمرة.
- ج - ٦٩٪ في الحضر و٧٤٪ في الريف لمجموعة أسعار الطعام والشراب
- د - ٨٠٪ في الحضر و٨٥٪ في الريف لمجموعة أسعار الملابس والأقمشة.
- هـ - ١٢٣٪ في الحضر و١٠٠٪ في الريف لمجموعة أسعار النفقات الطبية والثقافية والاجتماعية<sup>(٢)</sup>.

وحديثي عن أسعار الحاجيات يمس قضية الأمن بصور مباشرة، فارتفاع أسعار الحاجيات وخروجها عن حدود القدرات هو الأزمة الحقيقة للمواطن، وهو المحك الذي يجب أن تتوقف عنده الدولة بسياساتها وحكوماتها لتفعل شيئاً للمطحونين.

والجدول الذي أقدمه في السطور التالية ينطوي دون تعليق بأحوال مصر الاقتصادية في الفترة بين عامي ١٩٧٤ - ١٩٨٦.

)

جدول ١ (٥) جدول تطور متوسطات أسعار بيع المواد الغذائية للمستهلك  
من عام ١٩٧٤ حتى عام ١٩٨٦ (بالقرش) (٤)

السلعة	الوحدة	السعر في ١٩٧٤ ديسمبر	السعر في ١٩٨٣ ديسمبر	السعر في ١٩٨٥ ديسمبر	السعر في ١٩٨٦ يونيو
فاصولياء جافة	كجم	٦,٢٤	١٨,٣	٢٧,٣	٣١,١
ذرة شامية	..	٥,٧	٢٣,٢	٢٨,٣	٣٨,٢
فول عادي	..	١١	٣٦,٦	٥٣,٣	٥٦,٤
عدس	..	١٥,٤	٧٨,١	١٥٧,٥	١٧٤,٥
لوبيا جافة	..	٣٠,٨	٨٧,٧	١٥٠	١٥٢,١
ثوم	كجم	٣٠,٣	٨٠,٣	١٣٧,٣	١٤٣,٦
بصل	..	٨	٣٤,٦	٢٥٢,٣	١٩٧,٤
بطاطس	..	٥,٤	١٤,٤	٢٥	٢٠,٧
طاطم	..	٦,٥	١٦,٤	٢٢,٤	٢٨,١
كرستة	..	٥,٨	١٧,٨	٢٠,٩	٣٢,٨
بازنجان رومي	..	٤,٩	١٦,٢	٢٠,٤	٢٦,٩
فاصولياء خضراء	..	٥,٩	٢٣,٤	٢٧,٣	٣٩
موز بلدي	..	١٤,٤	٨٠,٨	٨٨,٧	٩١,٨
برتقال سكري	..	٤,١	٢٠,٧	٢٨,٤	-
برتقال بصرة	..	٦,٤	٢٩,٤	٣٩,٢	-
يوسفى	..	٤,٥	٢٩	٤٠,١	-
لحم بقري وجاموسى متوسط السن	..	٩٠,٨	٤٥٧,٨	٤٧٣,٨	٥١٠,٧
لحم جاموسى صغير السن	..	١٠٠,١	٤٢٢,٤	٤٨٢,١	٥١٦,٧
لحم ضأن بلدى بالعظم	..	٧١,٣	٤٤٧,٨	٤٧٦,٣	٥٠٨,٨
دجاج رومي	..	٧١,٣	٤٤٧,٨	٤٧٦,٣	٥٠٨,٨
دجاج بلدى	..	٦٨,٣	٢٧٦,٢	٣٠,١	٢٩٦,٩
بط	..	٥٨,٤	٢٤٩,٧	٢٩٢	٣٠,١,٢
بيض	بالواحدة	٢,٧	١٠,١	٩,٧	٨,٧
سمك بطاطى	كجم	٣١,٦	١٦١,٤	٢٠١,٢	٢٠٣,٤
لبن حليب غير مبستر	..	١٢	٥٢,٧	٦٩,٥	٧٠,٧
جبن أبيض كامل الدسم مخزن	..	٦١,٧	٢١٩,٦	٢٣٩,٣	٢٤٥,١

السلعة	الوحدة	السعر في ١٩٧٤ ديسمبر	السعر في ١٩٨٣ ديسمبر	السعر في ١٩٨٥ ديسمبر	السعر في ١٩٨٦ يونيو
جبن قريش	كجم	٢٠,٧	٦٤,٢	٧١,٩	٧٣,١
جبن رومي قديم	٠٠	١٢٠,٣	٣٩٩,٨	٤٣٩,٤	٤٥٢,٣
مسلى صناعي سائب	٠٠	٢٢,٣	٢٧	٣٠,٤	٣١,١
حلاوة طحينية معبأة	٠٠	٢٠,٣	٩٤,٣	١٢٧,٦	١٤٢,٩
مكرونة محلية	٠٠	١٠,٥	١٣,٦	٢٠,٧	٢١,٣
بن مطعون مخلوط	٠٠	١٠,٨	٣٧,٦	٤٨,٦	١٠٠,٥
دقيق فاخر	٠٠	٧,٤	١٠,٣	١٦,٣	٢٠,٢
مياه غازية	بالواحدة	٣	١٧,٢	١٧,٧	١٧,٦

ولن أقف عند عدد مرات ارتفاع أسعار السلع الوارد ذكرها بهذا الجدول خلال الفترة ١٩٧٤ - ١٩٨٦، لكن ما يعنيني هو مستويات الأجور نظراً لارتباطها الوثيق بارتفاع الأسعار.

فقد انخفضت متوسطات الأجور الحقيقة للعاملين بالجهاز الإداري للدولة في الفترة من ١٩٨٠ حتى ١٩٨٣ بنسبة ٨٪ في المتوسط وذلك باستخدام الزيادات الرسمية في الأسعار (١٢٪ - ١٥٪ سنوياً).

وبالنسبة لعمال الصناعة فإنه وإن كانت الزيادة في أجورهم الحقيقة تقدر بحوالي ١٠٪ سنوياً في حالة استخدام الأرقام الرسمية لارتفاع الأسعار، لكن استخدام الأرقام الواقعية للزيادات السعرية يكشف عن هامشية تلك الزيادة.

أما عمال الزراعة فقد زادت متوسطات أجورهم الحقيقة بحوالي ١٢٪ سنوياً باستخدام الزيادات الرسمية في الأسعار، لكنها تنخفض إلى ٦٪ في حالة استخدام نسب أكثر واقعية لارتفاع الأسعار (٥).

لقد كان الجدول ١ (٥) يتحدث عن الأسعار حتى ١٩٨٦، لكن الصورة لا تكتمل إلا بتقديم أسعار وقتنا الحالي (١٩٩٩). والجدول الآتي يقدم الأسعار التقريرية لنفس السلع الواردة في الجدول ١ (٥) تقريباً - والمقارنة تكشف عن الارتفاع الرهيب للأسعار في التسعينيات.

جدول ٢ (٥) متوسطات أسعار بيع المواد الغذائية للمستهلك في عام ١٩٩٩ (بالقرش) (٦)

السلعة	الوحدة	السعر في ١٩٩٨ نوفمبر	السلعة	الوحدة	السعر في ١٩٩٩ نوفمبر
دجاج بلدی	كجم	٣٥٠	دجاج سایپ	كجم	٧٥٠
بط	"	٦٠٠	عدس معبا	"	٩٠٠
سمک بطاطی	"	٦٥٠	لوبیا جافة	"	٩٠٠
لبن حليب سایپ	"	٦٠٠	فاصولیا جافة	"	٢٠٠
جبنة بيضاء	"	٣٠٠	ثوم	"	١٠٠-٨٠٠
جبنة رومي	"	٥٠-٤٠	بصل	"	٢٠٠-١٦٠٠
سمن صناعي	"	١٥٠-١٠٠	بطاطس	"	٥٠٠
حلاوة طحينية	"	١٠٠-٨٠	طماطم	"	٦٠٠-٥٠٠
مكرونة	"	١٠٠	باذنجان رومي	"	٢٠٠
بن	"	١٥٠	فاصولیا خضراء	"	٢٨٠٠
دقیق	"	٢٥٠	موز بلدی	"	١٥٠-١٢٥
میاه غازیة	"	١٥٠	برتقال بصرة	"	٦٠-٥٠
زجاجة صغيرة	"	٢١٠٠	لحم جاموسی متوسط السن	"	
		٣٠٠	لحم بتلو بدون عظم	"	
		٢٠٠-١٨٠٠	لحم ضأن	"	
		٥٠٠	دجاج أبيض	"	

إن ارتفاع الأسعار يحدث تلقائياً بفعل التضخم، ورغم أن الحكومة تصر على إنكار وجود هذا التضخم وتقول إن معدله لا يتجاوز ٥٪ - ١٠٪ على أكثر تقدير، فإن الهيئات الدولية تقدره بما لا يقل عن ٢٥٪ - بينما هو في الواقع الحال لا يقل عن ٤٠٪ - ٥٠٪، فقد ارتفعت في عام ١٩٨٦ رسوم تراخيص قيادة السيارات وأسعار خدمات المرافق العامة (مياه - كهرباء - هاتف - ومواصلات)، وأسعار البنزين والسلع غير المسعرة في القطاع الخاص، هذا في الوقت الذي لم تزد فيه نسبة ارتفاع الأجور والمرتبات في الموازنة العامة للدولة عن ٦٪.

وينبغي أن يلاحظ أن ارتفاع الأسعار واكبه تقلص الدعم الذي كانت تقدمه الدولة به بعض السلع الاستهلاكية الضرورية لتحفييف العناء عن المواطنين، والنتيجة هي قصور ميزانيات الفقراء ومحدودي الدخول عن مواجهة مطالب الحياة، لقد كان الأمر لا يحتاج فقط إلى عدم المساس بأسعار السلع التي تستهلكها الطبقات الشعبية، ولكنه كان يتطلب مقابلة الزيادة في أعباء المعيشة بزيادة مناسبة في

دخول الطبقات الشعبية سواء في صورة مباشرة بزيادة الدخول النقدية أو في صورة عينية بزيادة مخصصات دعم استهلاك هذه الطبقات<sup>(٧)</sup>.

ومن القواعد الأساسية في الاقتصاد أن الطعام يحتل مركزاً رئيسياً عند ذوى الموارد المحدودة أو الذين يكون مقدار الدخل لديهم ضئيلاً - بعبارة أخرى الفقراء . فالمأكولات لا يستحوذ على نسبة كبيرة من إجمالي الموارد المتاحة للفرد إذا كانت موارده كبيرة، أما إذا كانت موارده محدودة (أي أنه فقير) فإن الغذاء في الغالب سيستحوذ على النسبة العظمى من موارده.

ولما كان متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي منخفضاً في الدول النامية، فإن المتوقع أن يخصص جانب رئيس منه للمأكولات، وحتى لو زاد الدخل عند هذا النوع من الناس فإن غالبية الزيادة هذه تذهب إلى الانفاق على المأكولات. أي أن أي زيادة في أسعار السلع وخاصة الغذائية ستؤثر بشكل خطير في الفئات الفقيرة. ويصنف البنك الدولي World Bank مصر في تقريره للتنمية عن عام ١٩٩٥ في مجموعة الدول ذات الدخل المنخفض وتساوى في ذلك التصنيف مع موزمبيق، تنزانيا، أوغندا، نيبال، الهند، غانا، هندوراس، وجورجيا، وعدد آخر من البلدان يصل إلى ٤٥ دولة<sup>(٨)</sup>.

إذا قلنا إن الفئات ذات الدخل المنخفض هم الفقراء، وأن هؤلاء الفقراء هم الذين سيتأثرون بشدة بتقلبات الأسعار، وأن أشد الناس فقراً هم الذين لا يجدون عملاً أو المعطلون، وأن معدل البطالة في مصر قد ارتفع من ٦,٩٪ من مجموعة القوة العاملة في عام ١٩٨٨ إلى ٩,٦٪ في عام ١٩٩١، ثم إلى ١١٪ في عام ١٩٩٤، وإلى ١٥٪ في عام ١٩٩٩ وفق تقديرات بعض المصادر<sup>(٩)</sup>، فإن هذا - باعتباره أحد العوامل الاقتصادية - سينعكس أثراه على حركة الجريمة.

وقد اخترنا سبعة عشر مهنة وحرفه وزعنها عليها جنائية السرقة على مدى الفترة ١٩٨١ - ١٩٩٨ وكانت النتيجة كالتالي:-

٢٠١٣ (٩) التقرير، فــ خبابات السبقة حسب مــنهــه خلال الفترة ١٩٩٨ - ١٩٩١ (١).

يكشف تحليل المضمن في الجدول ٣ (٥) عن تصاعد أعداد جنایات السرقة التي اتّهم فيها العاطلون، يليهم العمال العاديون والحرفيون. ومن الثابت أن أقل الناس دخلًا هم العاطلون، فهم بلا مورد يرثّون منه، من ثم فإن دافعهم إلى السرقة هو الفقر وهو مشكلة اقتصادية، أما العمال والحرفيون فهم يتعطلون أيضًا عندما لا تتوافر فرص العمل لديهم، فهم يسمون أنفسهم (عامل على باب الله) في لغتهم الحرفية، كما يكشف الجدول عن تزايد مطرد في أعداد جرائم العاطلين هذه، فرقم الجريمة الذي كان (٦٢ جنایة سرقة) في عام ١٩٨٢ وصل إلى ٣٩٥ جنایة سرقة في عام ١٩٩٦ ثم ٣٦٤ في عام ١٩٩٧ .

كذلك الأمر بالنسبة للعمال العاديين والحرفيين الذين كانت جنایات السرقة التي ارتكبواها في عام ١٩٨١ (ست جنایات) فإذا بها تصل في عام ١٩٩٦ إلى (١٦١ جنایة) وفي عام ١٩٩٧ تبلغ ١٥٧ جنایة بنقص ٤ جنایات فقط . ويشترك مع العاطلين والعمال والحرفيين في تزايد جرائم السرقة المعدودة من الجنایات، السائقون . فقد وصلت جرائم السرقة التي اتّهموا فيها في عام ١٩٩٦ (٤٢ جنایة) بعد أن كانت أربع جنایات فقط في عام ١٩٨٢ .

وهذه الفئات الثلاث هي أقل فئات المجتمع دخولاً، ويكانون يعتمدون على أي فرصة عمل تتوفّر لهم، وهى فرص قد تأتى وقد لا تأتى، وبالتالي فهم عرضة لإغراء السرقة، ليس السرقة العادية المعدودة من الجنهن (سرقات المساكن - سرقات المتاجر - سرقات الماشية - سرقات السيارات)، ولكن السرقات المعدودة من الجنایات (سرقات بالإكراه)، والتي يكون العنف والإيذاء الجسدي أو التهديد بهما هو العنصر الأساسي فيها، وهي من أخطر علامات اختلال الأمن العام.

أزعم أن جنایات السرقة هي المؤشر الحقيقي للأحوال الأمن من بين الجنایات الأخرى، لقد اختار جهاز الأمن جنایات القتل - الضرب المفضي إلى الموت - الضرب المحدث لعاهة - الخطف - هتك العرض والاغتصاب - التهديد - السرقة - الحريق العمد - تسميم الماشية - إتلاف المزروعات - الاختلاس - الرشوة - تزوير الأوراق الرسمية وتقليل الأختام - تزوير الأوراق المالية - تزييف المسكوكات - تعطيل المواصلات وتعریض وسائل النقل للخطر، أقول أن جهاز الأمن اختار هذه الجنایات الست عشرة لتكون مؤشرًا على حركة الجريمة في السنة، فإذا ارتفعت كانت الحركة الإجرامية في ارتفاع، وإذا انخفضت كان الأمر عكس ذلك (١١).

وهكذا فإن تقارير الأمن العام دارت حکايتها حول الاحصاءات الجنائية باعتبارها الركيزة الأولى والأساسية التي تعتمد عليها أجهزة الأمن في متابعة حركة الجريمة ودراسة ظواهرها وخطط مكافحتها.

وفي هذا الإطار احتلت هذه الجنایات الست عشرة مركز الصدارة في إيضاح الموقف الأمني للبلاد، وراحت هذه الأجهزة تقيس حجم الجريمة بمدى النقص أو الزيادة في هذه الأنواع التي أشارت إليها.

ونحن وإن كنا نتفق مع هذه الأجهزة في فداحة الجنایات من حيث أثراها على أحوال الأمن، إلا أننا لانتفق في هذا على طول الخط - فهناك جنایات لا تعتبر معياراً صادقاً على اختلال الأمان بما تحمله هذه العبارة من معنى.

حتى القتل ذاته، فإنني لا أراه معياراً صادقاً على هذا الاختلال . خذ تحليل المضمن في جداول جنایات القتل وفق البواعث على ارتكابها، ستجد أنها لن تقل عن ١٦ باعثاً :-

- الثأر - الانتقام - دفع العار - الطمع في الميراث - التخلص من منصب أو امرأة -  
الدفاع عن النفس أو المال أو العرض - أسباب عاطفية - نزاع على حد أرض - نزاع على راي - نزاع  
على زراعة - نزاع عائلي - نزاع على ملكية أو إنكار حق شخصي أو عيني - تسهيل ارتكاب جنایة  
سرقة - التخلص من مطاردة السلطات - التشاجر - بواعث مجهلة - قصد آخر.

ونحن لو دققنا في هذه البواعث فاننا سنجد أن كثيراً منها لا يفصح في حد ذاته عن نوازع  
إجرامية تخل بالأمن العام، فماذا يضير الأمن لو قتل شخص زوجته أو خليله لأسباب عاطفية، وماذا  
يضير الأمن لو قتل شخص آخر لدفع عار لوث شرفه، وماذا يضير الأمن لو قتل شخص آخر دفاعاً  
عن نفسه أو ماله؟

ليس بين بواعث القتل كجنایة ما هو أخطر من باعث (تسهيل ارتكاب جنایة سرقة)، هذا هو الحال  
- في تقديرى - في الأمن العام، ومنه يتفرع أمر جنایات السرقة وخطورتها .  
والمتأمل لجنایات السرقة يجدها تكاد تتفق جميعاً في احتمال وقوع القتل أثناء ارتكابها، نظراً  
لاتحادها جميعاً في توافر عنصر العنف أو التهديد به في طرق ارتكابها.

وإذا كان قد ذكرنا في السطور السابقة أن مرتكبي هذا النوع من الجنایات هم في الغالب الأعم  
(العاطلون - العمال العاديون والحرفيون - السائقون)، وإذا كان قد أرجعنا أسباب ارتكابهم لهذه  
الجريمة بانخفاض مستوى دخولهم، ومعيشتهم تحت خط الفقر، و حاجتهم الملحة للمال الذي اختل  
ميزان توزيعه على الناس في ظل الظروف الاقتصادية التي عرض لها هذا الفصل. أقول إذا كان قد  
ذكرنا ذلك، فإن دراسة هذه الجريمة يستدعي عرض التحليل العلمي لارتكابها وفق قواعد البحث  
الجنائي من ناحية، وتقديم نماذج لها للتثبت من شخصيات مرتكبيها من ناحية - بمعنى انتمائهم إلى  
التقسيمات المهنية التي أشرت إليها في الجدول ٢ (٥)، ولإثبات أن العنف أو التهديد به هو القاسم  
المشترك الأعظم في هذه الجنایات من ناحية أخرى، ولتطبيق قواعد البحث الجنائي على هذه  
الجرائم من ناحية ثالثة.

يقدم التحليل العلمي للجريمة بصفة عامة نقاطاً عشر، في إطار أعمال البحث الجنائي، هي :-

١- هدف الجريمة Classword

٢- طريقة الدخول Entry

٣- الآلات المستخدمة في ارتكاب الجريمة Means

- ٤- المسروقات Objects
- ٥- الوقت Time
- ٦- الانتحال Style
- ٧- الرواية Tale
- ٨- الشركاء Pal
- ٩- الذهاب والإياب Transport
- ١٠- الأثر Trade mark (١٢).

ولا تتطبق كل هذه العناصر في كل الجرائم، فهي موجودة في البعض، وغير لازمة في البعض الآخر. ففي جريمة جناية السرقة (بالإكراه) لا يحتاج الأمر في حالة الإكراه المباشر، وأعني به مهاجمة المجنى عليه مباشرة والاستيلاء على مامعه بعد إيذائه جسدياً أو تهديده بذلك، لا يحتاج الأمر إلى (طريقة) للدخول، أو انتحالاً أو (رواية). لكن الرواية أو الانتحال تحدث في حالات أخرى يحتاج فيها الجاني إلى الاقتراب من ضحيته بطريقة غير مشكوك فيها ولا توقف الحذر عند المجنى عليه :-

- الإدعاء أو انتحال صفة ضابط شرطة أو جندي للقبض على المجنى عليه وتفتيشه بعد خداعه بانتحال صفة رجال الشرطة وتهديده بالأذى أو صفعه أو ضربه حتى يستسلم رهبة من الإرهاب الواقع عليه، ثم أخذ ما معه من أموال بدعوى أنه مشتبه فيه، ثم إخلاء سبيله بعد ذلك.
  - ركوب سيارات الأجراة بدعوى التوصيل إلى مكان واستغلال جشع السائقين بوعدهم بأجرة مغالى فيها، ثم الانقضاض عليهم بعد ذلك.
  - ادعاء المرض لركوب سيارة المجنى عليه الذي قد تدفعه الشفقة لقبول توصيل الجاني إلى المكان الذي يريد الوصول إليه، ثم مفاجأته بالهجوم عليه بعد ذلك.
  - استخدام أساليب الإغراء الجنسي لركوب سيارة المجنى عليه ثم تهديده بالسلاح بعد ذلك .
  - انتحال صفة موظفي شركات الغاز أو الكهرباء أو مندوبي هيئات الدخول إلى المسكن ثم مهاجمة المجنى عليه بعد ذلك.
  - عرض سلع رخيصة الثمن على الساكن لإقناعه بفتح باب مسكنه أو بدعة البائع للدخول داخل المسكن ثم الهجوم على المجنى عليه بعد ذلك.
  - عرض خدمات حرفية (العمل بالبيوت - إصلاح أجهزة معطلة - البياض والزخرفة) ثم مهاجمة المجنى عليه بعد الدخول إلى المسكن بصورة شرعية.
- وحيل الجناة في جنایات السرقة التي تحتاج إلى (رواية) أو (انتحال) تتعدد وتتنوع كثيراً، وليس من السهل حصرها، لكنها في الغالب تتلخص في (الرواية) التي تجعل اقتراب الجاني أو الجناة من المجنى عليه طبيعياً لا يثير الشبهة، (انتحال صفة - استخدام سيارات الأجراة - استدعاء الشفقة عند

المجنى عليه لقبول الجاني في سيارته أو مسكنه - الإغراء الجنسي - عرض السلع رخيصة الثمن لإغراء صاحب المسكن على فتح باب مسكنه وهو كل ما يلزم الجاني لإنتمام جريمته - الخدمة في البيوت .

وكما يلاحظ القارئ الكريم، فإن كل هدف الجاني أو الجناة في روایتهم هو الاقتراب الكافي لارتكاب الجريمة دون إثارة ريبة الضحية.

ثم تأتي النماذج لإثبات صحة ما قلناه في السطور السابقة:-

(١) القضية ١٢٤٨ جنائيات طالخا سنة ١٩٥٤ :

في ٢٩/٤/١٩٥٤ تقابل خمسة أشخاص مسلحون يرتدون ملابس رجال البوليس ويستقلون سيارة، مع المدعى (.....) في الطريق الزراعي بين (نبروه) و(كفر الحصة)، فاستوقفوه واعتدوا عليه بالضرب وسرقوا منه كرهاً معطفاً وبمبلغ ٥٤ قرشاً وبعض أوراق خاصة ثم تابعوا سيرهم بالسيارة حتى تقابلوا مع كل من (.....) و(.....) فاعتادوا عليهم بالضرب وسرقاً كرهاً من الأول ٢٥ جنيهاً وبعض الملابس ومن الثاني خمسة جنيهات وتمكنوا من الفرار دون أن يستطيع أحد معرفتهم - وأطلقوا عياراً نارياً للإرهاب أثناء فرارهم (١٣).

(٢) بتاريخ ٢٢/٢/١٩٧٤ أبلغ بنايوتي كوستا ليشادينوس (سن ٨٠) قسم باب شرقى أن ثلاثة أشخاص أحدهم يرتدي زي ضابط شرطة والثانى يتحل صفة ضابط مباحث والثالث يدعى أنه جندي سرى اقتحموا المنزل بحججه تفتیشه بحثاً عن عملات أجنبية يتجر فيها المبلغ ثم استولوا على مبلغ ٢٠٠٠ جنيه كان يحتفظ بها بمنزله وأوثقوه كما أوثقوا زوجته وهربوا (١٤).

(٣) في بلاغ عن جنائية سرقة بالإكراه كشفت التحقيقات عن أن المجنى عليه (.....) الذي يعمل (لحاماً) كان يقف بالطريق العام لاستقلال سيارة أجرة يوم ٢٠/١٠/١٩٩٩ عند شارع البحر الأعظم بالجيزة، توقفت أمام المجنى عليه سيارة أجرة وعرض عليه سائقها توصيله إلى مركز البدرشين مقابل مبلغ ١٥ جنيهاً . وأنثاء سيرهما بشارع البحر الأعظم استقل شخص آخر السيارة وتبين فيما بعد أنه شريك السائق، ثم هددوا الراكب بمطواة وأصاباه في وجهه وذراعه وكتفه واستوليا على مبلغ ٣٢ جنيهًا كانت بحوزته (١٥).

(٤) في ١٧/٩/١٩٩٩ فاجأ أربعة عاطلين قساً يسير في الصباح في شارع خالد بن الوليد بالأسكندرية بمنطقة سيدى بشر، واعتراضوه تحت تهديد السلاح الأبيض والمدى وسرقاً حقيبة معه كان بها ٣٠٠ جنيه ومجموعة من الأوراق والفاتح وفروا في سيارة أجرة يستقلها شخصان آخران كانوا ينتظرانهما (١٦).

(٥) بينما كان (.....) يقود سيارته الأجرة بمنطقة منشأة ناصر فجر يوم ٢٠/١٠/١٩٩٩ استوقفه ثلاثة أشخاص وطلبو منه توصيلهم إلى منطقة البساتين، وعقب استقلالهم السيارة أشهر أحد هم

مطواة في بطنها، بينما هدده الآخران بطبنجة وطلبو منه التوجه إلى منطقة المقابر حيث أجبروه على ترك سيارته بالقوة وأوثقوه بالحبال وكمموا فمه بفوطة وألقوا به داخل مقبرة مهجورة واستولوا على السيارة ومبلغ ٣٠٠ جنيه كان بحوزته وهربوا - تبين أن الجناء (.....) كواهير، (.....) نقاش، (.....) عامل محارة (١٧).

(٦) في ١٩٩٩/١١/٣ استوقفت فتاتان رجل أعمال كان يسير بسيارته الملاكي ليلاً بكورنيش النيل بالمعادي وطلبتا منه توصيلهما (فوافق) . وفي الطريق قامتا بتهديده بالأسلحة البيضاء لجباره على التوقف لعاطلين في الطريق وحاولوا جميعاً سرقة سيارته بالإكراه وعندما حاول المقاومة اعتدوا عليه بالدى وشرعوا في قتله (١٨).

ويتحدد الجناء في جميع هذه النماذج في الدافع لارتكاب الجريمة، وهو الحاجة إلى المال.

ولا تبعد جنaiات (القتل لتسهيل ارتكاب جنائية سرقة) عن جنaiات السرقة كثيراً، فكلها تصنف كجنائية، فقط فإن الأولى تجرم بالمواد ٢٢٠ و ٢٢٤ و ٢٣٢ عقوبات، أما الثانية فتجرم بالمواد ٢١٣ و ٢١٥ و ٢١٦ عقوبات (١٩)، لكن الدافع مشترك، بينما النتيجة تختلف لوجود نية إزهاق روح المجنى عليه للاستيلاء على ممتلكاته - وإليك النماذج:-

(١) القضية ٩١٩ جنaiات قصر النيل عام ١٩٥٤ - عثر على السيدة (أ.ج.ب) مقتولة بسكنها الكائن بشارع محمد مظہر بالزمالة وقد سرق مبلغ ٥٠ جنيهاً من المنزل، اشتبه أهلها في الخادمين (عبدة ومحمد) اللذين سبق طردھما من خدمتها. ضبط الأول وبجسمه بعض سحجات ظفرية ثبت أنها تعاصر وقت ارتكاب الحادث. ضبط المتهم الثاني ومعه (.....) و(.....) . اعترف المتهم الثاني بارتكاب الحادث مع زميله الخادم الأول وبمشاركة الشخصين اللذين ضبطا معه، وضبط معه مبلغ ٧٦٥ جنيه بعض المبلغ المسروق، كما اعترف الشريكان - وفي ١٢/١٨ ١٩٥٤ قضت محكمة الجنaiات بإعدام الخادم الأول والشريك الثالث شنقاً وبالأشغال الشاقة المؤبدة على باقي المتهمين (٢٠).

(٢) استغل أحد العاطلين صلة الجيرة والصداقة التي تربط إحدى جاراته بأسرته واتفق مع صديق له عاطل على التقدم لخطبتها، وقتلها أثناء اللقاء، وفي الموعد المحدد قتللاها بسکین وسرقا مصوغاتها لمرورهما بضائقة مالية (٢١).

(٣) في منتصف أكتوبر ١٩٩٩ قبض على (.....) عاطل، أثناء عرضه ١٢ غوشة ذهبية على أحد تجار الذهب بمنطقة الجمالية، وبمناقشته اعترف بقتل جارته لمروره بضائقة مالية، وأن شيطانه داه إلى قتل جارته العجوز، فألقى قطعة من ملابسه في شرفة مسكنها الذي تقطن بمفردها فيه بمنطقة الوايلي، ثم طرق بابها متذرعاً بحضور ملابسها من الشرفة، فلما ذهب لأحضارها أطبق بيده على عنقها ولم يتركها إلا جثة هامدة. فتح الجنائي أحد الأدراج فوجد الأسوار المضبوطة فأخذها وفر هارياً (٢٢).

(٤) كانت السيدة (.....) سن ٧٥ ربة منزل قد طلبت خادمة لمساعدتها في أمور المنزل، فتقدمت

إليها (.....) سن ٢٩ . وفي يوم الجريمة توجهت الخادمة الجديدة إلى شقة مخدومتها، وبعد أن تأكدت من وجودها بمفردها استدعت نجلها (.....) سن ١٨ مبيض محارة، وصديقه (.....) سن ٣٣ نقاش، وادعى أنها أحضرتهما لمساعدتها في تنظيف الشقة.

وأثناء قيام صاحبة المنزل بإعداد الشاي لهما لف خلفها المتهم الثالث وكتم أنفاسها وختقها بكلتا يديه حتى فارقت الحياة . ثم استولى المتهمون على مبلغ ٢٠٠٠ جنيه وبعض المجوهرات التي كانت تتحلى بها المجني عليها، وحملوا جثتها ووضعوها على سريرها للإيهام بأن الوفاة طبيعية وفروا هاربين.

أحيل المتهمون إلى المحاكمة فأصدرت حكمها بإعدامهم جميعاً (٢٢).

(٥) الجنائية ٥٨١٩ لعام ١٩٩٩ - عشر يوم ١٩٩٨/٦/٢٢ على جثة (.....) سن ٦٦، صيدلي بشقته بشارع سوق التوفيقية. تبين أن قتله هم (.....) خادمة سن ٢٤ وصديقاها العاطلان (.....) سن ٢٤ و(.....) سن ٢٥. كان المجني عليه قد نشر إعلاناً عن حاجته لخادمة، وكان الجناء يتصدرون ضحاياهم من هذه الإعلانات اتفق الثلاثة على قتل المجني عليه وسرقة أمواله. في صباح يوم الحادث ذهب الفتاة إلى مسكن المجني عليه وقدمت له نفسها فأدخلتها المسكن وكفلها بمبشرة شؤونه، وبعد قليل اتصل أحد شركائهما بالمجني عليه بواسطة التليفون مدعياً أنه والد الخادمة ويريد الاطمئنان عليها بالتأكد من تقدم مخدومها في السن. استقبل المجني عليه الشركين وطلب من الخادمة إعداد الشاي لهما. افتعل أحد الشركين مشكلة مع الخادمة فلما تدخل المجني عليه عاجلته الخادمة بضررية على رأسه بمفتوح أنبوبة الغاز بينما ضربه أحد الشركين في عنقه بقوه واحتضنه الثالث وارتدى به على السرير فتكسرت ضلوعه. وعندما تأكدوا من وفاته سرقوا جهاز كاسيت وجهاز قياس ضغط طبي ومنبه وثلاث نظارات طبية وكمية من الملابس ومجموعة من العملات الفضية.

في جلسة ٦ سبتمبر ١٩٩٩ أصدرت محكمة جنایات الأزيكية حكمها بإعدام الخادمة وشريكها (٢٤).

يتضح من استقراء الحوادث التي قدمناها أن الحاجة إلى المال هي الدافع الأساسي للجنائية، وأن الجناء من الشريحة الدنيا في مجال الدخول، وأنهم يعيشون تحت خط الفقر - وأن الجريمة يحركها - إلى جانب أسباب أخرى عديدة - الاقتصاد.

وإذا نحن تابعنا حركة جنائية السرقة على مدى الفترة ١٩٨١ - ١٩٩٨ فإننا سنلاحظ تواли ارتفاع هذه الجريمة بصورة تتلازم مع أحوال البلاد الاقتصادية.

جدول ٤ (٥) حركة جنایات السرقة في الفترة ١٩٨١ - ١٩٩٨ (٢٥)

العدد	السنة	العدد	السنة	العدد	السنة	العدد	السنة
٣٣٥	١٩٨٧	٢٣٢	١٩٨٥	١٣٥	١٩٨٣	١٥٧	١٩٨١
٣٢٢	١٩٨٨	٢٣٩	١٩٨٦	١٧١	١٩٨٤	١٢٦	١٩٨٢
٤٢٩	١٩٩٧	٣٦٧	١٩٩٥	٣١١	١٩٩١	٣٥١	١٩٨٩
٤١٠	١٩٩٨	٤٧٧	١٩٩٦	٣١٢	١٩٩٢	٣٧٠	١٩٩٠

إن التحرك في جنایة السرقة قد وصل إلى ٤٧٧ في عام ١٩٩٦ بعد أن كان ١٥٧ في عام ١٩٨١، وليس لهذا مدلول سوى ارتفاع مؤشرات هذه الجريمة المرتبطة بالأحوال الاقتصادية للناس.

على أن أهم ما ينبع رصده في مجال حركة جنایة السرقة هو ذلك التطور التنظيمي الذي أصابها في التسعينيات وأعطتها شكلاً يستوجب الرصد. أعني بذلك مسألة التشكيلات العصابية.

ويقصد بالتشكيل العصابي كمصطلاح ذلك التنظيم الذي ينظمه جماعة من المجرمين لارتكاب جرائم معينة بحيث يكون لكل فرد من أفراده (دور) محدد، وهو ما يطلق عليه في حياتنا اليومية (العصابة).

والتعبير مناسب، فالعصابة تأتي من تعصب مجموعة من الناس معاً لعمل أمر ما وفق نظام يعطي لكل فرد فيه دور محدد. فلو قلنا مثلاً أن خمسة أشخاص قد اتفقوا أو تعصبوا على ارتكاب جريمة ما - فكان لأحدهم دور المراقبة - وللثاني دور كسر باب المسكن - وللثالث الادعاء بحيلة الدخول المسكن - وللرابع شل مقاومة المجنى عليه - وللخامس الفتك بالمجني عليه والاستيلاء على المسروقات، فنحن أمام تشكيل عصابي، أو جريمة منظمة.

ويمكن للقارئ الكريم أن يتبع بسهولة الخطورة التي تكمن في الجريمة التي تتم بواسطة التشكيل العصابي من حيث إمكاناتها البشرية، والتنظيم الذي تميز به، وتحديد الأدوار، والأدوات المستخدمة في ارتكابها، وما يمكن أن يصل إليه ذلك من نتائج إجرامية أكثر خطورة من الجريمة الفردية.

ولقد عرفت مصر التشكيلات العصابية كأحد إفرازات الحرب العالمية الثانية عندما امتلأت البلاد بالقوات المتحاربة - واكتظت المدن بالنازحين من العمال وغيرهم الساعين وراء فرص العمل فيما تقتضيه حاجات الحرب والجيوش - واكتسحت البلاد موجات الغلاء والبطالة، وتدني مستوى الاقتصاد.

ظهرت خلال فترة الحرب العالمية الثانية تشكيلات عصابية لخطف الغلمان من المدن وتدريبهم على النشر، وعصابات تزييف أوراق النقد، وعصابات سرقة السيارات وتغيير أشكالها، وعصابات

سرقات المساكن.

لكن أخطر أشكال التنظيمات العصابية التي أفرزتها الظروف السابقة كان هو المتعلق بالسطو على البنوك. ولقد كان أخطر حدث في هذا الإطار هو ماجرى يوم ١٨/٥/١٩٤٤ عندما أربعة أفراد هاربين من الجيشين المصري واليوناني على فرع البنك الأهلي بمصر الجديدة وهم مسلحون بالأسلحة النارية واستولوا على ٦٨١٠ جنيهًا، ثم لاذوا بالفرار في سيارة كانت في انتظارهم.

كان هذا شكلاً جديداً من أشكال الجريمة لم تعرفه مصر من قبل، وشكل من أشكال الجريمة المنظمة من إنتاج أوروبي وأمريكي<sup>(٢٦)</sup>.

وتسجل تقارير الأمن العام في التسعينيات تطور جنایات السرقة إلى شكل العصابات أو ما يسمى في أدبيات جهاز الأمن (بالتشكيلات العصابية). ويوضح تقرير الأمن العام لعام ١٩٩١ عن ضبط أجهزة الأمن ١٠٤٨ (٣٣٩٦) تشكيلاً عصابياً مكوناً من متهمًا تخصصوا في ارتكاب حوادث «السرقات بكافة أنواعها». وفي التحقيقات التي جرت اعترف هؤلاء بارتكابهم (٤٢٥٥) حادث سرقة<sup>(٢٧)</sup>.

ويرتفع عدد التشكيلات العصابية في عام ١٩٩٢ ليصل إلى (١٥٤٧) ويبلغ عدد أعضائه (٤٦٠٣) متهمًا تخصصوا في ارتكاب حوادث السرقات بكافة أنواعها.... وكانت حصيلة نشاطهم (٤٨٥٠) حادث سرقة.... تتزايد التشكيلات العصابية ويرتفع عدد أعضاء هذه التنظيمات وترتفع أعداد حوادث السرقة التي يرتكبونها<sup>(٢٨)</sup>.

وفي عام ١٩٩٤ تضبط أجهزة الأمن (١٤١١) تشكيلاً عصابياً يضم (٣٩٨٩) متهمًا ويعترفون بارتكاب (٤٧٨١) حادث سرقة<sup>(٢٩)</sup>.

عام ١٩٩٥ يشكل ضبط (١٨٢٣) تشكيلاً عصابياً بلغ عدد أعضائه (٥٠٤٧) متهمًا ارتكبوا (٥٣٣٠) جريمة سرقة<sup>(٣٠)</sup>.

في هذه التشكيلات كان نصيب مدينة القاهرة (٥٥٥) تشكيلاً و(١٣٩٩) متهمًا (١٤٧٧) حادثاً. وجاءت بعدها مدينة الأسكندرية لتسجل (٣٥٤) تشكيلاً عصابياً و(٨٨٤) متهمًا (٧٤٥) حادثاً<sup>(٣١)</sup>.

ويأتي عام ١٩٩٦ ليسجل عدد التشكيلات العصابية التي تم ضبطها في مصر (١٦٤٢) تشكيلاً، كان عدد أفرادها (٤٥١٢) متهمًا، وعدد الحوادث التي ارتكبها (٥٨٣٦) جريمة سرقة<sup>(٣٢)</sup>.

وفي عام ١٩٩٧ تمكنت أجهزة الأمن من ضبط (١٧١١) تشكيلاً عصابياً يضم (٤٦٩٩) مجرماً، وكان عدد جرائم السرقة التي اعترفوا بارتكابها هو (٥٦١٨) جريمة<sup>(٣٣)</sup>.

أما عام ١٩٩٨ فقد ضبط فيه ٥٩٥ تشكيلاً عصابياً بلغ عدد أفراده (٤٨٠٨) متهمًا، وارتكبوا ٥٨١٦ حادثاً (مكرر)<sup>(٣٤)</sup>.

نحن لانستطيع أن نقول إن هذا التحرك شديد الوضوح في جرائم السرقة يمثل ظاهرة إجرامية.

فالفصل الثامن من الدراسة التي بين يدي القارئ الكريم يحدد شروط (الظاهرة الإجرامية) وفق معايير أجهزة الأمن وعلم الإجرام. وهي شروط لاتنطبق على جريمة السرقة في مصر في بعض العناصر.

لكن ما يمكن قوله في إطار رصد حركة هذه الجريمة هو تطور أشكالها - ارتفاع تقنياتها - تزايد حركتها، وكلها مؤشرات لها دلالاتها في مجال تشخيص الحالة الإجرامية في مصر بصفة عامة، وفي مجال دراسة جريمة السرقة بصفة خاصة.

يعني أن جريمة المخدرات بأشكالها المختلفة (إحراز - تعاطي - إتجار - تهريب - جلب)، وجريمة الدعاارة بمعظاملها المختلفة (إدارة محل البغاء - الاتجار بالبغاء واستغلاله - ممارسة البغاء عادة - الاتجار بالبغاء داخل البلاد وخارجها - التحرير على الفسق - الفعل الفاضح العلني)، جريمتان تصنفان تحت مسمى (الجرائم عديمة المجنى عليه أو الضحية) Victimless Crimes. وهي جرائم تزايد في مصر تزايداً خطيراً. لكننا مع هذا عندما نرصد تزايدها لانستطيع أن نقول إننا أمام ظاهرة إجرامية، لكننا نرصدها ونرصد تزايدها في إطار تزايد الخطر الذي تسببه في الاقتصاد والثروة البشرية بالنسبة لجريمة الأولى، وللقيم الاجتماعية ونظام المجتمع بالنسبة لجريمة الثانية.

فإذا عدنا إلى جريمتنا (السرقة) وناقشتها في إطار ذلك التطور الذي طرأ على أشكالها في التسعينيات (الجريمة المنظمة) فإننا نقول - مع الوضع في الاعتبار ما أشرنا إليه بشأن الظاهرة الإجرامية - إن هذه الجريمة بأشكالها المتطرفة تمثل خطراً رهيباً على الأمن العام وتهديداً لأمن المجتمع واستقراره، ومايمثله ذلك كله من اختلال للأحوال الاقتصادية في البلاد بحسبان أن الأمن واستقراره مرتبط تماماً بعملية التنمية الاقتصادية.

إن هذه الأعداد من الجرائم التي اعترف أعضاء التشكيلات العصابية بارتكابها هي جرائم سرقة قد وقعت بالفعل.

أن الاجمالي العام لمحصيلة التشكيلات العصابية يقول إن الفترة ١٩٩١ - ١٩٩٨ قد شهدت تواجد (١٠٧٧٧) تشكيلات عصابية على الساحة الإجرامية، انتظم في صفوفه (٤٥٢١٠) عضواً، وارتكبوا (٦٨٥٣) جريمة سرقة.

معنى هذا أن جريمة السرقة في مصر نشطة نشاطاً ملحوظاً له مدلولاته عند تفسير هذا النشاط من المنظور الإجرامي.

وسأخذ من المنظور الإجرامي قضيتين فقط (التشرد والاشتباہ) و (الأسلحة التي بيد المجرمين) باعتبارهما بعض عناصر تفسير تزايد ونشاط التشكيلات العصابية.

وفقاً للقانون ٩٨ لسنة ١٩٤٥ بشأن المترددين والمشتبه فيهم كان عدد قضايا التشرد في عام

١٩٩١ (١١١٦ قضية)، وكان عدد قضايا الاشتباه طبقاً للقانون ١١٠ لسنة ١٩٨٠ في نفس العام (٩٦٥٦ قضية) - أي أن عام ١٩٩١ كان يضم ٢٠٧٧٢ قضية تشرد واشتباه يبلغ عدد المتهمين فيها نفس الرقم تقريباً<sup>(٢٤)</sup>.

يسجل عام ١٩٩٢ (١٣٦٥٠) متشرداً و(١٠٠٤٧) مشبوهاً بمجموع قدره (٢٣٦٩٧) متشرداً ومشبوهاً<sup>(٢٥)</sup>.

في عام ١٩٩٤ كان عدد المترشدين (١٦٤٥٠) متشرداً<sup>(٢٦)</sup> . وفي عام ١٩٩٥ كان عدد المترشدين (١١٩٥٢) متشرداً<sup>(٢٧)</sup> . وبلغ عدد المترشدين في عام ١٩٩٦ (١١٤٣٥) متشرداً<sup>(٢٨)</sup> . وفي عام ١٩٩٧ بلغ عدد المترشدين (٦٨٢١) متشرداً<sup>(٢٩)</sup>.

واحد وتسعون ألفاً ومائة وسبعة وعشرون متشرداً ومشبوهاً كانوا في مصر في الفترة ١٩٩١-١٩٩٧ وبالنسبة للأسلحة المضبوطة فقد سجلت الفترة ١٩٩١-١٩٩٨ هذه الأرقام.

السنة	عدد الأسلحة	السنة	عدد الأسلحة	إجمالي الأسلحة المضبوطة
١٩٩١	١٣٢٦٠	١٩٩٥	١٣٥٤	
١٩٩٢	١٤٠٦	١٩٩٦	١٤٢٥٣	
١٩٩٤	١٥٣٢٨	١٩٩٧	١٥٤٥٣	
		١٩٩٨	١٥٦١٤	(٤٠) ١٠١٤١٨

مائة وواحد ألف واربعمائة وثمانية عشر قطعة سلاح ضبطت بيد اناس في الفترة ١٩٩٨-١٩٩١، وواحد وتسعون ألفاً ومائة وسبعة وعشرون متشرداً ومشبوهاً كانوا في مصر في الفترة ١٩٩٧-١٩٩١ يمكن مع توافر ظروف (الفقر وسوء توزيع الثروة - الأزمات الاقتصادية - البطالة) أن ينتجوا معاً ١٠٧٧٧ تشكيلًا عصابياً و ٣٦٥٨٦ عضواً و ٣١٠٤٥ جريمة سرقة، فالظروف المؤدية لارتكاب الجريمة ونشاطها بصورة ملفتة للانتباه متواترة تماماً.

هذا هو التفسير العقلي لحركة جريمة السرقة في الفترة ١٩٩٨-١٩٩١، ثم تطورها إلى ذلك الشكل الذي قدمناه (التشكيلات العصابية).

وليس غريباً إذن أن يقدم شخصان على السطوسلح على فرع البنك الأهلي بشارع جسر السويس في مايو ١٩٩٩ ويقتلان حارسه ثم يفران بعد فشل جريمتهما في سيارة أجرة سرقاها<sup>(٤١)</sup> . ومع هذا فإن عرض حركة الجريمة في مصر خلال الفترة ١٩٨١-١٩٩٨ من خلال جدول احصائي يمكن أن يلقى الضوء على تطور الحركة الاجرامية بصفة عامة.

جدول (٥) الجنباليات المبلغ بها من عام ١٩٩١ حتى عام ١٩٩٨

على أن إضافة الجنائيات المستبعدة من احصاءات جهاز الأمن، إلى الأرقام التي قدمتها تقارير الأمن العام يكشف عن الصورة الصحيحة لأحوال الأمن في الفترة ١٩٨١-١٩٩٨ والجدول الآتي يبين حركة الجريمة الفعلية في هذه الفترة

#### جدول (٦) حركة الجريمة في مصر في الفترة ١٩٨١-١٩٩٨

بعد إضافة الجنائيات المستبعدة من تقارير الأمن العام (٤٣)

السنة	عدد الجنائيات في تقرير الأمن العام	جنائيات المخدرات	جنائيات السلاح	جنائيات إحراز الكابلات	جنائيات سرقة الكابلات	جنائيات قتل الأطفال	الجملة
١٩٨١	١٨٨١	٧٢٣٥	٢٧٦٨١	٢٤	١٥	٣٦٨٣٦	
١٩٨٢	١٦٦٧	٥٠٢٧	١٧٩٣١	٢٢	١٧	٢٤٦٥٤	
١٩٨٣	١٦٣٥	٧٩١٩	١١٩١٨	٧	١٤	٢٠٤٩٣	
١٩٨٤	١٨٠٨	٧٥٧١	٩٥٥	٦	١٦	١٨٩٥١	
١٩٨٥	٢٠١٩	٧٨٨٢	٨٥٦٥	٢	١٨	١٨٤٨٦	
١٩٨٦	٢١١٢	٩٨٦١	٨٧٢٦	٢	١٣	٢٠٧١٤	
١٩٨٧	٢٤٤٦	٩٨٩٥	٨٥٩٢	١٠	١٤	٢١٠٤٨	
١٩٨٨	٢٢٩٧	١٠٠٩	١٢٥٩٢	١٢	١٥	٢٥٤٧٥	
١٩٨٩	٢٢٣٩	٨٥٢١	١٢٧٣٠	٣٣	١٧	٢٣٥٤٠	
١٩٩٠	٢٤٠٦	٧٦٩٩	١١٨٦	١١٩	٢٨	٢١٣٣٨	
١٩٩١	٢٤٦١	٩٥٥٤	١٣٢٦٠	١١٧	٢٤	٢٥٤١٦	
١٩٩٢	٢٤٣٨	١١٣٥٧	١٤٠٦	١٧٧	٢١	٢٧٩٩٩	
١٩٩٣	٢٣٥٤	١٠٦٨٥	-	١٣٣	-	١٣١٧٢	
١٩٩٤	٢٣٦٦	٨٨٠٢	١٥٣٢٨	٩٩	-	٢٦٥٩٥	
١٩٩٥	٢٣٨٧	٩٠٠٣	١٣٥٠٤	١١٢	-	٢٥٠٠٦	
١٩٩٦	٢٣٤٣	١٣٩٩٤	١٤٢٥٣	١١٨	١٣	٣٠٧٢١	
١٩٩٧	٢٢٣٧	٢١٢٠١	١٥٤٥٣	١٢٩	١٩	٣٩٠٣٩	
١٩٩٨	٢١٦٢	٢٠٨٧٥	١٥٦١٤	١٠٩	١١	٣٨٧٧١	

ويخلص من العرض الذي قدمه هذا الفصل أن حركة الجريمة في الفترة ١٩٨١ - ١٩٩٨ كانت نشطة للغاية، وتشهد الجداول المرفقة بالعرض بصحة ما خلصنا إليه. كما نستطيع أن نقول أن العوامل الاقتصادية كان لها أكبر الأثر في ذلك النشاط الملحوظ للجريمة بصفة عامة ولجرائم السرقة بصورة خاصة.

هوامش الفصل الخامس

- ١ - دروس من التاريخ الاقتصادي - مرجع سبق ذكره - ص ٢٦٣ - ٢٦٤ .

٢ - المازق والمخرج - أزمة الاقتصاد المصري وسبل مواجهتها - مرجع سبق ذكره - ص ٢٤، ٢٩ .

٣ - المراجع السابق من ٣٤ - ٤٢ .

٤ - المراجع السابق من ٤٢ - ٢٥٤ .

٥ - المصدر نفسه من ٤٥ .

٦ - الأسعار الواقعية في الشارع المصري وقد تم الحصول عليها بالاستفسار من العاملين بمحلات البقالة والخضروات والفاكههة .

٧ - المازق والمخرج - مرجع سبق ذكره - ١٣٠ - ١٣١ .

٨ - محمد سلطان أبو علي (التنمية والتخطيط الاقتصادي - التنمية الاقتصادية) - غير معروف جهة النشر - القاهرة ١٩٩٩ - ص ١٨ - ٥٢ .

٩ - المراجع السابق من ص ٦٠، ٦٧ .

١٠ - وزارة الداخلية، تقارير الأمن العام لسنوات ١٩٨١ - ١٩٨٢ - ١٩٨٣ - ١٩٨٤ - ١٩٨٥ - ١٩٨٦ - ١٩٨٧ - ١٩٨٨ - ١٩٩١ - ١٩٩٢ - ١٩٩٣ - ١٩٩٤ - ١٩٩٥ - ١٩٩٦ - ١٩٩٧ - ١٩٩٨ - ١٩٩٩ - الهيئة العامة لشئون المطابع الأمريكية .

١١ - تقارير الأمن العام للسنوات ١٩٥٢ إلى ١٩٩٨ - مراجع سبق ذكرها .

١٢ - عبد الوهاب بكر (البولييس المصري ١٩٢٢ - ١٩٥٢) مكتبة مدبولي - الطبعة الأولى - القاهرة ١٩٨٨ ، ص ص ٢١١، ٢٠٩ .

١٣ - وزارة الداخلية، تقرير حالة الأمن العام بالجمهورية المصرية عن سنة ١٩٥٤ ، مرجع سبق ذكره .

١٤ - جمهورية مصر العربية، وزارة الداخلية، مصلحة الأمن العام، تقرير الأمن العام لعام ١٩٧٤، مرجع سبق ذكره .

١٥ - الأهرام في ١٠/٣ .

١٦ - الأهرام في ١٠/٦ .

١٧ - الأهرام في ١٠/٢٠ .

١٨ - الأهرام في ١١/٥ .

١٩ - تقرير الأمن العام لسنة ١٩٨٤ - مرجع سبق ذكره .

٢٠ - تقرير الأمن العام لسنة ١٩٥٤ - مرجع سبق ذكره .

٢١ - الأهرام في ١١/٥ .

٢٢ - الأهرام في ١١/٤ .

٢٣ - الأهرام في ١٠/١٦ .

٢٤ - مجلة أخبار الحوادث - العدد ٢-٢٨٧ سبتمبر ١٩٩٩ .

٢٥ - وزارة الداخلية، تقارير الأمن العام لأعوام ١٩٨١ - ١٩٨٢ - ١٩٨٣ - ١٩٨٤ - ١٩٨٥ - ١٩٨٦ - ١٩٨٧ - ١٩٨٨ - ١٩٩٢ - ١٩٩١ - ١٩٩٠ - ١٩٩٩ - ١٩٩٨ - ١٩٩٧ - ١٩٩٦ - ١٩٩٤ - ١٩٩٣ - ١٩٩٥ - ١٩٩٧ - ١٩٩٨ .


٢٦ - البولييس المصري ١٩٢٢ - ١٩٥٢ مرجع سبق ذكره - ص ٢٧٨ - ٢٨١ .

٢٧ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٩١ - مرجع سبق ذكره .

٢٨ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٩٢ - مرجع سبق ذكره .

- ٢٩ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٩٤ - مرجع سبق ذكره.
- ٣٠ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٩٥ - مرجع سبق ذكره.
- ٣١ - المرجع السابق.
- ٣٢ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٩٦ - مرجع سبق ذكره.
- ٣٣ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٩٧ - مرجع سبق ذكره.
- ٣٤ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٩٨ - مرجع سبق ذكره.
- ٣٥ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٩٩ - مرجع سبق ذكره.
- ٣٦ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٩٤ - مرجع سبق ذكره، ولم يتضمن هذا التقرير بياناً عن المشبّوّهين.
- ٣٧ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٩٥ - مرجع سبق ذكره، ولم يتضمن هذا التقرير بياناً عن المشبّوّهين.
- ٣٨ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٩٦ - مرجع سبق ذكره، ولم يتضمن هذا التقرير بياناً عن المشبّوّهين.
- ٣٩ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٩٧ - مرجع سبق ذكره، ولم يتضمن هذا التقرير بياناً عن المشبّوّهين.
- ٤٠ - تقرير الأمن العام لأعوام ١٩٩١ - ١٩٩٢ - ١٩٩٤ - ١٩٩٥ - ١٩٩٦ - ١٩٩٧ - ١٩٩٨، مراجع سبق ذكرها.
- ٤١ - الأهرام في ١٢/٩/١٩٩٩.
- ٤٢ - تقرير الأمن العام لأعوام ١٩٨١ - ١٩٨٢ - ١٩٨٣ - ١٩٨٤ - ١٩٨٥ - ١٩٨٦ - ١٩٨٧ - ١٩٨٨ - ١٩٨٩ - ١٩٩٠ - ١٩٩١ - ١٩٩٢ - ١٩٩٣ - ١٩٩٤ - ١٩٩٥ - ١٩٩٦ - ١٩٩٧ - ١٩٩٨ - ١٩٩٩.
- ٤٣ - تقارير الأمن العام للسنوات ١٩٨١ - ١٩٨٢ - ١٩٨٣ - ١٩٨٤ - ١٩٨٥ - ١٩٨٦ - ١٩٨٧ - ١٩٨٨ - ١٩٨٩ - ١٩٩٠ - ١٩٩١ - ١٩٩٢ - ١٩٩٣ - ١٩٩٤ - ١٩٩٥ - ١٩٩٦ - ١٩٩٧ - ١٩٩٨ - ١٩٩٩.

الفصل السادس



مصادقة تقارير الأمن



**تحتير** التقارير الصادرة عن مصلحة الأمن العام في مصر (قطاع مصلحة الأمن العام بدءاً من عام ١٩٩٦)، هي المرجع الأساسي للتعرف على أحوال الأمن العام في البلاد بفضل ما تتضمنه هذه التقارير من معلومات عن الجرائم بأنواعها (جنایات - جنح - مخالفات) من حيث أعدادها، المقارنة بين هذه الأعداد على مدى عدد معين من السنوات للاحظة الزيادة أو النقص، تحليل الجرائم من حيث أوقات حدوثها (ليلاً أم نهاراً - صيفاً أم شتاءً) نسبة الجنایات في كل محافظة إلى جملة الجنایات، مقدار الزيادة أو النقص في الجنایات، الجنایات موزعة على شهور السنة، الجنایات تبعاً لوسيلة ارتكابها، أعداد المتهمين في الحوادث وأجناسهم ودياناتهم، المجنى عليهم حسب أنواعهم وجنسياتهم ودياناتهم، تقسيم المتهمين حسب مهنتهم، حالات ضبط الجناة، نسب الحفظ في الجنایات وأنواعه، الجنایات حسب التصرفات القضائية، الجنایات حسب زمان ومكان وقوعها، فئات أعمار المتهمين بارتكاب الجنایات، الجنایات الأحداث.

وتتضمن هذه التقارير بيانات تفصيلية عن عدد معين من الجنایات هي:

- القتل العمد والشروع فيه - السرقات بالأكراه والشروع فيها - جنایات الضرب المفضي إلى الموت - جنایات الضرب المفضي إلى عاهة مستديمة - جنایات الخطف - جنایات الحريق العمد - جنایات هتك العرض - جنایات الاختلاس - جنایات الرشوة - جنایات تزوير الأوراق الرسمية وتقليد الأختام - جنایات مقاومة السلطات والتجمهر - جنایات سرقات الأسلاك والكابلات .

كذلك فإنها تورد بيانات عن الجنح بصفة عامة، وتركز على جنح السرقات الهامة (سرقات من مساكن - سرقات من متاجر - سرقات ماشية - سرقات سيارات - سرقات بطريق النشل- إلخ)

كما تقدم معلومات عن جنح القتل الخطأ والإصابة الخطأ، وجنح جرائم الأحداث، وجنح الحريق بإهمال، ووقائع الانتحار.

وتقدم هذه التقارير بعد ذلك عرضاً عاماً لموقف الجريمة في كل محافظة من محافظات الجمهورية، وتنتهي بعرض لجهود مكافحة الجريمة (ضبط أسلحة ومفرقعات - المصالحات - ضبط

المحكوم عليهم الهاريين) -وكذلك جداول بإعداد الهاريين الموضوعين تحت مراقبة الشرطة، وعدد قضايا التشرد والاشتباه، وضبط المواد المخدرة، وجرائم تهريب النقد، وجرائم التموين، وأعداد قوات الحراسة ونسبتها إلى عدد السكان.

تعود قيمة هذه التقارير السنوية إلى أنها عامل هام في تحليل البيانات التي تحتويها واستخلاص النتائج وصولاً إلى تشخيص الحالة الإجرامية في البلاد وعقد المقارنات لبيان ما انتاب معدلات الجريمة المختلفة من زيادة أو نقصان وصولاً إلى اقتراح وجوه العلاج.

ولاشك أن التقارير في حد ذاتها من الوسائل الإدارية الحاسمة في مختلف التنظيمات والأجهزة الضخمة، التي يتعدز أن تعمل جميع وحداتها تحت سمع وبصر رئاسة واحدة. بل لقد أصبحت كفاءة الجهاز الإداري تقاس بمدى قدرته على إقامة نظام متكامل يكفل الإمداد بأدق وأكبر قدر من البيانات لضمان سلامة ودقة عمليات الرقابة.

وكلما اتسعت قاعدة التنظيم تبعاً لاتساع نطاق العمل، اقتضى الأمر توزيع الأعمال على عدد أكبر من الإدارات.

ولما كانت الإدارة لا تستطيع الاطلاع المستمر والashraf المباشر على أعمال أجهزتها الفرعية التابعة، فإن (التقارير) تكون هي الوسيلة التي تطلع من خلالها على الأعمال، ووزن نتائج التوجيهات والأوامر، ومتابعة تنفيذها أو إعادة التوجيه.

لكن مشكلة التقارير في مصر، أيًّا كان نوعها هو ما أثبتته الدراسة التي أعرضها من وجود ميل واضح من القائمين بالتنفيذ على اختلاف مستوياتهم إلى اختيار البيانات التي تشير إلى تفوقهم ونجاحهم، مع إقصاء ما قد يحمل معنى الفشل منها، أو وضعه بمهارة بين السطور ، ويقابل ذلك عادة ميل الرؤساء إلى الاستجابة لمثل هذه البيانات، لما تقدمه من أخبار طيبة.

لذلك فإن هذه البيانات تكون أكثر شيوعاً في التقارير المرفوعة إلى الادارة . وهذا هو السبب فيما يتجلى عادة من أن نسبة عالية من التقارير تتقل إلى الجهات الأعلى أخبار التحسينات والتقدم والنتائج المرضية (١).

وإذا كانت التقارير تتنقل عبر المستويات المتتالية تاركة في نفس كل رئيس قدرأ من الشعور بالأمن والرضا لأن كاتب التقرير قد أبلغ رئيسه المباشر ما يحب هذا الرئيس سماعه وما يحب هو أن يصل إلى علم الرئيس.

إذا كان الأمر كذلك فإن التقارير غير الطيبة، على العكس من ذلك يحول دون انتقالها إلى المستويات العليا كثير من العقبات والعوائق . لعل أهمها (الرغبة في كسب رضا الرؤساء، أو الخوف الذي يحكم علاقة كل مرؤوس برئيسه).

فهذا الخوف يدفع المرؤوس إلى حجب الحقائق التي تؤثر في نظره رئيسه إليه. وقد يدفعه الخوف

من تسرب هذه الحقائق إلى رئيسيه عن غير طريقه إلى تعديل البيانات التي قد تفصح عن أخطائه للحيلولة دون اكتشافها، أو التفنن في ابتكار أوجه الدفاع عن هذه الأخطاء، أو التلاعف في طريقة عرضها.

ويلاحظ أن الحرص في مصر على تقدير الرئيس وأعجابه والتأثير على نظرته إلى مقدم التقرير، كثيراً ما يحمل بعض المسؤولين إلى تلمس رغبة الرئيس وهواء فيميلون معها في تقاريرهم.

لذلك فإننا نلاحظ على التقارير - في غالب الأحوال الاتجاه إلى سرد تفاصيل النجاح والتفوق، أما الواقع التي تحمل معنى الفشل فترفع من التقرير أو تطمس أو تضفيط بين السطور بمهارة (٢).

وفي وزارة الداخلية - التي تتبعها مصلحة الأمن العام - لم تتج تقارير الأمن العام من هذا المرض اللعين، مرض تغيير الحقيقة وصولاً إلى رضاء الرؤساء واكتساب ثقتهم.

لكن وجه الخطورة في حالة تقارير الأمن العام أنها وثيقة تعطى إذا تغيرت بياناتها اعتقاداً يغاير الحقيقة باستتاب الأمن . ولأن وزارة الداخلية درجت لسنين طويلة على أن تعرف الأمن العام من خلال الإحصاءات الجنائية، فتحتخد من انخفاض عدد ما وقع من الجنایات دليلاً على أن الأمن قد تحسن، وعلى العكس يختل الأمن إذا زادت الجنایات، غير مدركة أن الأمن شعور قبل أن يكون شيئاً مادياً، وأن هذه الحقيقة تحول دون الاعتماد على الإحصاءات الجنائية كمقاييس وحيد لسد غور هذا الشعور وتشخيص الحالة الاجرامية.

أقول لأن وزارة الداخلية قد درجت على اعتبار الإحصاء الجنائي هو المقاييس الوحيد لحالة الأمن العام، فقد حرص المسؤولون بمصلحة الأمن العام على تأكيد انخفاض أعداد الجرائم في كل تقاريرهم السنوية وصولاً إلى اقناع الرؤسات بأن الأمن مستتب والأحوال مستقرة.

والإحصاءات بصفة عامة تتعرض للكثير من النقد. فهي علاوة على أنها تعطي أرقاماً تقريبية عن كمية الاجرام في وقت معين، فإنها في الغالب لا تجدى في تحديد اتجاهات الجريمة حتى في هذه الفترة من الزمن. ثم أن نسبة كبيرة من الجرائم المرتكبة لا تعرف وبعضها يعرف، ولكن لا يبلغ عنها، وبعضها يبلغ عنها، ولكنها قد لا تسجل رسمياً (٣). ولكي تستعمل الجرائم المسجلة كصورة معبرة عن الجرائم المرتكبة لابد أن نفترض أن معدل الجرائم المسجلة هو معدل الجرائم الحقيقي. وهذا فرض من المتعذر ثبوته.

ومن يطلع على تقارير الأمن العام يعجب لإصرار مديرى مصلحة الأمن العام على مدى الفترة موضوع الدراسة إلى تأكيد انخفاض معدلات الجريمة في عهودهم من خلال الخطابات التي تقدم بها هذه التقارير. ومع هذا فإننا سنلاحظ بعض المظاهر الأخرى لأدبيات جهاز الأمن في الفترة التي سيطر فيها ضباط الثورة (ذكريا محبي الدين - عباس رضوان - شعراوى جمعة ) على وزارة الداخلية، وهي فترة تقع بين عامي ١٩٥٣ - ١٩٧١ باستثناء الفترة ١٩٦٢ - ١٩٦٥ التي تولى الوزارة فيها أحد ضباط الشرطة (عبد العظيم فهمي) (٤). من تلك المظاهر ذكر محاسن ثورة يوليو ١٩٥٢

ودورها في رفع كرامة المواطنين، والحديث عن إصلاحاتها في البلاد، ونقد الحياة الحزبية، والتغفي بالقضاء على السوق السوداء والغلاء وأثر ذلك في القضاء على أسباب الإجرام. إلى جانب الحديث عن أعداد الجرائم وتحليلها<sup>(٥)</sup>. وتمضي التقارير خلال فترة الخمسينيات تسبّح بحمد الثورة التي قبضت على الفوضى والفساد والرشوة والاستبعاد والاضطراب السياسي (وحل عهد الاصلاح ونكران الذات في سبيل المصلحة العامة - فتمتّعت البلاد باستقرار شامل وأمن لم تعم به مثله من قبل، كما اطمأنّت إلى استقرار الأمن السياسي والأمن الجنائي..... وأخيراً فقد أوفى رجال الثورة الأبرار ما عاهدوا الله والأمة عليه بإعلان الدستور فتوجوا أعمالهم المجيدة بأكمل من الفخار والعزة القومية)<sup>(٦)</sup>.

ويمكن أن نلحظ الأسلوب التبريري في مقدمات تقارير الأمن العام بعد منتصف الخمسينيات - ففي تقرير الأمن العام لعام ١٩٥٧ يتلمس مدير مصلحة الأمن العام الأعذار لازدياد أعداد الجنایات، فيقول (انه لما يدعو إلى الافتباط حقا أنه رغم الأحداث التي حفل بها عام ١٩٥٧ وما كان يتوقع من تأثير ميزان الأمن العام وازدياد عدد الجنایات بأنواعها تبعاً لذلك فإن مجموع الجنایات التي وقعت هذا العام لم يزد على ما وقع منها خلال عام ١٩٥٦ إلا بمقدار (.....) جنایة)<sup>(٧)</sup>.

وعلى هذا النحو يسير تقرير الأمن العام للعام التالي، وبعد مقدمة عن تفاعل العوامل السياسية والاقتصادية والاجتماعية والوظيفية لتنج الأمن الذي ينعم به المواطنين، يقدم مدير الأمن العام تقريره عن الجرائم فيقول (طالعنا الإحصاءات ان عدد ما وقع من جنایات في عام ١٩٥٨ بلغ (.....) جنایة مقابل (.....) جنایة وقعت في عام ١٩٥٧ بنقص قدره ٧ جنایات.

هذا النقص وإن بدا يسيراً إذا قورن بمجموع ما وقع من جنایات، إلا أن دلالته في تحسن الأمن تتضح إذا مارجعنا عشرين سنة إلى الوراء إلى عام ١٩٣٨ حيث بلغ ما وقع من جنایات خلال ذلك العام ٨٦٨ أي بزيادة ١٤٥٧ جنایة عما وقع عام ١٩٥٨)<sup>(٨)</sup>. والذي يلفت الانتباه هنا هو احتفاظ مدير الأمن العام بنقص قدره سبع جنایات فقط، ومقارنته بحوادث الجنایات في عام ١٩٣٨ - وهو أمر لا يخرج عن كونه محاولة لإثبات نجاح جهاز الأمن أيًّا كان النقص في عدد الجنایات، فالمهم هو إدخال السرور على قلب المسؤولين الكبار مهما كانت تقاهة النتائج.

وفي عام ١٩٦٠ يبرر مدير الأمن العام الزيادة التي حدثت في جنایات السرقة إلى (الظواهر العارضة التي لا تثبت أن تزول بزوال العوامل التي أدت إليها)، تبرير لا معنى له إلا محاولة التملص من النتائج غير السارة<sup>(٩)</sup>.

في عام ١٩٦١ يعزّز مدير الأمن العام ظاهرة النقص في الجنایات الخطيرة في ذلك العام إلى أن (الصراع الطبقي الذي ظلت رحاه دائرة طوال سنين ما قبل الثورة، والذي كثيراً ما كان يتحول إلى صورة أو أخرى من صور الصراع الدموي - هذا الصراع قد خفت ضراوته كثيراً في سنوات مابعد الثورة كنتيجة حتمية للقوانين الاشتراكية التي صدرت في سنين الأولى، حتى جاءت قوانين يوليو سنة

١٩٦١ أخيراً فصبت بقایا هذا الصراع وأسدلت الستار بذلك على أوضاع كانت على الدوام منبأة للأحقاد والكراهية بين الطبقات، فلا غرابة إذن بعد هذا أن تسجل إحصاءات الجرائم عن عام ١٩٦١ هذا النقص الذي نعتقد أنه سيظهر بصورة أكثر وضوحاً خلال السنوات المقبلة (١٠).

ويلاحظ المراقب لتقارير الأمن العام زيادة جرعة التملق من جانب مسؤولي الأمن العام إلى وزراء الداخلية في تلك الفترة - وهم من رجال الثورة الأساسية . ويمكن أن تعزى هذه الجرعات الزائدة إلى تزايد الإحساس بالخوف من جانب مسؤولي الأمن تجاه وزراء من صلب النظام الحاكم يمكن أن يطليحو بهم عند أول بادرة للتقسيم.

ولعل هذا يفسر الاتجاه الجديد الذي بدأت تقارير الأمن العام تتحوّله بدءاً من عام ١٩٦٣ - إذ يبدو أن مسؤولي الأمن العام في وزارة الداخلية كانوا يرفضون أن تزيد أرقام الجنائيات التي تتصدر تقارير الأمن العام عن رقم ٦٠٠٠ - ٧٠٠٠ على الأكثر ومهما كانت الأسباب، لذلك فإننا نجد بدءاً من تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٢ حاشية نصها (لم يدخل ضمن هذا الإحصاء جنائيات المدحّرات والاتجار بها، وجنائيات إحراز الأسلحة والمفرقعات واستعمالها، وجنائيات قتل الأطفال سفاحاً، وجنائيات السرقة التي ضبطت عن طريق كمين أعدته الشرطة، وجنائيات سرقة الأسلامك التليفونية والتلفافية) (١١). وعلى هذا النحو درجت تقارير الأمن العام حتى نهاية الفترة موضوع الدراسة.

ويلاحظ القارئ الكريم من الجدول التالي الانخفاض التنازلي في أعداد الجنائيات التي اتخذها جهاز الأمن معياراً لحركة الجريمة في مصر، بدءاً من تاريخ اعتماد أسلوب الاستبعاد السابق الاشارة إليه (١٩٦٢) حتى عام ١٩٩٨.

**جدول (٦) جدول بأعداد الجنائيات الواردة في تقارير الأمن العام من ١٩٥٢ إلى ١٩٩٨ (١٢)**

السنة	عدد الجنائيات						
١٩٥٢	٦١٦٧	١٩٦٨	٤٧٢٥	١٩٨٤	١٨٠٨	١٩٨٥	٢٠١٩
١٩٥٣	٦٧٥٣	١٩٦٩	٤٤٣٦	١٩٨٦	٢١١٢	١٩٨٧	٢٤٤٦
١٩٥٤	٦٨٤٤	١٩٧٠	٣٨٢٣	١٩٨٨	٢٢٩٧	١٩٨٨	٢٢٣٩
١٩٥٥	٦١٦٣	١٩٧١	٣٥٣٩	١٩٩٠	٢٤٠٦	١٩٩٠	٢٤٦١
١٩٥٦	٥٩٠٣	١٩٧٢	٣٦٢٨	١٩٩١	٢٩٠١	١٩٩٢	٢٤٣٨
١٩٥٧	٧١٨٨	١٩٧٣	٣١٨٥	١٩٩٣	٣٠٠١	١٩٩٣	٢٣٥٤
١٩٥٨	٧١٨١	١٩٧٤	٢٩٧٤	١٩٩٤	٢٤٨٤	١٩٩٤	٢٣٦٦
١٩٥٩	٦٦٠٣	١٩٧٥	٢٩٠١	١٩٩٥	٢٣٥٢	١٩٩٥	٢٣٨٧
١٩٦٠	٦١٢٦	١٩٧٦	٣٠٠١	١٩٩٦	٢٠٨٠	١٩٩٦	٢٣٤٣
١٩٦١	٥٨٨٨	١٩٧٧	٢٨٧٥	١٩٩٧	١٨٨١	١٩٩٧	٢٢٣٧
١٩٦٢	٤٩٤٠	١٩٧٨	٢٤٨٤	١٩٩٨	١٦٦٧	١٩٩٨	٢١٦٢
١٩٦٣	٤٢٨٤	١٩٧٩	٢٣٥٢		١٦٣٥		
١٩٦٤	٤٢٩٩	١٩٨٠	٢٠٨٠				
١٩٦٥	٤٥٩٢	١٩٨١	١٨٨١				
١٩٦٦	٤٣٤٨	١٩٨٢	١٦٦٧				
١٩٦٧	٤٢٤٦	١٩٨٣	١٦٣٥				

وإذا كان استبعاد جنایات (إحراز المخدرات وتعاطيها والاتجار بها وتهريبها، وإحراز الأسلحة والمفرقعات واستعمالها، وقتل الأطفال مجهرولي النسب، وسرقة الكابلات التليفونية والأسلاك التلفرافية، وجنایات السرقة المضبوطة عن طريق كمبن أعدته الشرطة) هو في حد ذاته سبب كاف لفقدان تقارير الأمن لمصداقيتها باعتباره تغييراً تاماً للحقيقة وإنقاضاً متعيناً لأعداد الجنایات التي ارتكبت في فترة معينة وصولاً إلى أمر يغاير الحقيقة وهو استتاب الأمن واستقرار البلاد، إذا كان الأمر كذلك بالنسبة لهذه الجزئية، فإن هذا التناقض الذي حرص كل مسؤولي الأمن في مصر على مدى سنوات الفترة (١٩٦٣ - ١٩٩٨) على تأكيده في تقارير الأمن العام كان يحمل في طياته أكثر من معنى ليس أيّاً منها في صالح هذه التقارير.

أولاً: أن الإنقاص في أعداد الجنایات بهذا الشكل الذي نزل بها من السبعة أو الستة آلاف في الخمسينيات إلى الأربعة آلاف في الستينيات ثم الثلاثة آلاف في السبعينيات ثم الألفين في نفس الحقبة وصولاً إلى ألف جنایة في الثمانينيات ثم إلى الألفين في النصف الثاني من الثمانينيات وكذلك في التسعينيات، هذا الإنقاص العجيب في أعداد الجنایات لا يمكن تبريره بأنه يمثل الواقع، لأنسباب عقلية وعلمية منها أنه ليس من المعقول أن تكون أعداد الجنایات في الخمسينيات تتجاوز السبعة آلاف أو الستة آلاف وعدد السكان يتراوح ما بين ٢١ مليون و٢٦ مليون نسمة، وعندما يكون تعداد السكان في الستينيات ما بين ٢٦ مليون نسمة وثلاثين مليون نسمة إذا بالاعداد تنخفض إلى أربعة آلاف جنایة.

وعندما يكون عدد السكان في السبعينيات يقع ما بين ٣٠ مليون إلى حوالي ٤٠ مليون نسمة تنخفض أعداد الجنایات إلى ثلاثة آلاف بل والألفين تقريباً.

وعندما يكون تعداد السكان في الثمانينيات قد وصل إلى ما بين ٤١ مليون إلى ٥٢ مليون نسمة تنخفض أعداد الجنایات إلى ألف وبضع المئات في النصف الأول منها (٦٣٥ جنایة في عام ١٩٨٣) ثم تستقر من النصف الثاني من الثمانينيات إلى أواخر التسعينيات (١٩٩٨) إلى ألفي جنایة وبضع المئات من الجنایات في الوقت الذي كان تعداد السكان قد وصل فيه إلى ما بين ٥٢ مليون إلى أكثر من ٦٠ مليون نسمة.

نقول إنه ليس من المعقول أن تنخفض أعداد الجنایات أو الحوادث مع التزايد في أعداد السكان، إذ المقبول عقلاً أن ترتفع أعداد الجرائم مع ازدياد أعداد السكان وليس العكس، ذلك أنه كلما تزايدت أعداد السكان كلما تزايدت مشاكلهم الاقتصادية والاجتماعية، وتزايدت وبالتالي فرص الاختلاف وبالتالي فرص ارتكاب الجرائم.

نفهم أن تزداد الجريمة ولو بنسبة قليلة.... أما أن تنخفض على مدى كل هذه السنوات وعددها خمسة وثلاثون عاماً حتى تصل إلى ألف أو ألفي جريمة مع هذا التزايد الرهيب في تعداد السكان أو مع هذا الانفجار السكاني غير الخاضع للسيطرة حتى الآن..... فهذا أمر يحتاج إلى إعادة نظر في

مصداقية تقارير الأمن العام هذه.

لنأخذ عام ١٩٨٣ كنموذج للانخفاض الصارخ للجنایات في مصر . لقد وصل عدد الجنایات التي رصدت في تقرير ذلك العام ١٦٣٥ جنایة - وهو رقم لم تصل إليه الجنایات في مصر على مدى تاريخها الجنائی، فكم كان تعداد السكان؟ كان التعداد في ذلك العام هو ٤٤,٨١٧,٠٠٠ مليون نسمة.

في عام ١٩٥٢ عندما كان تعداد السكان هو ٢١٥٨٤٠٠٠ كان عدد الجنایات المرتكبة هو ٦١٦٧ جنایة. أفعندهما يرتفع عدد السكان إلى أكثر من الضعف في عام ١٩٨٣ تتحفظ أعداد الجرائم بمقدار ٤٥٣٢ جنایة؟ أي منطق يقول بذلك؟ وكيف يمكن للمرء أن يتقبل ذلك دون أن يرتفع حاجبه دهشة وعجبًا؟

لقد تضمن تقرير الأمن العام لعام ١٩٨٣ هذا جدولًا بالجنایات المبلغ عنها من سنة ١٩٤٤ إلى سنة ١٩٨٣ ، وكانت الأعداد خلال الفترة ١٩٤٤-١٩٦٠ تراوح ما بين ثمانية آلاف وتسعة آلاف وسبعة آلاف وستة آلاف وبضع مئات، ثم بدأت في التراجع بدءاً من عام ١٩٦٣ تنازلياً حتى وصلت إلى الألف وبضع مئات في عام ١٩٨٣ ، واستقرت في التسعينيات عند ألفين وبضع مئات. ألم يلفت انتباه مدير مصلحة الأمن العام هذا الأمر من حيث عدم معقوليته مع تزايد أعداد السكان على الصورة التي أثبتتها الاحصائيات؟<sup>(١٢)</sup>.

ثانيًا: لقد أثبتت الدراسات الاقتصادية عن أحوال الاقتصاد المصري أن مصر كانت تعاني من أزمة اقتصادية خانقة على مدى الفترة موضوع الدراسة، فمن صعوبات في التنمية، إلى زيادة الاستهلاك الفردي والحكومي من السلع والخدمات، إلى تخصيص نسب ضخمة من الدخل لسداد القروض الخارجية الطائلة التي ورطت البلاد فيها نفسها أمام الكتلتين الشرقية والغربية وما يستتبع ذلك من تدبير أعباء هذه القروض، إلى تدبير المدخرات لتمويل الاستثمار الذي يساعد على زيادة الدخل القومي.

كان التضخم النقدي يطحن البلاد، وكان الاستهلاك يفوق الانتاج، وكان ميزان المدفوعات مختلاً، والصناعة متعرّبة، والبطالة خانقة.

ولا حاجة بنا إلى تكرار ما ذكرناه بشأن أحوال الاقتصاد المصري المتردية خلال الفترة موضوع الدراسة.

إذا كان الأمر كذلك، لا يؤثر ذلك على حركة الجريمة على الإطلاق، بل وتنافس الجريمة، من يصدق ذلك؟ لدينا تقارير للأمن العام تناقض بعضها بعضاً في صلة الأحوال الاقتصادية بالجريمة.

في تقريره عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عن سنة ١٩٥٢ قضائية يقدم اللواء / محمد محمود الباجوري وكيل وزارة الداخلية المساعد لشؤون الأمن العام لتقريره بمقدمة مطولة يربط فيها ربطاً مقنعاً بين الجريمة والاقتصاد.

(من المعلوم أن بلادنا زراعية أكثر منها صناعية أو تجارية، ومعظم السكان يباشرون الزراعة وما يرتبط بها، فإذا تدهورت أسعار الحاصلات الزراعية وبخاصة القطن وهو المحصول الرئيسي سبب ذلك أزمة اقتصادية تحيق بالزارعين أكثر من غيرهم، فلا يجد أحدهم من ثمن محصولاته ما يفي بحاجياته الضرورية، وبخاصة قيمة الإيجار المطلوب للملك فيندفع في تيار الاجرام) <sup>(١٤)</sup>.

ويمضي محرر التقرير فيذكر الأزمات الاقتصادية التي مرت بها البلاد في أعوام ١٩٢٠ (تدهور الحاصلات الزراعية) ويربطها بزيادة حركة الجريمة في عامي ١٩٢٠ و١٩٢١ و٨٦١٨ و٧٥٠٢ جنائية على التوالي) . ثم أزمة مصر الاقتصادية في عام ١٩٢٦ وعام ١٩٢٧ (تدهور أثمان الحاصلات الزراعية وبخاصة القطن، وانخفاض أجور العمال) وصلتها بارتفاع مؤشر الجريمة إلى ٧٩٥٠ جنائية في عام ١٩٢٧ بعد أن كان عددها ٧٠٦٠ جنائية في عام ١٩٢٦ .

ويشير اللواء الباجوري إلى أزمة ١٩٢٨ - ١٩٣٠ وما ترتب عليها من انخفاض الانتاج الزراعي، وتزايد البطالة وسوء أحوال العمال، وصلة ذلك بارتفاع عدد الجنائيات إلى ٨٦٣٨ جنائية في عام ١٩٣٨ بعد أن كان عددها ٧٩٧٦ جنائية في عام ١٩٣٧ .

ويخلص اللواء الباجوري إلى أن (حالة الأمن العام في البلاد إنما تتأثر دائمًا بالأزمات الاقتصادية.....) <sup>(١٥)</sup>.

وال்தقرير منصف للغاية ويرد أسباب الجريمة لأزمات اقتصادية معروفة مرت بها البلاد، ويمضي غير هياب إلى نشر أرقام لحركة الجريمة تبين صعود الجريمة في ظل هذه الأزمات. فلنقارن هذا التقرير بما قاله آخر في عام ١٩٦٢ .

في ذلك العام كان وزير الداخلية هو عبد العظيم فهمي، وهو أول ضابط شرطة يعين وزيراً في ظل نظام يوليو ١٩٥٢ <sup>(١٦)</sup> بعد ترك السيد / ذكريا محيي الدين لها في عام ١٩٦١، فماذا قال :

(عندما همت الدولة منذ ثورة يوليو سنة ١٩٥٢ بإرساء قواعد نهضتها الجديدة على أساس اجتماعية واقتصادية وسياسية لم تعهدنا البلاد من قبل، ظن البعض اعتماداً على ماتكتشفت عنه الأمور في دول أخرى تسعى إلى النمو والتصنيع والتحضر، أن هذا التحول السريع لابد مؤدي إلى صراع بين القيمة القديمة والجديدة، وإلى اضطراب في حركة السكان، وإلى هزة عنيفة تصاحب القضاء على الفوارق الطبقية، وإعادة توزيع الثروة واستخلاص العدل والمساواة وتكافؤ الفرص من براثن الرأسمالية والحزبية والسلطوية والاستبداد <sup>(١٧)</sup>). وخيل إلى هؤلاء أن انتشار الجريمة لابد أن يكون في أعقاب هذا التطور، وشاء الله أن ينقلب الأمر إلى غير ماتصوروا، وأن يبدأ الإجرام في انكماسه كماً وكيفاً، وأن تعم البلاد في عهدها الأخير بأوفر ما تعم به دولة من أمن واستقرار.

وهكذا قدمت بلادنا للعلم تجربة عملية، مؤداتها أن نمو الجريمة ما كان ليصاحب التنمية الاقتصادية بأية حال، إذا صاحب هذه برنامج مدروس مخطط في ميدان الاقتصاد والصناعة

والاجتماع والصحة والتعليم والثقافة، وإذا قام المجتمع الجديد على أساس من العدل والمساواة والمحبة والاتحاد، فلا يتفرق أفراده شيئاً، ولا يتحكم الظلم في أقدارهم، ولا ينزوء بعضهم بأس بعض....(١٨).

والكاتب هنا يناقش قضية محسومة، هي تأثير الأحوال الاقتصادية على حركة الجريمة، ذلك التأثير الذي لا يمكن أن ينكر بمجرد كلمات مرتبة أو عبارات منمقة، فالقضية علمية بحثة تعتمد على دراسات علمية وتجارب أمم، ولا يمكن محوها بعبارات قصد بها التقرب أو التزلف أو إرضاء حاكم أو تزييف حقيقة.

ولن نعود إلى الحديث عن أحوال مصر الاقتصادية أيام التحول الاشتراكي، لكننا سنكتفي بالقول بأن الدخل المتولد من الزراعة في الستينيات كان يقدر بحوالي ٤٢٠ مليون جنيه، وأن من كانوا يعيشون خارج المناطق الحضرية كانوا يقدرون بأربعة ملايين أسرة (٢٢ مليون نسمة تقريباً) أي بمتوسط ١٠٠ جنيه للأسرة تقريباً.

ونظراً لتفاوت الملكية الزراعية مع غلبة الملكيات التي تقل عن فدان، والعمال الزراعيين الذين لم تتح لهم فرصة التملك، فإن نصف أسر الريف المصري كانت تعيش على دخل سنوي يتراوح حول ٧٥ جنيهاً، وهو دخل لا يزيد كثيراً عن دخل العمال الزراعيين الذين يعملون معظم الوقت.

والذي يمكن أن نخلص إليه من الواقع السابق هو أن أثر الإصلاح الزراعي في التوزيع لم يكن بالقدر المتوقع، نظراً لقلة الأراضي الموزعة والمستصلحة، وازدياد سكان الريف. كذلك فقد كان هناك تحول في معامل التبادل الخارجي لغير صالح مصر خلال الستينيات. خذ مثلاً هبوط أسعار القطن مقومة بالدولار في أوائل عام ١٩٦٢ - وهو نفس العام الذي كتب فيه ذلك التقرير الذي ناقشه - إلى نحو ٦٠٪ مما كانت عليه عند قيام الثورة (١٩). فإذا كان هبوط ثمن قنطرة القطن إلى ١٨ ريالاً في عام ١٩٢٠ قد رفع عدد الجنایات في عامي ١٩٢٠ و ١٩٢١ إلى ٧٥٢ و ٨٦٨ على التوالي، أفلاترتفع أعداد الجنایات كذلك في عام ١٩٦٢ مع اتحاد السبب في النموذجين (عامي ١٩٢٠ و ١٩٦٢). لقد هبطت أعداد الجنایات من ٦١٢٦ جنایة في عام ١٩٦٠ إلى ٥٨٨٨ في عام ١٩٦١ ثم إلى ٤٩٤٠ في عام ١٩٦٢، فإلى ٤٢٨٤ في عام ١٩٦٣ فإلى ٤٢٩٩ في عام ١٩٦٤ (٢٠).

لقد صاحب أزمة انهيار أسعار القطن في ١٩٦١ و ١٩٦٢ تتابع صدور تشريعات التأمين التي انتقلت بمقتضاهما ملكية قطاعات الانتاج إلى الدولة. وسبق ذلك تأميم البنك الأهلي في عام ١٩٦٠، وبذلك مصر، وتلا ذلك تأميم تجارة الأدوية وصناعتها وشركات كبس القطن، ثم صدرت القوانين ١١٧ و ١١٨ لسنة ١٩٦١ لتأميم البنوك وشركات التأمين، وتحديد ١٠٠٠ جنيه كحد أقصى لملكية أي فرد في مجموعة محددة من الشركات.

وتواترت عمليات التأمين التي قبضت على النشاط الفردي تماماً، وكان من أثر ذلك أن أغلقت بورصة الأوراق المالية أبوابها بعد عجزها عن توجيه الاستثمار الفردي (٢١).

هذا بعض من كل لصورة الاقتصاد المصري في الفترة التي كتب فيها تقرير الأمن العام لعام

١٩٦٢، ونحن لم نذكر تكاليف مغامرة مصر العسكرية في اليمن وارتفاع نسبة المخصص للإنفاق العسكري من الدخل العام .

ابعد هذا كله لتأثير حركة الجريمة؟ - وأين هو هذا البرنامج المدروس المخطط في ميدان الاقتصاد الذي حمى مصر من أثر التحولات الاقتصادية التي يصاحبها نمو الجريمة؟ إن ما قدم به محرر تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٢ تقريره لا يدعو أن يكون نوعاً من النفاق السياسي الرخيص الذي قصد به التزلف والتقارب لحكام الفترة والذي كان ظاهرة مقلقة مردودها تغيير الحقائق وتزييفها تضليلاً للشعب وتعميماً له.

إن عدد الجنایات الذي قدمه تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٢ ليس ٤٩٤٠ جنایة، لكنه يصل بعد اضافة الجنایات المستبعدة من الاحصاء إلى ٢٥٦٢٤ جنایة (٢٢)، وهو رقم كبير يمكن الوصول من خلاله إلى استنتاجين هامين.

١- حقيقة تأثير الأحوال الاقتصادية على حركة الجريمة، والدليل هو ارتفاع أعداد الجنایات .  
٢- أن محرر تقرير الأمن العام، وقد خرج علينا بنظرية جديدة فحوها عدم تأثير الجريمة بالأحوال الاقتصادية في مصر، كان لابد له لإثبات ذلك أن يتبع وسيلة لانقاص أعداد الجرائم التي تحصل في تقارير الأمن العام، فلجأ إلى وسيلة استبعاد الجنایات الخمس المشار إليها في الحاشية رقم ٢٢ من الاحصاء، وبذلك تتقلص أعداد الجنایات إلى تلك الأعداد التي سجلتها تقارير الأمن العام اعتباراً من عام ١٩٦٣ فصاعداً.

على أنه مما ينبغي تسجيله في هذا المقام أن هذا التغيير في تقارير الأمن العام قد بدأ العمل به في عهد السيد / عبد العظيم فهمي - وهو مسلك غير محمود في مجال الاحصاء الجنائي - فقد استهل عهده الوزاري بتغيير الحقيقة في التقارير التي تبين أحوال الأمن في مصر مظهراً الأمن في صورة المستتب بينما هو على غير ذلك - وهذا لا يمكن أن يسمى إلا باسمه الحقيقي (تزييف الحقائق).

وإذا كان يمكن فهم دوافع السيد / عبد العظيم فهمي وزير الداخلية في الفترة ١٩٦٢ - ١٩٦٥، في انتهاج هذا النهج غير المقبول، وهي محاولة إظهار كفاءته ومهاراته أمام القيادات التي وضعته لأول مرة في تاريخ البلاد كأول ضابط شرطة يشغل منصب وزير الداخلية، فإن استمرار تقارير الأمن العام في السنوات التالية على نفس النهج يمكن فهمه من خلال شرح نظام الترقى في الشرطة بالنسبة لرتبة اللواء .

كان الضباط يرقون إلى الرتب الأعلى وفق ترتيب أقدميتهم المعتمد، حتى إذا وصل الضابط إلى رتبة العميد وأصبح مؤهلاً للترقى إلى الرتبة الأعلى جاز لرأسته أن تقرر الآتي:-

١- الإحالة إلى المعاش في رتبة العميد ..... وهذا نادراً ما كان يحدث .

- الترقية إلى رتبة اللواء مع الإحالة إلى المعاش، وهذا ما كان يحدث لفاليبي الضباط.
- الترقية إلى رتبة اللواء والخدمة لمدة سنتين فقط يحال بعدها الضابط إلى المعاش، أو مد مدة خدمته ثلاثة سنوات أخرى يحال بعدها إلى المعاش بعد أن يكون قد قضى خمس سنوات في هذه الرتبة.

ظل هذا النظام معمولاً به حتى عام ١٩٧١ عندما صدر القانون ١٠٩ لسنة ١٩٧١ ثم عدة قوانين أخرى معدلة له، فتعدل نظام الخدمة في رتبة اللواء عندما أجاز القانون مد خدمة الضابط الذي خدم خمس سنوات في رتبة اللواء سنتين آخرين يحال بعدهما إلى المعاش إلا إذا عين في وظيفة (مساعد وزير الداخلية) فيبقى في الخدمة إلى سن الستين (٢٢).

ويتضح من العرض السابق لنظام الترقيات أن (عنصر الاختيار) كان هو المعيار الأساسي في الترقية لرتبة اللواء والاستمرار في الخدمة فيها، كما أن هذا الفريق من الضباط كان يتعرض لأكثر من اختبار للاستمرار في الخدمة، وفي كل اختبار يكون معرضاً لإنهاء خدمته (مد الخدمة عامين عند الترقية لرتبة اللواء أو الاحالة للمعاش بمجرد الترقية - مد الخدمة ثلاثة أعوام بعد انقضاء خدمة عامين في الرتبة أو الاحالة إلى المعاش - مد الخدمة عامين بعد انقضاء خدمة خمس سنوات في الرتبة أو الاحالة إلى المعاش- التعين في وظيفة مساعد وزير أثناء الخدمة في العامين الأخيرين من الرتبة للبقاء في الخدمة حتى سن الستين أو الاحالة إلى المعاش بعد انقضاء هاتين السنتين).

وفي كل هذه الاختبارات يكون الضابط في رتبة اللواء معرضاً لإنهاء خدمته في نهاية كل مدة، وهو أمر غير مريح نفسياً، إذ أن الضابط يظل طوال هذه الفترات نهباً للقلق والحيرة والارتباك آملاً في المدى له في الخدمة وخائفاً من إحالته إلى المعاش.

في ظل هذه الفترة الحرجة من حياة هذا الفريق من الضباط يحاول كل منهم بذل أقصى طاقته لكسب رضاء رأساته، وهذا الإرضاء لا يتحقق إلا بإثبات الجدارة والكفاءة، وهذه الجدارة لا تثبت إلا بتحقيق أكبر قدر من السيطرة على حركة الجريمة، التي لا تتحقق إلا بانخفاض عدد الجنايات في العام عن مثيلتها في العام السابق..... هذه هي القصة.

وعلى هذا المنوال حرص ضباط الشرطة المسؤولين عن الأمن العام على خفض أعداد الجرائم في تقارير الأمن العام لإثبات صلاحيتهم للاستمرار في الخدمة، فتم لهم مدد الخدمة حتى يبلغوا سن المعاش.

هي قضية أكل عيش إذن !!!، وإنما فليقل لي أحد لماذا تتحفظ أعداد الجرائم سنوياً برغم العوامل الاقتصادية والسياسية والزيادة السكانية المدمرة؟

ولست في حاجة إلى تقديم نماذج لخطابات السادة المسؤولين في تقارير الأمن العام، والتي يقدمون بها هذه التقارير إلى الرؤساء التي تكون ممثلة في وزير الداخلية الذي بيده مد خدمة هذا

المسؤول أو إحالته إلى المعاش، لكن عرض بعض منها قد يكون فيه بعض الفائدة:-  
(وانطلاقاً من توجيهات سعادتكم..... فقد أجرت المصلحة عدة دراسات..... ولعل من أهم هذه  
الدراسات، تلك التي أشرتم سعادتكم بإعدادها في شأن.....  
وقد كان لكم فضل إصدار القانون رقم .....  
وقد وافقتم سعادتكم على .....  
وحقيقة لابد من الاشارة إليها، وهي أن حالة الأمن التي نعمت بها البلاد خلال هذا العام، ما كانت  
لتبلغ مبالغتها، لو لا مناخ الحرية التي فجرت في الشعب طاقات العمل نحو العمل الخلاق وبعدت به  
عما يوقظ فيه من نوازع للجريمة.  
وأود أن أطمأن سعادتكم.....(٢٤).

لقد تحقق بفضل من الله وجهد رجالكم المخلصين وتحت قيادتكم الحكيمية أداءً منيًّا طابق مسابق  
وأن عبرتم عنه - وبحق ..... عندما توليت تلك المسؤولية المقدسة..... أمن الوطن والمواطن.  
إن ما تحقق خلال عام ١٩٩٤ من تنفيذ لتوجيهاتكم الرشيدة..... كان له أثره الأوفى في إعادة مناخ  
الاستقرار للوطن - الأمر الذي شهدت به أعرق الدول المتقدمة في مجالات العمل الشرطي والتي  
دفعت العديد من وفوودها للوقوف على التجربة المصرية الناجحة دراستها وتطبيقاتها....(٢٥) .  
(في عرض أمني كل عام تقدم أسرة المصلحة تقريرها للأمن العام. هذا التقرير الذي تعد أرقامه  
ويبياناته مؤشرات لوقف الجريمة بجمهورية مصر العربية.....  
فخلال ممارستكم لمسؤولياتكم في توفير الأمن للمواطن المصري، اعترضتكم صعاب كثيرة.....  
لكنكم بصلابة الرجال وإيمان الوطنيين المخلصين، واجهتم، ووجهتم، وأرسيتم مبادئ أهمها أن الأمان  
لا يتحقق.

فبحق من جعل الأمن والأمان في المرتبة التالية مباشرةً للمأكولات والمشرب (٢٦)، نعاهدكم بأن أجهزة  
الأمن العام ستواصل عملها بكل الوفاء والأخلاص تحقيقاً لرسالتها... (٢٧).

لاتحتاج خطابات مسؤولي جهاز الأمن إلى وزراء الداخلية، في تقديم تقارير الأمان العام لتعليق،  
 فهي تؤكد بجلاء صحة ما ذكرناه في شأن العلاقة بين اللهمّة على الاستقرار الوظيفي وضمان لقمة  
العيش وبين نتائج التقارير التي لاتحمل سوى الأنباء السارة التي تدخل البهجة على قلب الرئيس،  
 فيسبغ رضاه على مرؤوسه، هذا الرضاء الذي يكون جواز المرور إلى الوظيفة، ومن ثم إلى اتصال لقمة  
العيش.

ولا أعتقد أن تقاريرأ تكتب في ظل ظروف بائسة كهذه، تدفع إلى الاطمئنان إلى محتواها. على أن الأمر يقتضي إعمالاً للحق أن أقر أن النقد الذي يوجه لاحصائيات الأمن العام لم يكن أمراً تفرد به

مصر. فكثير من النقد يوجه لاحصائيات مكتب التحقيقات الفيدرالي في الولايات المتحدة الأمريكية . FBI

ومن أهم الاتهامات التي توجه لإحصائيات هذا المكتب أن المادة العلمية به عرضة للتلاعب من جانب وكالات تطبيق القانون التي لها اهتمام ثابت بعرض الجريمة في شكل معدل منخفض. كذلك فإن الدراسات التي أجريت على هذا النوع من التلاعب في الإحصائيات الجنائية قد بيّنت أن أرقام الجرائم تتغير صعوداً وهبوطاً مع تغير أساليب أجهزة مكافحة الجريمة. ولمواجهة هذه المشكلة فإن مكتب الإحصاء القضائي في الولايات المتحدة الأمريكية U.S Bureau of Justice Statistics يصدر في الوقت الحالي ما يسمى (بالمسح القومي للجريمة National Crime Survey)، وهو محصلة مقابلات سنوية مع عينات عشوائية لـ (١٤,٠٠٠) أسرة و (٦٠,٠٠٠) businesses. في هذه المقابلات يطلب من هؤلاء أن يذكروا أعداد الجرائم التي وقعت ضحايا لها خلال عام سابق. ويعتقد أن هذه المقابلات تعطي صورة أكثر دقة لحجم الجريمة وذلك عن طريق كشف الجرائم التي يبلغ عنها Unreported Crimes . وقد كشف المسح السنوي لعام ١٩٧٩ أن ٣٠٪ من الجرائم التي تقع على الأشخاص Personal Crimes و ٣٦٪ من الجرائم التي تقع على الممتلكات والأسر هي التي يبلغ عنها فقط (٢٨).

ويستفاد مما فات.....، أن تغيير الحقيقة في إحصائيات الجريمة وإن كان يحدث في أكثر من مكان في العالم، إلا أن البلاد المعنية لا تفممض عيونها على ذلك وتترك الأمور تسير في طريقها غير الصحيح، بل إنها تهرب - كما رأينا في الحالة التي عرضنا لها - لتقويم الخلل الذي يصيب هذه الإحصائيات بإجراء المسوحات اللاحزة عن طريق المقابلات العشوائية لعينات تبلغ الآلاف، كي تصل إلى حقيقة حركة الجريمة وبالتالي الثبات من مدى استباب الأمن، ثم تصدر في النهاية تقريراً رسمياً بنتائج أعمالها.

هكذا يمكن تقويم تقارير الأمن وإعادتها لمصداقيتها.

## هوما مش الفصل السادس


- ١ - «الأمن العام فلسفته وخطته» - مرجع سبق ذكره ص ١٠٣ - ١٠٧.
- ٢ - المرجع نفسه من ١٠٨.
- ٣ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٥٩ (مقدمة تحليلية).
- ٤ - في ٢٤/٧/١٩٥٢ تولى على ماهر وزارة الداخلية حتى استقالة وزارته ١٩٥٢/٩/٧، في ١٩٥٢/٩/٧ تولى وزارة الداخلية السيد / سليمان حافظ حتى ١٩٥٣/٦/١٨، في ١٩٥٣/٦/١٨ تولى وزارة الداخلية السيد / جمال عبد الناصر حتى ١٩٥٣/١٠/٦، وفي ١٠/٦/١٩٥٣ تولى الوزارة السيد / زكريا محيي الدين حتى ١٩٥٤/٢/٢٥، ثم تولاها مرة أخرى حتى ١٩٥٤/٣/٨، ثم تولاها مرة ثالثة حتى ١٧/٤/١٩٥٤، ثم حتى ١٩٥٦/٦/٢٨، ثم تولاها مرة أخرى حتى ١٩٥٨/٣/٦، في ٧/١٠/١٩٥٨ أصبح زكريا محيي الدين وزيراً مركزيًا لوزارة الداخلية وعباس رضوان وزيراً تنفيذياً حتى ١٦/٨/١٩٦١، ثم حتى ١٠/١١/١٩٦١ - بين ١٩٦٢ و١٩٦٥ تولى الوزارة عبد العظيم فهمي وهو ضابط شرطة - في عام ١٩٦٥ تولى الوزارة زكريا محيي الدين مرة جديدة ثم عين السيد / شعراوى جمعه خلفاً له في عام ١٩٦٦ حتى عام ١٩٧١.
- الوزارات المصرية - الجزء الثاني إلى ١٩٦١ - إشراف وتقديم الدكتور / يواقيم رزق مرقص ، الهيئة المصرية العامة للكتاب - مركز وثائق وتاريخ مصر المعاصر- القاهرة ١٩٨٩ مواضع متفرقة.
- ٥ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٥٢ - مرجع سبق ذكره. (مقدمة التقرير للواء محمد محمود الباجورى وكيل الداخلية المساعد لشؤون الأمن العام).
- ٦ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٥٥ - مرجع سبق ذكره. (مقدمة التقرير للواء محمد محمود الباجورى وكيل الداخلية المساعد لشؤون الأمن العام والبولييس).
- ٧ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٥٧ - مرجع سبق ذكره. (مقدمة التقرير للواء عبد العزيز علي مدير عام مصلحة الأمن العام).
- ٨ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٥٨ - مرجع سبق ذكره. (مقدمة التقرير للواء عبد العزيز علي مدير عام مصلحة الأمن العام).
- ٩ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٠ - مرجع سبق ذكره. (مقدمة التقرير للواء حسين سعيد مدير عام مصلحة الأمن العام).
- ١٠ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٦١ - مرجع سبق ذكره. (مقدمة التقرير للواء حسين سعيد مدير عام مصلحة الأمن العام).
- ١١ - تقارير الأمن العام للأعوام ١٩٦٢ إلى ١٩٩٨ - مراجع سبق ذكرها
- ١٢ - تقارير الأمن العام للأعوام ١٩٥٢ إلى ١٩٩٩ - مراجع سبق ذكرها.
- ١٣ - تقارير الأمن العام لسنوات ١٩٥٢ إلى ١٩٩٨ - مراجع سبق ذكرها.
- ١٤ - تقرير عن حالة الأمن العام بالمملكة المصرية عن سنة ١٩٥٢ قضائية - مرجع سبق ذكره.
- ١٥ - المرجع السابق.
- ١٦ - راجع حاشية ٤ في الفصل السادس.
- ١٧ - يقصد التحول الاشتراكي الذي وقع في عام ١٩٦١ وما صاحبه من قرارات اشتراكية مست أوضاع الملكية الخاصة من تأميم الممتلكات وتصفية القطاع الخاص وفرض الحراسات وما إلى ذلك.
- ١٨ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٦٢ - مرجع سبق ذكره.

- ١٩ - التاريخ الاقتصادي للثورة ١٩٥٢ - ١٩٦٦ - مرجع سبق ذكره - ص ٤٢.
- ٢٠ - تقارير الأمن العام لاعوام ١٩٥٢، ١٩٦٠، ١٩٦١، ١٩٦٢، ١٩٦٤، مراجع سبق ذكرها.
- ٢١ - التاريخ الاقتصادي للثورة ١٩٥٢ - ١٩٦٦ - مرجع سبق ذكره - ص ٥٤، ٥٢.
- ٢٢ - بإضافة جنایات المخدرات والإتجار بها وجنایات إحراء الأسلحة والمفرقعات واستعمالها وجنایات قتل الأطفال سفاحاً وجنایات السرقة التي ضبطت عن طريق كمين أعدته الشرطة وجنایات سرقة الكابلات التليفونية والأسلاك التلفارافية.
- ٢٣ - القانون ١٤٠ لعام ١٩٤٤ بنظام هيئات البوليس واحتصاصاتها - ١٩٤٤/٨/٢١.
- القانون ٢٢٤ لعام ١٩٥٥ - ١٩٥٥/٤/٢٧ وقد ألقى القانون ١٤٠ لعام ١٩٤٤
- القانون ٦١ لعام ١٩٦٤ ٢/٢١ - وقد ألقى القانون ٢٢٤ لعام ١٩٥٥
- القانون ١٠٩ لعام ١٩٧١ - ١٩٧١/١١/١٠ وقد ألقى القانون ٦١ لعام ١٩٦٤
- ٢٤ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٧١ (خطاب اللواء حسين إبراهيم السماحي مدير مصلحة الأمن العام إلى السيد اللواء محمد نبوى إسماعيل نائب رئيس الوزراء ووزير الداخلية). مرجع سبق ذكره
- ٢٥ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٩٤ (خطاب اللواء/ نصار زاهر مدير الأمن العام للواء/ حسن محمد الألفي وزير الداخلية).
- ٢٦ - يقصد الكاتب في قسمه هذا الحق سبحانه وتعالى عندما قال في كتابه العزيز (إيلاف قريش إيلافهم رحلة الشتاء والصيف فلعيبدوا رب هذا البيت الذي أطعمهم من جوع وأمنهم من خوف) سورة قريش، مكية.
- ٢٧ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٨٨ (خطاب اللواء أحمد كوهيه مدير الأمن العام للسيد /ذكي بدر وزير الداخلية).
- Lexicon Universal Encyclopedia. op.cit., Vol.5 - p., 346. - ٢٨



---

الفصل السابع



---

معايير التقييم

---



**من المتفق عليه أن أساس محاسبة رجل الأمن هو الجهد الذي يبذله لمنع الجريمة قبل وقوعها، فإذا وقعت، يكون الجهد الذي يبذل في ضبط مرتکبها.**

**وعلى هذا الأساس كانت قيادات جهاز الأمن تحرص في الماضي على حث رجال الأمن العام على بذل الجهد في سبيل الكشف عما يقع من الجرائم.**

**وفي هذا الإطار كانت التوجيهات لرجال الأمن في الماضي تؤكد أن محاسبتهم لا تتم على أساس زيادة عدد الحوادث في مناطقهم، بل بالجهود التي تبذل لمنع حصول الجريمة قبل وقوعها، وفي ضبط مرتكبها إن وقعت<sup>(١)</sup>.**

**لكن الممارسة أثبتت أن هذا الأساس كان شيئاً يختلف تماماً عما يجري الأمر عليه في جهاز الأمن.**

**نعلم أن أمر الجريمة موكول في النهاية إلى جهات القضاء والنيابة، وليس إلى جهات الضبط (جهاز الأمن) . فالنيابة العامة هي الموكول إليها بحكم القانون التحقيق في الجرائم التي تبلغ بها، ثم إحالة الجرائم إلى القضاء للحكم فيها وفقاً لما انتهت إليه تحقيقاتها.**  
**أي أن الجريمة شأن قضائي بحت.**

**لكن جهاز الأمن المسؤول عن حفظ الأمن ومنع الجريمة له دور في هذه القضية، فهو يحفظ الأمن من خلال مجموعة من الإجراءات الأمنية كتسبيير الدوريات وإقامة نقاط الشرطة، وضبط الأسلحة، وإجراء المصالحات بين المتخاصمين، وهذه كلها إجراءات أمنية لتدخل مباشرة في قضية الجريمة وإنما تدخل بصورة غير مباشرة، وتتصل أكثر بدور جهاز الأمن الأصلي في الحفاظ على الأمن العام.**  
**أما الدور الرئيسي لجهاز الأمن في قضية الجريمة فهو ضبط الواقع وتقديمها إلى جهاز النيابة، وجمع الأدلة التي تساعده النيابة على إثبات الجريمة أو نفيها، ثم إحالة المتهم إلى القضاء لدى اطمئنانها لقوة الأدلة ضده.**

وفي إطار الدور الموكل إلى النيابة تأتي قيمة عمل جهاز الأمن، أو يتم تقييم هذا العمل، فالنيابة توكل إلى جهاز الأمن مهمة جمع الأدلة المثبتة لارتكاب الجريمة، ثم تقييم هذه الأدلة خلال عمليات التحقيق، فإذا تيقنت من كفاية هذه الأدلة لتقديم المتهم إلى المحكمة ثم إدانته، إحالت القضية إلى القضاء ليقضي بحكمه فيها وفق مواد القانون.

أما إذا لم تكن الأدلة اللازمة لتقديم المتهم إلى المحاكمة كافية فإنها تنتهي إلى (حفظ القضية) وهذا هو بيت القصيد في هذا الفصل.

(حفظ القضية) من قبل النيابة هو المعيار الوحيد لتقييم عمل جهاز الأمن، بمعنى أن تقديم النيابة للمتهمين إلى المحاكمة يعني نجاح جهاز الأمن في إقناع جهاز النيابة بكفاية الأدلة على ارتكاب المتهم لجريمته التي قدمه جهاز الأمن متهمًا بها أمامه.

أما قرار النيابة (بالحفظ) فهو الشهادة الوحيدة على فشل جهاز الأمن في قيامه بواجبه، وهو تقديم الأدلة الكافية لتقديم المتهم للمحاكمة بواسطة النيابة.

في هذا الإطار فإن عمل جهاز النيابة وجهاز الأمن يكمel بعضه بعضاً:

جهاز الأمن يضبط المتهم بارتكاب الجريمة ، ويقدمه إلى جهاز النيابة الذي يحقق معه ويواجهه بالأدلة التي جمعها جهاز الأمن ، ويدفع المتهم عن نفسه التهمة بأدلة ودفع حسب قدرة الدفاع عنه، ويسعى جهاز الأمن خلال مرحلة التحقيق إلى تقوية الأدلة العديدة التي تدين المتهم حتى يصل في النهاية إلى صدور قرار النيابة بالاحالة إلى القضاء، وهو ما يعني تكمل جهود جهاز الأمن بالنجاح في رسالته، أو بالحفظ وهو ما يعني فشل جهاز الأمن في هذه الرسالة.

إذن قضية (الحفظ) هي منطلقاً للدراسة . والجهود التي تبذل في أعقاب الجرائم لاتهدف إلا إلى غرض واحد هو الوصول بالجريمة إلى القضاء ليصدر حكمه فيها، فيفرض شعور العدالة في الرأي العام الذي خدشه الجاني بارتكاب جريمته، وينزل في نفس الوقت السكينة على ولي الدم أو المجنى عليه الذي كان محل الاعتداء، ويكون رادعاً لمن تسول له نفسه الخروج على محارم القانون.

هذه المعانى جميعها ليس لها مظهر مادي إلا بالوقوف على نسبة ما يحال من الجنایات إلى المحاكم ونسبة ما يحفظ منها.

#### الحفظ نوعان:

حفظ مؤقت : إن المعلم معرفة الفاعل أو لعدم كفاية الأدلة، وحفظ قطعي في ثمانى حالات هي:

##### ١- الحفظ القطعي لعدم الصحة:

ويكون في الحالتين الآتىتين:

أ- إذا أبلغ عن حادثة أياً كان نوعها وثبت من التحقيق أن الواقعه لم تحدث أصلًا .

ب- أن يحصل فعل ويتهم شخص بارتكابه ثم يثبت أن هذا الفعل من عمل المجنى عليه بقصد

اتهامه المتهم.

٢- الحفظ القطعي لعدم الجنائية:

ويكون في حالتي:

أ- وقوع فعل مادي تتوافر فيه بعض أركان الجريمة ولكن لعدم توفر باقي الأركان يخرج الفعل من عداد الجرائم المعقاب عليها.

ب- الحفظ في حالة الدفاع الشرعي عن النفس أو المال.

٣- الحفظ لامتناع العقاب:

ويكون في الأحوال الآتية:

حفظ قضايا المبلغين في جرائم الاتفاق الجنائي أو الرشوة أو الإعانة على الفرار من وجه القضاء.

٤- الحفظ لعدم جواز رفع الدعوى:

كالحالة المنصوص عليها في المادة ٦٤ عقوبات وهي حالة الصغار الذين لا تزيد أعمارهم عن سبع سنوات.

٥- الحفظ لسقوط الحق في إقامة الدعوى لانقضاء الدعوى العمومية بمضي المدة.

٦- الحفظ لانقضاء الدعوى العمومية لوفاة المتهم.

٧- الحفظ لعدم الأهمية:

وهذا النوع من الحفظ لا يعرفه القانون، وإنما جرى به العرف واتخذت منه النيابة أداة لعدم السير في الدعوى حتى في حالة ثبوتها بسبب الظروف المحيطة بالدعوى.

٨- الحفظ اكتفاء بالمحاكمة التأديبية:

ويرد في الأحوال التي يكون فيها المتهم موظفاً أو قائماً بوظيفة عمومية وخاضعاً لنظام تأديبي خاص، وترى سلطات التحقيق اكتفاء بطلب المحاكمة التأديبية أو العسكرية، فإذا تمت المحاكمة، ورأى النيابة في العقوبة الموقعة على المتهم ما يكفي في نظرها لعدم السير في الدعوى حفظتها.

ويلاحظ القارئ الكريم أن لاسبيل لإلغاء الحفظ القطعي عن طريق جهود رجال الأمن.

وعلى ذلك فإن الذي يتبقى مجالاً للنشاط هو الحفظ المؤقت، إما لعدم معرفة الفاعل، وإما لعدم كفاية الأدلة (٢).

وحالتا الحفظ المؤقت تمثلان بطبيعة الحال نوعاً من المؤاخذة أو الاتهام بالتصir ضد أجهزة المكافحة، فعدم معرفة الفاعل يعني أن تقيد القضية ضد مجهول يبقى طليقاً حرّاً قد يمارس نشاطه الاجرامي حتى يقبض عليه ويدان، وقد لا يقبض عليه فيبقى حرّاً وقد أفلت بجريمه.

أما عدم كفاية الأدلة فيعني تراخي أجهزة المكافحة وتصirها في تقديم الأدلة الجيدة التي تؤكد ارتكاب المتهم للجريمة التي اتهم بارتكابها، ومن ثم فإن النيابة لا تجد مناصاً من إخلاء سبيله وتصدر قرارها بحفظ القضية وعدم تقديمها للمحكمة.

من هنا كان (الحفظ المؤقت) هو المعيار الأساسي والقانوني لحسن أداء جهاز الأمن أو سوئه . وتكشف تقارير الأمن العام التي تم فحصها في هذه الدراسة عن تراوح نسب حفظ القضايا في الفترة ١٩٥٢ - ١٩٦٣ بين ٣٥ - ٤٧٪ وهي نسبة عالية تكشف عن ضعف جهاز الأمن وتراجع قدراته في عمليات تقوية الأدلة ضد المتهمين لإيقاع النيابة بتحريك الدعاوى ضدهم .

كما ثبتت تقارير الأمن أيضاً أن نسب الحفظ بين عامي ١٩٦٤ - ١٩٧١ كانت تتراوح بين ٢٢ - ٣٧٪، وهي نسبة متوسطة في مجال تقييم أداء جهاز مكافحة الجريمة، لكنها تبين أن مستوى الأداء قد تحسن عن مستوى الأداء في الفترة ١٩٥٢ - ١٩٦٣ .

فإذا انتقلنا إلى الفترة ١٩٧٢ - ١٩٨١ فإننا نلاحظ انخفاض نسب الحفظ إلى ما بين ٢٠ - ١٢٪ مما يعني نجاح أجهزة الأمن في تقوية الأدلة ضد المجرمين وإحالة القضايا المتهمين فيها إلى المحاكم بعد تحقيقات النيابة .

أما في الفترة ١٩٨٢ وحتى عام ١٩٩٨ فإن نسب الحفظ تراوحت ما بين ١٣ - ٨٪ وهو انخفاض يكشف عن تطور قدرات جهاز الأمن في مجال الكشف الجنائي عن أسرار الحوادث وتقديم مرتكبيها إلى جهات التحقيق بأدلة قوية لاتملك هذه الجهات معها إلا إحالة مرتكبي الحوادث إلى القضاء مطالبة بتوفيق الجزاء الرادع عليهم (٢) .

لكن هذه القدرات التي أبدتها أجهزة الأمن في مجال تقليل نسبة الحفظ في الجنائيات ، لاتزال مع هذا نسبة .


فالفحص التصنيفي للجرائم المرتكبة في سنة، يكشف عن قصور في الأداء يؤدي إلى ارتفاع نسبة الحفظ في جرائم معينة. كذلك فإن نسب الحفظ قد ترتفع في محافظات معينة دون الأخرى مما يكشف عن قصور في الأداء لدى جهاز المكافحة في تلك المحافظة.

فأالشكل ١ (٧) على سبيل المثال يكشف عن ارتفاع نسبة الحفظ في الجنائيات عام ١٩٥٩ في محافظة القاهرة (٥٢٪، ٤٧٪) وأسيوط (٤٢٪) والأسكندرية (٤٢٪) والدقهلية (٥٣٪) والشرقية (٤١٪، ٤٣٪) وقنا (٥١٪) والقليوبية (٤٦٪) وكفر الشيخ (٣٦٪، ٥٢٪) والمنوفية (٤٤٪، ٥٨٪) والفيوم (٥٠٪). والدلالة التي تستشف من ذلك هي قصور الأداء الأمني عن الوفاء بمتطلبات الأمن في تلك المحافظات، الأمر الذي يتطلب اتخاذ قيادات أجهزة الأمن المحلية والمركزية الإجراءات المناسبة لتدارك هذا القصور.

شكل (١) (٧)

رسم بياني يمثل عدد الجنایات عموماً التي وقعت في كل جهة من الجمهورية العربية المتحدة (الإقليم الجنوبي)، وجملة المحفوظ منها خلال عام ١٩٥٩  
اصطلاحات:

اللون الأسود يرمز إلى إجمالي الجنایات  
اللون الرمادي يرمز إلى عدد قضایا الحفظ



المصدر: تقرير الأمن العام لعام ١٩٥٩

ويلاحظ أن نسبة الحفظ بصنف عامة كانت (٤٠٪)

أما في مجال التصنيف النوعي فقد أثبتت الشكل (٢) أن نسب الحفظ التصنيفي للجنایات في عام ١٩٦٣ كان كالتالي:-

- القتل العمد ٣٧٪ - الخطف ٢١٪ - السرقة والشروع فيها ٢٥٪ - الحريق العمد ٨٣٪ - اتلاف المزروعات ٨٠٪ - تسميم الماشية ٦٧٪ - الرشوة ٩٪ - الاختلاس ١٢٪ - تعطيل المواصلات السلكية ٧١٪ - تعطيل القطارات ٨٨٪ - جنایات أخرى ٤١٪ .











ويتبين من هذا التصنيف عجز جهاز الأمن في الكشف عن الفاعلين في الجنایات التي ارتفعت فيها نسب الحفظ وهي (الحريق العمد - اتلاف المزروعات - تسميم الماشية - تعطيل المواصلات السلكية - تعطيل القطارات) .

فإذا لاحظنا أن هذه الأنواع من الجرائم هي مما يمكن أن يطلق عليه مسمى (جرائم المناطق غير الحضرية Rural Areas Crimes) ، فإننا يمكن أن نخلص إلى أن الأداء الأمني في الريف المصري كان أقل من المستوى المطلوب في عام ١٩٦٣ .

الشكل ٢ (٧)

رسم دائري يمثل نسبة المحفوظ من الجنایات مؤقتاً

نسبة المحفوظ من الجنایات مؤقتاً (اللون المظلل)  
والمحال للقضاء (اللون الأبيض) عام ١٩٦٣



المصدر تقرير الأمن العام سنة ١٩٦٣










شكل ٢ (٧)

رسم دائري يمثل نسبة  
المحفوظ من الجنائيات مؤقتاً  
والحال للقضاء خلال ١٩٧٥

المصدر: تقرير الأمن العام لعام

١٩٧٥م










اللون الأسود يرمز للجنائيات المحالة للقضاء  
اللون الأبيض يرمز للجنائيات المحفوظة مؤقتاً



تابع شكل ٣ (٧)

رسم دائري يمثل نسبة المحفوظ من الجنایات مؤتمناً والمحال للقضاء خلال ١٩٧٥

المصدر: تقرير الأمن العام لعام ١٩٧٥



ويلاحظ أن نسبة الحفظ بصفة عامة كانت ٣٧٪ (٥)

أما في عام ١٩٧٥ فقد كانت نسبة المحفوظ في الجنایات وفق الشكل ٢ (٧) كالتالي:-

- قتل عمد ١٣٪ - ضرب أفضى إلى موت ٩٪ - ضرب أحده عاهة ٥٪ - خطف (لا يوجد حفظ)
- هتك عرض واغتصاب ١٠٪ - تهديد ٨٥٪ - سرقة ١٤٪ - حريق عمد ٥٣٪ - تسميم الماشية ٥٠٪
- إتلاف المزروعات ٧٩٪ - اختلاس ٢٧٪ - رشوة ٥٪ - تزوير الأوراق الرسمية ١٢٪ - تزوير الأوراق المالية ٢٥٪ - تزييف المسكوكات (لا يوجد حفظ) - تعريض وسائل النقل للخطر أو تعطيلها ١٠٠٪
- عود (لا حفظ) مقاومة سلطات وتجمهر ٢٪ - جنایات أخرى ١٦٪ .

ومرة أخرى يكشف الشكل (٣) عن عجز أجهزة الأمن في الريف عن ملاحقة الجريمة وضبط الفاعلين في جرائم ذات أثر مباشر على الاقتصاد الزراعي (تسميم الماشية - إتلاف المزروعات - الحرائق).

ولainبني التقليل من خطورة جنایة (تعريض وسائل النقل للخطر وتعطيلها) - فحادث قطار كفر الدوار في ١٩٩٨/١٠/١٩ قد نتج عنه مصرع ٥١ قتيلاً، ١٤٧ جريحاً - وقدرت الخسائر بحوالى مليون و٣٨٨ ألف جنيه. ولقد كان السبب الشائع في الحادث هو عبث مجھول بقطعة محورية (الجزرة) تدفع الهواء داخل العجلات لکبحها (٦).


ويلاحظ أن نسبة الحفظ في جنایة تعريض وسائل النقل للخطر أو تعطيلها في عام ١٩٧٥ بلغت ١٠٠٪ أي أن أحداً لم يضبط على الاطلاق، بمعنى أن قدرات جهاز المكافحة قد قصرت عن معرفة الفاعل وتقديمه للنيابة ، الأمر الذي لم تجد معه النيابة معه بدا من حفظ القضية لعدم كفاية الأدلة أو عدم معرفة الفاعل.

ولما كان الدور الأساسي لجهاز الأمن هو جمع الأدلة ضد المتهم وقويتهما، فإن معنى الحفظ لعدم كفاية الأدلة ، أو الحفظ لعدم معرفة الفاعل يعني أن هذا الجهاز قد فشل في أداء مهمته (٧).










وفشل الجهاز الأمني في أداء مهمته يوجد نوعاً من القلق النفسي لدى المواطنين ونوعاً من عدم الثقة بالجهاز الموكل إليه ضبط الجريمة وتقديم المتهمين للعدالة.



ولعل الكثير من المواطنين لايزالون يذكرون جريمة قتل الصحافي البريطاني William Holden في أحد أحياء مدينة نصر عام ١٩٧٢ وعدم معرفة قاتله، وحادث قتل المخرج السينمائي نيازي مصطفى في عام ١٩٨٧ وعدم معرفة قاتله حتى الآن، وحادث قتل التاجر جبران في عام ١٩٩١ وعدم معرفة قاتله حتى الآن، وأخيراً حادث سرقة (الونش) في عام ١٩٨٨ وعدم معرفة قاتله، وماصاحب ذلك من نقاش لجهاز الأمن تمثل في كم غير قليل من النكات التي تداولها الناس حول هذا الموضوع.

ويأتي الشكل (٤) ليبين أن نسبة الحفظ في جنایة إتلاف المزروعات في عام ١٩٨١ قد بلغت ٧١٪، والحريق العمد ٥٠٪ ، والتهديد ٨٦٪ ، وهو مايؤكّد صحة ما خلصنا إليه من أن حفظ الأمن في الريف ليس على المستوى، وأن الأداء الأمني في هذا الجزء من البلاد الذي يشكل المساحة الأكبر من الكثافة السكانية، به بعض أشكال القصور.








شكل ٤ (٧) : نسبة المحفوظة من الجنایات مؤقتاً والمحال للقضاء خلال عام ١٩٨١





تابع شكل ٤ (٧) : نسبة المحفوظ من الجنائيات مؤقتاً والمحال للقضاء خلال عام ١٩٨١



وقد شرعت وزارة الداخلية في تنفيذ نظام لتقدير حالة الأمن العام وذلك عن طريق تصميم نموذج لبحث حالة الأمن العام بهدف إعطاء صورة صحيحة واضحة عن حالة الأمن في المراكز والأقسام، ويقيس في نفس الوقت جهود رجال الأمن في مجال الجريمة إما بمنعها قبل وقوعها أو ضبطها بعد أن تقع (الشكل ٥) (٧).

**شكل ٥ (٧)**

نظام العمل ونتائج بحثها									
الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة
الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة
الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة
الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة
الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة
الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة
الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة
الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة
الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة
الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة
الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة

مقدمة الأمان العام									
الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة
الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة
الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة
الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة
الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة
الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة
الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة
الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة
الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة
الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة
الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة	الجهة

المصدر: تقرير الأمن العام لعام ١٩٥١

كان هذا النظام الذي بدأ في تنفيذه في عام ١٩٥٨ يعتمد أساساً على

نموذج (نموذج بحث حالة الأمن العام) يتضمن أربعة أقسام:

- القسم الأول - في الجرائم التي تهدد الأمن العام ونتائج بحثها.
- القسم الثاني - في الوسائل التي تؤدي إلى صيانة الأمن وتتنفيذ الأحكام.
- القسم الثالث - في مجهودات الصلح في الخصومات التي نتج عنها إخلال بالأمن العام.
- القسم الرابع - في بحث حالة الأمن العام في القسم أو المركز أو البندر.
- تقوم الجهود في القسمين الأولين على أساس ما أحيل من الجرائم التي وقعت وتهدد الأمن العام تهديداً خطيراً وهي:-

  - أ) جنایات القتل والشروع فيه (دون جنایات الانتحار وقتل القطاء).
  - ب) جنایات الضرب المفضي إلى الموت .
  - ج) جنایات السرقة والشرع فيها (دون سرقات الأسلال)
  - د) جنایات الحريق العمد
  - هـ) جنایات سرقات الكابلات وألأسلاك وتعطيل المواصلات عمدأ.

و) جنایات الخطف في المديريات ويتقابلها جنح سرقات السيارات في المحافظات والبنادر.

ز) جنایات إتلاف المزروعات في المديريات ويتقابلها جنح سرقات

## المتاجر وال محلات في المحافظات والبنادر.

ح) جنایات تسميم الماشية في المديريات و يقابلها جنح سرقات المنازل في المحافظات والبنادر.  
ط) جنایات تعطيل المواصلات في المديريات و يقابلها جنح النشل الذي يزيد فيه المسروق على ١٠٠ جنيه في المحافظة والبندر.

وكان أساس التقدير تقويم كل ١٪ مما يحال من القضايا بخمس درجات. وعلى هذا فإن النهاية القصوى تكون ٥٠٠ درجة.

## - القسم الثاني الخاص بالإجراءات المانعة من وقوع الجرائم:-

الحملات التفتيشية وضبط الأسلحة غير المرخص بها وضبط المواد المخدرة وضبط المحكوم عليهم والمتهمين في جنایات، وأسس تقييم درجاتها تكون كالتالي

### ١- بالنسبة للمتهمين في جنایات الهاربين:

يكون على أساس حساب نسبة من لم يضبطوا إلى المجموع الكلي وتقيد هذه القيمة بالناقص (-) وتخصم درجاتها من التقدير العام. بمعنى إنه إذا كان لدى مركز من المراكز ١٠٠ متهم طلب جهات الاختصاص ضبطهم ، وضبط منهم ٤٠ وتبقي ٦٠ فإن درجة التقدير تكون -٦٠ .

### ٢- ضبط المخدرات والأسلحة:

يقارن عدد ما ضبط من قضايا المخدرات في السنتين و تستخرج الزيادة أو النقص، ثم تنسحب إلى العام السابق، وهكذا الحال بالنسبة للأسلحة، ثم تجمع الزوائد والنواقص في الفقرتين (١) و(٢) ويقسم الناتج على (٣).

### ٣- بالنسبة للمحكوم عليهم:

يكون التقييم حسب الأساس السابقة ثم يجمع متوسط النسب للثلاث حالات السابقة بالإضافة إلى نسبة المحكوم عليهم ثم يؤخذ المتوسط ويضرب في واحد (١) فيكون الناتج هو التقدير للقسم الثاني من النموذج.

يكون التقدير (ممتاز) لمن حاز أكثر من ٤٠٠ درجة.

يكون التقدير (جيد) لمن حاز أكثر من ٣٠١ إلى ٤٠٠ درجة

يكون التقدير (متوسط) لمن حاز ٢٠١ إلى ٣٠٠ درجة

يكون التقدير (ضعيف) لمن حاز أقل من ٢٠٠ درجة (٨).

ويستفاد من تقرير الأمن العام في عام ١٩٥٩ - وهو العام التالي لتطبيق نظام التقييم هذا أن المراكز التي حصلت على (درجة ممتاز) كانت :

- مركز ببا - قسم الزيتون - قسم أول المنصورة - قسم الساحل - قسم الجمرك - مركز البرلس

- قسم المناخ - مركز الواسطى - قسم الخليفة - مركز الفشن - قسم مينا البصل - مركز سنورس -  
مركز العياط - مركز المنشأة - قسم روض الفرج - مركز مغاغة - قسم كرموز - مركز الدلنجات -  
قسم الظاهر - مركز أولاد طوق شرق.

وتتمثل هذه المراكز ثلاثة مراكز في محافظة بن سويف - أربعة أقسام في محافظة القاهرة -  
قتساً واحداً في محافظة الدقهلية - ثلاثة أقسام في محافظة الإسكندرية - مركزين في محافظة  
البحيرة - قتساً واحداً في محافظة بورسعيد - مركزاً واحداً في محافظة الفيوم - مركزاً واحداً في  
محافظة الجيزة - مركزين في محافظة سوهاج .

أما ترتيب المحافظات وفق ما حصلت عليه أقسامها ومراكزها من تقديرات فكانت وفق الترتيب  
التنازلي الآتي: بنى سويف - سوهاج - القاهرة - المنيا - الجيزة - الفيوم - كفر الشيخ - أسيوط -  
الإسكندرية - القناة - المنوفية - قنا - دمياط - الدقهلية - البحيرة - الغربية - الشرقية - أسوان  
- السويس .

ويتبين من هذا العرض أن جهود أجهزة مكافحة الجريمة كانت عاجزة في محافظات:

أسوان - السويس - قنا - الغربية - المنوفية - القليوبية - دمياط - أسيوط - كفر الشيخ .

كذلك فقد تبين أن أغلب المحافظات حازت على تقدير متوسط (٢٠١ - ٣٠٠ درجة)، ولم تحصل أي  
محافظة على تقدير ممتاز (أكثر من ٤٠٠ درجة)

وكان تقدير حالة الأمن العام في البلاد في عام ١٩٥٩ وفقاً لنظام التقييم السابق الإشارة إليه  
(متوسط) <sup>(٩)</sup>.

ويلاحظ أن التقييم المشار إليه قد اعتمد (إحالة القضايا) إلى المحاكم معياراً للتقييم فيما يخص  
الجرائم التي تهدد الأمن العام وهي جنایات القتل والشروع فيه (دون جنایات الإنتحار وقتل القطة) -  
جنایات الضرب المفضي إلى الموت - جنایات السرقة والشروع فيها (دون سرقات الأسلال) - جنایات  
الحريق العمد - جنایات سرقات الكابلات والأسلال وتعطيل المواصلات عمداً - جنایات الخطف -  
جنایات إتلاف المزروعات - جنایات تسميم الماشية - جنایات تعطيل المواصلات

غير أنه لأغراض توحيد المعاير قابل بعض الجنایات التي تتركز في المناطق الريفية ببعض الجنب  
التي تحدث في المناطق الحضرية، فكانت هذه المقابلة كالأتي:-

- جنایات الخطف في المديريات (ريف) = جنح سرقات السيارات في المحافظات (حضر)

- جنایات إتلاف المزروعات في المديريات (ريف) = جنح سرقات المتاجر والمحال في المحافظات  
(حضر)

- جنایات تسميم الماشية في المديريات (ريف) = جنح سرقات المنازل في المحافظات (حضر)

- جنایات تعطيل المواصلات في المديريات (ريف) = جنج النشل الذى تزيد فيه المسروقات عن ١٠٠ جنية في المحافظات (حضر)

ولست أفهم في الواقع كيفية مقاولة هذه الجنایات (الريفية) بهذه الجنج الحضرية، ومعايير التسوية بينها ، بل أنى أتحير في كيفية تسوية جنایة خطف إنسان وهي من الجنایات التي تهدد الأمن العام تهديداً خطيراً بجنحة سرقة سيارة وهي من الجنج الهمامة، وكيفية مساواة جنایة تعطيل المواصلات (قطع الخطوط الحديدية - إخراج قطار عن القضبان وما يصاحبه من خسائر بشرية وإصابات وخسائر مادية) بجنحة نشل تزيد قيمة المسروقات منها عن ١٠٠ جنيه، وكيف تتساوى جنایة تسميم ماشية (ولتكن قطبيعاً من الأبقار أو الجاموس أو الأغنام) بجنحة سرقة منزل ( تكون المسروقات فيه جهاز راديو أو بعض الملابس)، وكيف تتساوى جنایة إتلاف مزروعات (عشرة أفدنة من زرعة قطناً) بجنحة سرقة متجر؟

على أنه فيما يبدو فقد عدل عن العمل بهذا النظام فيما بعد، حيث لم أجده في تقارير الأمن بعد عام ١٩٦٢ أي إشارة إلى نتائجه (١٠).

ولقد كان تقييم أداء جهاز مكافحة الجريمة وفق معيار (الحفظ المؤقت) هو أنساب معايير التقييم، فهو من ناحية، تقييم نزهه صادر عن جهة لا يرقى للشك إلى حيادتها، ومن ناحية أخرى هو تقييم لا يمكن المجادلة في أسبابه ونتائجـه، علاوة على أن جهة النيابة تمنـح من خلال نظام (الحفظ المؤقت) جهاز المكافحة الوقت الكافي للبحث والتحري حتى إذا استطاع توفير الأدلة التي تبرر إعادة التحقيق، تقدم إلى جهة النيابة بأسبابه التي تعيد معها النيابة تحقيقـاتها من جديد.

غير أنه من المؤسف فإن تقارير الأمن العام توقفت في عامي ١٩٩٤ و١٩٩٥ عن تقديم جداول الجنایات المبلغـة خلال السنة ونسبة ماحفظـ منها مقارنة بالسنة السابقة)، وكانت هذه الجداول تساعد إلى درجة كبيرة على التعرف على شكل أداء جهاز مكافحة الجريمة ومدى توفيقـه في دوره هذا، وبالتالي إمكان تقييم أدائه (١١).

وقد اضطررت إلى الأخذ ببيانات الجداول التي تبين إجمالي الجنایات المبلغـ عنها وعدد الجنایات المقيدة ضد مجهول، ثم استخراج النسبة منها (عدد الجنایات المقيدة ضد مجهول ÷ إجمالي الجنایات المبلغـ عنها × ١٠٠) لكي أحصل على نسبة الحفظ في السنوات ١٩٩٤ - ١٩٩٥ .

لكتـي أتعـرف أن النـتائج لا يمكن أن تكون دقيقة.

وفي هذا المقام فإبني لست أفهم السـر في حجب هذه المعلومـة الـهمامة (الجنـایات ونـسبة ماحفـظـ منها مقارنة بالـنـسبة السابقة) في تقارـير الأمـن العامـ لـعامـي ١٩٩٤ أو ١٩٩٥ ، اللـهم إلا إذا كان المقصـود هو إخفـاء نـسبـ الحـفـظـ العـالـيةـ فيـ هـذـاـ النـوعـ منـ الجـرـائمـ التيـ تـهدـدـ الأمـنـ العـامـ تـهـديـداـ خـطـيرـاـ، وهو مـسـلـكـ يـمـاثـلـ المـسـلـكـ الذـيـ تمـ اـتـخـاذـهـ مـنـذـ عـامـ ١٩٦٢ـ باـسـتـبعـادـ جـنـايـاتـ (إـحـراـزـ المـخـدرـاتـ وـالـاتـجـارـ بـهـاـ)ـ جـنـايـاتـ اـحـراـزـ الأـسـلـحـةـ وـالـمـفـرـقـعـاتـ وـاسـتـعـماـلـهـاـ)ـ جـنـايـاتـ قـتـلـ الأـطـفـالـ مـجـهـوليـ النـسـبـ)ـ جـنـايـاتـ


السرقة المضبوطة في أكمنة أعدتها الشرطة - جنایات سرقة الأسلاك والكابلات التليفونية والتلفرافية ) . وكلاهما (أي المسلكين) يشكلان نية متعمدة لحجب حقيقة حالة الأمن العام من ناحية، ومدى نجاح جهاز الأمن في السيطرة على الجريمة في البلاد من ناحية أخرى، ولا فليقل لي أحد سبباً وحيداً مقنعاً لحجب نسب الحفظ في الجنایات في هذين العامين.

وحتى أحصل على إجابة شافية لسؤالي فسأعتبر أن جهاز الأمن قد شاب أداؤه في مجال السيطرة على الجريمة في عامي ١٩٩٤ و ١٩٩٥ نوع من القصور، بدليل إهمام قطاع مصلحة الأمن العام عن نشر نسب الحفظ في الجنایات التي تشكل تهديداً خطيراً للأمن العام، وتبقى حقيقة حالة الأمن العام في مصر محل تساؤل.

هوامش الفصل السابع



الفصل السادس



الظواهر الإجرامية في مصر



تعد الزيادة الطارئة أو غير المألوفة في معدلات جريمة بذاتها في مجتمع معين في زمن محدد..... وكذا الانخفاض المفاجئ أو زوال حالات الإجرام، من قبيل الظواهر الإجرامية التي يتعين بحثها للوقوف على أسبابها.. فالظاهرة إذن غير خاضعة لراية أحد، وإنما تخضع لقانون السببية الذي يحكمها من تلقاء ذاته<sup>(١)</sup>.

والظاهرة الإجرامية بالمفهوم العلمي تقوم على أساس عناصر محددة هي:-

١- أن تتوالى الأحداث المكونة للظاهرة أو تنتشر.

٢- أن يكون ذلك التوالي أو الانتشار خلال فترة طويلة من الزمان.

٣- أن يكتب الثبات لهذا التوالي أو الانتشار.

٤- أن تكون هذه الأحداث على غير المعتمد أو المألوف<sup>(٢)</sup>.

والراصد للجريمة في مصر يستطيع أن يلحظ العناصر الثلاثة الأولى من عناصر الظاهرة الإجرامية في الكثير من الجرائم الواردة بالاحصاءات الجنائية، كالقتل على سبيل المثال. ففي هذه الجريمة يتواجد عنصر توالي الحوادث بصورة مفرزة، وهذا التوالي يأخذ زمناً طويلاً دون توقف، كما أن هذا التوالي ثابت.

جدول ١ (٨) جنائيات القتل المبلغ عنها من سنة ١٩٥٢ إلى سنة ١٩٩٨ (٣)

العدد	السنة										
٨٢٤	١٩٩٢	٦٣٢	١٩٨٢	١٢٢٩	١٩٧٢	١٥٤٣	١٩٦٢	٢٣٠٢	١٩٥٢		
٨٤٣	١٩٩٣	٦١٥	١٩٨٣	١٢٤١	١٩٧٣	١٢٤٠	١٩٦٣	٢٤٥٢	١٩٥٣		
٧٩٧	١٩٩٤	٧٠٣	١٩٨٤	١٢٦١	١٩٧٤	١٢٠٤	١٩٦٤	٢٥٣٨	١٩٥٤		
٨٤٣	١٩٩٥	٧٦١	١٩٨٥	١٢٨٩	١٩٧٥	١٢٧٤	١٩٦٥	٢٢٨٥	١٩٥٥		
٧٥٧	١٩٩٦	٧٧٥	١٩٨٦	١٣٤٨	١٩٧٦	١١٦٤	١٩٦٦	٢٤٠٥	١٩٥٦		
٧١٧	١٩٩٧	٨٤١	١٩٨٧	١٣٥٣	١٩٧٧	١١٧٤	١٩٦٧	٢٢٧٢٩	١٩٥٧		
١٩٩٨	٧٨٤	١٩٨٨	١١٤٥	١٩٧٨	١٥٤٥	١٩٦٨	٢٨٣٤	١٩٥٨			
	٧٢٨	١٩٨٩	١٠٢٢	١٩٧٩	١٤٥١	١٩٦٩	٢٥٨٧	١٩٥٩			
	٨٣٩	١٩٩٠	٩١٤	١٩٨٠	١٢٢٤	١٩٧٠	٢٢٦٢	١٩٦٠			
	٨٥٩	١٩٩١	٧٧٢	١٩٨١	١٢٢٠	١٩٧١	٢١٣٢	١٩٦١			

وكذلك الأمر بالنسبة لجنایات الضرب المفضي للموت والاختلاس والرشوة.

لكن العنصر الفائز في هذه الجرائم هو عنصر الغرابة والمفاجأة. فجرائم القتل مهما حدثت فهي معتمدة ومتالوفة، ونفس الأمر ينطبق على جرائم كثيرة تدخل في عداد الجنایات التي تهدد الأمن العام تهديداً خطيراً. لكن عنصر عدم الاعتياد والصدمة هو العنصر الفائز في هذه الجرائم.  
(أن تكون هذه الأحداث على غير العتاد أو المألوف)، هذا هو العنصر الذي إذا توفر مع العناصر الثلاثة الأخرى، فإننا تكون أمام ظاهرة إجرامية.

فهل نحن أمام ظاهرة إجرامية في بلادنا في هذه الأيام؟ - سأبدأ بهذه المجموعة من الحوادث .

- في يوم ١٠/٣/١٩٩٩ وبينما كانت (.....) المدرس المساعد بإحدى الجامعات المصرية تقف عند إحدى نواصي شارع فيصل بالهرم، ركبت سيارة ميكروباص إلى التحرير . بعد قليل انحرف قائد السيارة إلى منطقة نائية حيث اغتصبها وشريكان له . وفي سبتمبر ١٩٩٩ قضت محكمة الجنایات بمعاقبة المغتصب (.....) بالإعدام شنقاً، ومعاقبة أحد شريكه بالأشغال الشاقة المؤبدة، ومعاقبة الثالث (حدث) بالسجن مدة خمس سنوات (٤).

- في أحد أيام شهر نوفمبر ١٩٩٩ اختطف تاجر بوكالة البليح جartner المحاسبة بإحدى الشركات وتوجه بها إلى منطقة مهجورة بالمعادي الجديدة واغتصبها داخل سيارته وبمساعدة صديق له هدد المجنى عليها بمطواة وألقاها على جانب الطريق وهربا . تمكنت أجهزة الأمن من القبض على التاجر وقدم للنيابة التي وجهت له تهمتي الخطف والاغتصاب (٥).

- في أحد أيام شهر مايو ١٩٩٩ وبينما كانت (.....) سن ١٦ سنة طالبة بالثانوي تقف بأحد شوارع أمبابة لانتظار سيارة ميكروباص لتوصيلها إلى مسكنها فوجئت بشخص يقترب منها وادعى أنه ضابط بمحاضر الآداب وطلب منها أن تتوجه معه إلى قسم أمبابة للكشف عنها، وأشار إلى سيارة ملاكي كانت تقف على جانب الطريق ودفع المجنى عليها في داخلها ثم توجه بها إلى منطقة مهجورة وقام ومن معه باغتصابها ثم تركاها حيث نقلها مواطن إلى المستشفى لإسعافها . تمكنت أجهزة الأمن من ضبط المتهمين (.....) سن ٢٨ و(.....) سن ٢٧ وأحيلوا إلى محكمة الجنایات التي قضت بمعاقبتهم بالأشغال الشاقة المؤبدة (٦).

- في يوم ٢٠/٩/١٩٩٩ اقتحم (.....) عاطل سن ١٧ سنة نجل حارس أحد العقارات بمنطقة النزهة شقة المجنى عليها القاطنة بالعقار الذي يحرسه والده لعلمه أنها بمفردها في الشقة، وأغلق الباب خلفه وطوقها مقيداً حرركتها وأخرج سكيناً من ملابسه وهددها واستولى على مبالغ مالية بحقبيتها ثم اقتادها تحت التهديد بالمطواة إلى غرفة نومها وخلع ملابسها عنوة ثم أوثق يديها وقدميها واعتدى عليها اعتداءً وحشياً ثم استولى على مشغولاتها الذهبية وفر هارباً - تم القبض على الجاني ووجهت له تهم هتك عرض أنثى بالقوة ومواقعتها بغير رضاها والسرقة بالاكراه والاستيلاء على المسروقات وإحرازه سكيناً وشفرة حلاقة (٧) .

- أصدرت محكمة جنایات الجيزة حكمها في قضية الذئاب البشرية المتهمين باغتصاب ربة منزل بمدينة ٦ أكتوبر، وعاقبت المتهم الأول غيابياً بالأشغال الشاقة ١٠ سنوات، كما قضت بمعاقبة باقي المتهمين (عمال) بالحبس (٨).

- في أحد أيام شهر يناير ١٩٩٩ قام ٧ أشخاص بخطف فتاة متختلفة عقلياً داخل سيارة ميكروباص واغتصبواها بمنطقة مهجورة تحت تهديد السلاح الأبيض ثم قتلوها - تم القبض على المتهمين واعترفوا بجريمتهم (٩).

- في أحد أيام شهر يوليو ١٩٩٩ اقتحم ثلاثة ذئاب بشرية منزل عامل (٤١ سنة) ليلاً بقرية محلة مرحوم التابعة لمركز طنطا وخطفوا زوجته (٢٢ عاماً) تحت تهديد السنج والمطاوي، وعندما حاول زوجها الدفاع عنها طعنه أحدهم بسنجة مما أدى إلى إصابته، وحملوا الزوجة وتوجهوا بها إلى مقابر القرية وتناوبوا اغتصابها بالإكراه - قررت محكمة جنایات طنطا بجلسة ١٩٩٩/١١/٣ إحالة المتهمين جميعاً إلى فضيلة المفتى.

- في أول أيام عيد الفطر في يناير ١٩٩٩ خطف (.....) فتاة (١٩ سنة) أثناء توجهها إلى عملها بصفط اللbn بمنطقة بولاق الدكروز وأصطحبها إلى عقار تحت الإنشاء بالقرب من الزراعات بالمنطقة حيث قام باغتصابها، ودعا أصدقائه لواقعتها أيضاً (٦ أشخاص)، فتناوبوا الاعتداء عليها لمدة ٣ أيام. وفي اليوم الأخير وأثناء قيام أحد المتهمين باغتصابها حاولت المجنى عليها الاستفادة فوضع يده فوق فمه وأنفها وكتم أنفاسها ثم تركها وغادر المكان.

وبعد مرور يومين عاد المتهمون إليها فوجدوها جثة هامدة. قررت النيابة إحالة المتهمين الستة وسبعين هارب إلى محكمة جنایات الجيزة بتهمة الخطف والاغتصاب والضرب المفضي للموت (١٠).

- في أحد أيام شهر نوفمبر ١٩٩٩ وأثناء سير (.....) إلى عملها بمدينة الحرفين بمدينة السلام استقلت إحدى السيارات الميكروباص المتوجهة إلى مدينة الحرفين، إلا أن السائق قام بتغيير خط سيره، وفوجئت الفتاة بثلاثة أشخاص كانوا يستقلون السيارة يهددونها بمطواه ويجرونها من ملابسها بالقوة ويعتدون عليها ثم فروا هاربين بعد أن أتموا جريمتهم - أدلت الفتاة المجنى عليها بأوصاف الجناة وتم عرض صور المسجلين جنائياً في جميع أنواع الجرائم حيث تبين أن أحد الجناة واسمه (.....) ١٨ سنة عامل والذي سبق ضبطه في ٣ قضايا شروع في سرقة قد اشتراك في الجريمة - بضبطه اعترف باشتراكه في الجريمة مع أصدقائه (.....) سائق ٣٠ سنة - (.....) عامل ١٨ سنة - (.....) ١٨ سنة، وأرشد عن أماكن وجودهم فتم القبض عليهم في عدة كمائن واعترفوا بارتكابهم الجريمة وأرشدوا عن المطواة المستخدمة في الحادث (١١).

هذه النماذج التي استقيتها من الصحف في شهر واحد تبين أن شيئاً غير مألوف أو معتاد يجري في الشارع المصري، يمثل تحولاً خطيراً في الإجرام المتمثل في جريمة الاغتصاب، وهي جريمة من الجرائم المركبة التي تثير الرأي العام وتسبب ردود أفعال واسعة النطاق بما تحدثه من تروع للنفوس

وقلق وعدم اطمئنان على أحوال الأمن العام، نتيجة ما يصاحبها من عنف، فضلاً عن اصطدامها بالقيم الدينية والتقاليد الاجتماعية المستقرة في المجتمع.

هنا نحن أمام ظاهرة إجرامية جديدة، توافرت فيها الشروط الأربعة الالزمة لقيام الظاهرة وخاصة العنصر الرابع (أن تكون هذه الأحداث على غير المعتاد أو المألف) .

جريمة الاغتصاب من جرائم الاعتداء على الحرية الشخصية، واغتصاب الأنثى فيها أو هتك عرضها دون رضاها يعد مساساً مباشراً بحريتها الشخصية واعتداء جسرياً على كرامتها وإنسانيتها.

عرف المشرع المصري جريمة الاغتصاب بأنها (موقعه أنثى بغير رضاها) وأفرد لها المواد ٢٨٨، ٢٩٠، ٢٩١ من قانون العقوبات، المعدلة بالقانون ٢١٤ لسنة ١٩٨٠ في شأن تعديل بعض أحكام قانون العقوبات.

في التحديد السابق لمفهوم جريمة الاغتصاب يتبيّن ضرورة توافر ركين في الجريمة (الركن المادي - والركن المعنوي) .

فاما الركن المادي فإنه يقوم على عنصرين هما: فعل الواقع وعدم الرضا. ويقصد بفعل الواقع، الوطء الطبيعي المؤثم أي الاتصال الجنسي التام الطبيعي بين رجل وامرأة، وذلك بإيلاج الجنيني عضو تذكيره في فرج الأنثى.

ومن ثم فلا يتحقق الواقع بمجرد العبث بالأعضاء التناسلية للأنثى الذي لا يبلغ حد الإيلاج حتى ولو انتهى الأمر إلى فض غشاء بكارتها.

أما العنصر الثاني من الركن المادي فيتمثل في عدم رضا الأنثى عن وقوعها، إذ في هذه الحالة يتحقق الاعتداء على الحرية الجنسية للمرأة.

ويتحقق عدم الرضا مادياً إذا أكرهت الأنثى على مواقعتها بفعل من أفعال العنف يقع على جسمها ويعطل مقاومتها، كما يتحقق معنويًا بإرغامها على قبول الاتصال الجنسي عن طريق تهديدها بشر أو أذى جسيم على نحو يشل إرادتها ويدفعها إلى الاستسلام.

كذلك فإن عدم الرضا يتحقق إذا كان الرضا مشوب بعيوب الارادة كالغش أو التدليس أو صدوره من مجنة أو صفيرة غير مميزة أو بالحيلة والخداع.

وأما الركن المعنوي فهو أن تتجه ارادة الجاني إلى وقوع المجنى عليها بغير رضاها عالماً بعدم مشروعية ما اقترفه من جرم، ولا عبرة بالبواعث على الجريمة - فهي إذن جريمة عمدية يتطلب لقيامتها توافر القصد الجنائي.

كان القانون يعاقب على اغتصاب الأنثى بالأشغال الشاقة المؤبدة أو المؤقتة. أما إذا كان الجناني من أصول المجنى عليها أو من المتولين تربيتها أو ملاحظتها أو من له سلطة عليها أو كان خادماً بالأجرة عندها أو عند من تقدم ذكرهم فإنه يعاقب بالأشغال الشاقة المؤبدة.

أثبت التطبيق العملي لنصوص المواد ٢٨٨، ٢٨٩، ٢٩٠ من قانون العقوبات عدم التناقض بين الجرائم والعقوبات الواردة بها، وعدم حدوث الردع كهدف تتوخاه السياسة العقابية وخاصة في حالة اقتران جريمة خطف الأنثى بجنائية مواقعتها بغير رضاها.

لذلك فإن المشرع اتجه في عام ١٩٨٠ إلى تشديد العقوبة على جريمة خطف الإناث التي تقترب باغتصابهن سواء كان الخطف من غير تحايل ولا إكراه أو كان بالتحايل أو بالإكراه فجعلها الإعدام وذلك بمقتضى القانون ٢١٤ لسنة ١٩٨٠ (١٢).

غير أن تشديد العقوبة في عام ١٩٨٠ لم يحدث الردع المطلوب ولم يقلل من حجم الجريمة. وفوق ذلك فإن المادة ٢٩١ عقوبات كانت تعفى المغتصب وشريكه (إن وجد) من العقاب تماماً إذا تزوج بمن اغتصبها.

وخلال عامي ١٩٩٨ و ١٩٩٩ استشرت الجريمة في المجتمع وقدرتها بعض الصحف بعشرة آلاف حالة في السنة لا يبلغ إلا عن ٢٪ منها، وظهرت تحقیقات صحافية في أكثر من جريدة تناولت بإلغاء المادة ٢٩١ عقوبات باعتبارها فجوة في القانون يمكن أن يفلت منها أي مجرم اغتصب أنثى. وفي منتصف عام ١٩٩٩ ألغى العمل بهذه المادة ولم يعد من حق المجرم أن يفلت من العقاب بالزواج ممن اغتصبها.

لكن هل أوقف هذا قضية الاغتصاب؟

تقول التحقیقات الصحافية التي صدرت في صحف عام ١٩٩٩ إن عدد حالات الاغتصاب عشرة آلاف حالة كل عام بواقع ٢٧ جريمة اغتصاب في اليوم وبمعدل حالة اغتصاب كل ساعة تقريباً (١٣). وأنا أصدق ما جاء في هذه الصحف لسبب بسيط هو (إن نسبة كبيرة من الجرائم المرتكبة لا تعرف، وبعضها يعرف، ولكن لا يبلغ عنها، وبعضها يبلغ عنها، ولكنها قد لا تسجل رسمياً. ولكن تستعمل الجرائم المسجلة كصورة معتبرة عن الجرائم المرتكبة لابد أن نفترض أن معدل الجرائم المسجلة هو معدل الجرائم الحقيقي) (١٤).

هذا القول صادر عن أحد كبار ضباط الشرطة الذي عمل كوزير للداخلية في الفترة ١٩٦٢ - ١٩٦٥.

ومؤدي هذا القول إن الأعداد التي تسجل في ملفات الشرطة لهذه الجريمة لا تمثل الحقيقة - الحقيقة الظاهرة منذ الثمانينيات.

لقد بدأت ظاهرة اغتصاب الإناث تعلن عن نفسها في الثمانينيات، وهذا هو مادفع مركز بحوث الشرطة إلى إصدار دراسته عن هذه الظاهرة.

لكنه لم يعن في كل عناصر القضية بأكثر من إنكار وجود الظاهرة فقال:

(إن المشرع المصري لم يشدد العقاب على هذه الجريمة باعتبارها ظاهرة إجرامية<sup>١٥</sup>، ولكن اتجه إلى تحقيق الفرض من العقوبة على وجه العموم إلى تحقيق الردع الخاص والردع العام على حد سواء، وهو أمر يتفيأه المشرع بالنسبة لكل الجرائم وليس لجريمة خطف الإناث واغتصابهن فقط) (١٦).

محاولة يائسة للالتفاف حول حقيقة تدخل المشرع في عام ١٩٨٠ لتنقيط العقوبة. أليس الردع هو الوسيلة التي يتخذها المشرع عندما يجد أن العقوبات القائمة غير كافية، وأن الجريمة قد استفحلا خطراً؟ كيف يقال إذن أن تشديد العقاب لم يكن بسبب تحول جريمة الاغتصاب إلى ظاهرة إجرامية؟

تقول الدراسة الصادرة عن مركز بحوث الشرطة أن جريمة خطف واغتصاب الإناث لا تشكل ظاهرة إجرامية بالمعنى المحدد لهذا المصطلح<sup>١٧</sup> وفقاً لما أنت به التحليلات الاحصائية من نزول وصعود لجنایات هتك العرض والاغتصاب الواردة بتقارير الأمن العام، ثم قدمت جدولًا صغيراً لهذه الجريمة عن الفترة ١٩٨٢ - ١٩٨٦ كالتالي:-

السنة	١٩٨٦	١٩٨٥	١٩٨٤	١٩٨٣	١٩٨٢
عدد	١٦٤	١٩٣	١٨٩	١٦١	١٥٣

ومن الواضح أن الأعداد الواردة في هذا الجدول الذي قدمته الدراسة القاصرة على خمس سنوات فقط كانت تشير إلى ذلك الثبات في التوالي الذي يمثل العنصر الثالث من عناصر الظاهرة الإجرامية، باستثناء السنة الأخيرة فقط، فهي ١٥٣ ثم ١٨٩ ثم ١٦١ ثم ١٩٣ ثم جنایة اغتصاب - أليس هذا ثباتاً في التوالي؟

ثم من الذي قال إن رصد ظاهرة إجرامية يشترط في أحد عناصرها (توالي الأحداث المكونة للظاهرة) و(أن يكون ذلك التوالي خلال فترة طويلة من الزمان) و(أن يكتب لهذا التوالي الثبات)، أقول من الذي قال إن سنوات خمساً من عمر الظاهرة تمثل الفترة الطويلة من الزمان المطلوبة لعنصر التوالي الذي يشكل أساس وجود الظاهرة أو عدمه؟

إن تقارير الأمن العام التي احتوتها دراسة مركز بحوث الشرطة تضيف إلى ماجاء في الجدول الصغير الذي احتوته الدراسة مايلي:-

- ٢٠٠ جنایة هتك عرض واغتصاب عام ١٩٨٧
- ١٨٩ جنایة هتك عرض واغتصاب عام ١٩٨٨
- ١٩٩ جنایة هتك عرض واغتصاب عام ١٩٨٩
- ١٩٠ جنایة هتك عرض واغتصاب عام ١٩٩٠
- ١٦٤ جنایة هتك عرض واغتصاب عام ١٩٩١

- |     |                                      |
|-----|--------------------------------------|
| ١٧٥ | جنائية هتك عرض واغتصاب عام ١٩٩٢      |
| ١٦٢ | جنائية هتك عرض واغتصاب عام ١٩٩٣      |
| ٢٠٣ | جنائية هتك عرض واغتصاب عام ١٩٩٤      |
| ١٧٩ | جنائية هتك عرض واغتصاب عام ١٩٩٥      |
| ٢٠٢ | جنائية هتك عرض واغتصاب عام ١٩٩٦      |
| ٢٠٠ | جنائية هتك عرض واغتصاب عام ١٩٩٧      |
| ١٩٧ | جنائية هتك عرض واغتصاب عام ١٩٩٨ (١٨) |

الا يكفي لكي نقول بوجود الظاهرة الاجرامية أن تسجل تقارير الامن العام ارتفاعاً في هذه الجريمة بلغ ٢٠٠ جنائية في عام ١٩٨٧ بعد أن كان ١٦٤ جنائية في العام السابق، و ١٩٩ جنائية في عام ١٩٨٩ بعد أن كان ١٨٩ جنائية في العام السابق، و ٢٠٢ جنائية في عام ١٩٩٤ بعد أن كان ١٦٢ جنائية في العام السابق، و ٢٠٢ جنائية في عام ١٩٩٦ بعد أن كان ١٧٩ جنائية في العام السابق<sup>٦</sup>

الا يكفي أن يتدخل المشرع في عام ١٩٨٠ ليجعل من عقوبة خطف الأئم المقتربن باغتصابها بالإعدام؛ لكي نقول بوجود ظاهرة إجرامية جديدة اسمها الاغتصاب<sup>٧</sup>

الا يكفي أن يتدخل السيد الرئيس شخصياً في مايو ١٩٩٩ فيرسل إلى مجلس الوزراء مشروع قانون بتجميد العمل بال المادة ٢٩١ تمهدأً لمناقشتها في مجلس الشعب من أجل إلغائهما<sup>(١٩)</sup>، الا يكفي ذلك لكي نقول بوجود ظاهرة إجرامية اسمها الاغتصاب في بلادنا<sup>٨</sup>

ان كل مافعله جهاز الأمن رداً على الظاهرة هو القول بأن (من المرجح زوال هذه الزيادة في الجريمة قياساً على مسار الجريمة في السنوات السابقة) <sup>(٢٠)</sup>.

إن الاغتصاب يشكل ظاهرة إجرامية في المجتمع المصري رغم ما أثبتته تقارير مصلحة الأمن العام من محدودية حجم هذه الجريمة. والحجم الذي قدمته تقارير الامن العام لهذه الجرائم ليس هو العدد الحتيقي لها بالتأكيد، فهو لا يمثل في أحسن الفروض إلا الحالات التي تم الإبلاغ عنها، ومن المؤكد أن هناك أضعاف هذا العدد من جرائم الاغتصاب لم يتم الإبلاغ عنها نظراً لحساسية الموضوع أو خوف الضحية من الفضيحة أو نقص الدليل أو الخوف من المثول أمام جهات التحقيق وساحات القضاء، أو لتجنب العذاب النفسي المصاحب لها... لذلك فإن الضحية تطوي أحزانها على نفسها وتختبر آلامها بمفردها<sup>(٢١)</sup>.

لقد أثبتت الدراسات التي أجريت على جريمة الاغتصاب أن أسبابها ودوافعها متعددة، فمنها ما يتعلق بشخص الجاني، ومنها ما يتصل بالعوامل الاجتماعية، ومنها ما يتصل بالسياسات التشريعية والقضائية.

ففيما يتعلق بشخص الجاني فيمكن القول إن العوامل الجنسية والتفسية والعقلية والاجتماعية تتفاعل معًا مجتمعة لتقديم شخصية الجاني المركبة.

فالانحراف الجنسي قد يأتي بتغيرات تطرأ على السير السوي للنمو الجنسي عند الجاني (أي قدرته على الجذب الجنسي)، وكذلك على الهدف الجنسي (أي الفعل الذي ترمي إليه الغريرة الجنسية).

ويرى بعض المشتغلين بالطب النفسي أن المفترض هو إنسان يميل إلى الشذوذ في علاقاته الجنسية ولديه نوع من الحرمان العاطفي يجعله فاقداً للعطاء العاطفي السوي.

ويرى آخرون أن أسباب الانحراف الجنسي عند المفترض ترجع إلى غياب التربية القائمة على العقل الصحيح كعدم توجيه الأبناء إلى الوظيفة الجنسية في الحياة، وعدم الاهتمام بتلبية حاجات الأبناء وحرمانهم من أن تكون لهم كيان اقتصادي واجتماعي.

ويرى فريق ثالث أن الدافع في الاغتصاب الجنسي قد يكون نتيجة الفشل في التوافق مع الجنس الآخر، أو انعدام التربية الجنسية أو نقصها، أو الكبت، وأن معظم الاعتداءات الجنسية تقع في الأسر المكبوطة جنسياً.

وفيما يتعلق بالأسباب الاجتماعية فإن تقليد المجتمعات الغربية في التحرر الزائد بما يتنافى مع قيم ومبادئ المجتمع، وانتشار الأفلام الجنسية وأفلام العنف، وتقلص دور الأسرة في التنشئة الاجتماعية والضبط الاجتماعي وإنعدام السلطة الأبوية، وتقلص دور المدرسة في التنشئة الاجتماعية كل هذه الأسباب لها أثر بالغ في جريمة الاغتصاب.

وتأتي السياسة التشريعية والقضائية كسبب لانتشار جريمة الاغتصاب، فعدم كفاية العقوبات المقررة لجريمة وبطء إجراءات المحاكمة قد تسهل للبعض ارتكاب جرائمهم<sup>(٢٢)</sup>.

ولسلوك الإناث وبعض أساليبهن في الحياة دور مؤثر في جريمة الاغتصاب، فقبول الخروج مع الرجال إلى دور الملاهي واصطحاب رجل إلى شقتها، وقبول شرب الكحوليات مع رجل، والارتباط بعلاقة غير شرعية مع رجل، واختيار الثياب التي تبرز ما ينبغي اختفاءه، والتغافل في التجمل، أسباب مباشرة لانتشار جريمة الاغتصاب. فلقد أثبتت الدراسات المتخصصة أن جاذبية الأنثى تلعب دوراً كبيراً في حدوث هذه الجريمة وأن نسبة الضحايا تكون أكبر بين الإناث الأكثر جاذبية - ولا شك أن العناصر السابقة مجتمعة تعتبر عناصر جاذبية أنثوية قوية تؤدي بأفكار قد تقود إلى ارتكاب جريمة الاغتصاب<sup>(٢٣)</sup>.

وللتربية والخطط الأمنية دور في تفشي ظاهرة الاغتصاب في مصر. فقد أكدت أغلب التحقيقات والدراسات أن ضعف الوجود الأمني في مناطق الحوادث التي وقعت فيها هذه الجرائم قد ساعد على ارتكابها.

فالآلية الجرائم من هذا النوع قد وقعت في مناطق نائية، وليلًا في أماكن مظلمة أو ذات إضاءة خفيفة. وقد قرر غالبية الجناة أنهم لم يضعوا في الاعتبار ضبطهم بمعرفة الشرطة لطمئنانهم لعدم

وجود أفرادها في منطقة ارتكاب الجريمة، كما أن غالبية المجنى عليهم أكدن أنه لم يتم إنقاذهن أثناء وقوع الحادث رغم استغاثتهم.

ويرى المواطن المصري أنه لا يشعر بالإحساس الكامل بالأمن في المناطق النائية والمترفة، وأن التوعيات المتوفرة من رجال الشرطة لا تساعد على الشعور الكامل بالأمن. كما رأى البعض أن عدد رجال الأمن غير كاف لتحقيق الأمان الذي يكفل توقف جريمة الاغتصاب أو التقليل منها<sup>(٢٤)</sup>.

إن لكل سبب من الأسباب الواردة في السطور السابقة دور في تزيين الفعل الاجرامي لمرتكب جريمة الاغتصاب... فالحرمان العاطفي... وانعدام أو نقص التربية الجنسية... ونوعية الرفاق... واضطرابات التشتتة في الأسرة والمدرسة... وعدم التوجيه... والاغتراب... وتأخر الزواج... والفشل في التوافق مع الجنس الآخر... وسوء الأحوال الاقتصادية... وكثرة المحظوظات المحظوظة... وجاذبية الأنثى وسلوكياتها الأخلاقية... وبعض أساليبها في الحياة... كل هذا قد يساهم بنسبة ما في ارتكاب الجريمة.

إلا أن البعض لديهم أسباب أخرى لهذه الجريمة يكون لها تأثير فعال يدفع مجرم الاغتصاب لارتكاب جريمته.

البطالة وما يترتب عليها من توافر وقت الفراغ، وانتشار المخدرات بأنواعها المختلفة<sup>(٢٥)</sup>.

ونحن نميل إلى دور المخدرات في ارتكاب جريمة الاغتصاب، بل ونظام هذا الدور إلى درجة كبيرة.

لقد أثبتت الدراسات والأبحاث التي أجريت في مصر والخارج أن معدلات الجرائم ترتفع مع بدء إدمان مخدر الهيروين وتتحفظ مع بدء الإقلاع عنه، وأن معدل الارتفاع في فترات الادمان يبلغ أربعة أمثال المعدل في فترات الإقلاع عنه.

في عام ١٩٩٥ أجرى (مصطفى سويف) بحثاً في الصلة بين تعاطي المخدرات والجريمة باعتبارها أحد أشكال السلوك المنحرف ، وقد أثبتت البحث وجود ارتباطات إيجابية بين ارتكاب جميع سلوكيات الانحراف بأنواعها التافهة والخطيرة، وأن جميع أنواع التعاطي للمواد النفسية مرتبطة ارتباطات إيجابية قوية مع جميع أشكال الانحراف. وانتهى (سويف) إلى الجزء بأن وجود التعاطي يزيد من احتمالات وجود الانحراف والجريمة.

ومادمنا في مجال الربط بين المخدر والجريمة فإن هناك سؤالاً يطرح نفسه:

هل المخدر هو السبب في ارتكاب الجريمة بحكم ماله من تأثير فارماكونولوجي؟

والإجابة على هذا السؤال تقتضي القول بأن الدراسات المتعلقة بالجرائم تصنفها إلى نوعين: جرائم عنف، وأخرى لاقتتن بالعنف. وتکاد تتفق جميع الدراسات على أن جرائم العنف ترتبط بإدمان الكحوليات والأفيون ومشتقاته كالهيرفين والهيرفين والمواد المنشطة وعلى رأسها الأمفيتامينات

والكواكب، كما أنها ترتبط بتعاطي المواد المحدثة للهلوسة مثل عقار L.S.D والقنب (٢٦).  
والاغتصاب جريمة من جرائم العنف دون جدال، بل والعنف الذي يصل إلى حد القتل.

#### إذن نحن أمام بطالة ومخدرات

بطالة تصل الآن إلى حوالي ١٠٪، ومخدرات تفرق الشارع المصري، فلماذا لا تتفاقم جريمة الاغتصاب لتصل إلى مستوى الظاهرة الاجرامية؟ إن جميع الفرص مهيأة لتفاقم هذه الجريمة، ليس هي فقط ولكن أغلب أنواع الجرائم.

انظر إلى الشباب وطلبة المدارس وماذا فعل (البانجو) فيهم، انظر إلى الذين قتلتهم المواد النفسية الهالوسيّة، تعال عند أي مدرسة أو معهد وتأمل ما يتركه الطلبة بعد انصرافهم - ستجد سريرات الحقن مبعثرة على الأرض بكميات لا يصدقها العقل!

انظر إلى كميات المخدرات التي تضبط لتعرف كيف تتدفق إلى مصر أضعاف هذه الكميات.

هل تعرف كم كيلو جراماً من الحشيش ضبطت في مصر على مدى الفترة موضوع الدراسة؟

هل تعرف كم طناً من الأفيون ضبط خلال الفترة موضوع الدراسة؟

هل تعرف عدد شجيرات البانجو التي ضبطت خلال الفترة موضوع الدراسة؟ وشجيرات الأفيون، وشجيرات الحشيش.

هل تعرف كميات السوائل المخدرة (التي تعطي بالحقن) التي ضبطت خلال الفترة موضوع الدراسة.

انظر إلى الجدول ولا تعليق لي:-

جدول ٢ (أ) بيان المخدرات المضبوطة في مصر خلال الفترة (١٩٥٢-١٩٩٨)

السنة	حشيش (كجم)	الأفيون (كجم)	هيدروين (كجم)	كوكايين (كجم)	ماريجوانا (كجم)	باتنجوال الشجرة	حشيش (شجرة)	مسائل مخدورة ٣
١٩٥٣	٣٦٤٥	-	-	-	-	-	-	-
١٩٥٤	٢٩٣١	-	-	-	-	-	-	-
١٩٥٥	٢٩٣٢	-	-	-	-	-	-	-
١٩٥٦	٤٧٣٣	-	-	-	-	-	-	-
١٩٥٧	٩٣٢٢	-	-	-	-	-	-	-
١٩٥٨	٢٨٠	-	-	-	-	-	-	-
١٩٥٩	-	-	-	-	-	-	-	-
١٩٦٠	١٤٦٦	-	-	-	-	-	-	-
١٩٦١	٦٤٦	-	-	-	-	-	-	-
١٩٦٢	٣٧٦	-	-	-	-	-	-	-
١٩٦٣	٦٧٤	-	-	-	-	-	-	-
١٩٦٤	١٦٧٨	-	-	-	-	-	-	-
١٩٦٥	٦١٦٩	-	-	-	-	-	-	-
١٩٦٦	٣٦٥	-	-	-	-	-	-	-
١٩٦٧	٥٧٦	-	-	-	-	-	-	-
١٩٦٨	١٨٦	-	-	-	-	-	-	-
١٩٦٩	٣٧٥	-	-	-	-	-	-	-
١٩٧٠	٧٣	-	-	-	-	-	-	-
١٩٧١	١٨٦	-	-	-	-	-	-	-
١٩٧٢	٣٧٥	-	-	-	-	-	-	-
١٩٧٣	٧٣	-	-	-	-	-	-	-
١٩٧٤	١٧	-	-	-	-	-	-	-
١٩٧٥	٣٧٥	-	-	-	-	-	-	-
١٩٧٦	٦٧٤	-	-	-	-	-	-	-
١٩٧٧	١٧٦	-	-	-	-	-	-	-
١٩٧٨	٣٧٦	-	-	-	-	-	-	-
١٩٧٩	٧٧٣	-	-	-	-	-	-	-
١٩٨٠	٨٨٠	-	-	-	-	-	-	-
١٩٨١	١٢٧	-	-	-	-	-	-	-
١٩٨٢	١١٤٣	-	-	-	-	-	-	-
١٩٨٣	١١٨٢	-	-	-	-	-	-	-
١٩٨٤	١٠٥٦	-	-	-	-	-	-	-
١٩٨٥	١٠٥٦	-	-	-	-	-	-	-
١٩٨٦	١١٣٩	-	-	-	-	-	-	-
١٩٨٧	٦٧٧	-	-	-	-	-	-	-
١٩٨٨	٣٢٣٧	-	-	-	-	-	-	-
١٩٨٩	٣٢٣٣	-	-	-	-	-	-	-
١٩٩٠	٦٧٦	-	-	-	-	-	-	-
١٩٩١	-	-	-	-	-	-	-	-
١٩٩٢	١٣٣	-	-	-	-	-	-	-
١٩٩٣	٦٧٦	-	-	-	-	-	-	-
١٩٩٤	٦٧٦	-	-	-	-	-	-	-
١٩٩٥	٦٧٦	-	-	-	-	-	-	-
١٩٩٦	٦٧٦	-	-	-	-	-	-	-
١٩٩٧	٦٧٦	-	-	-	-	-	-	-
١٩٩٨	٦٧٦	-	-	-	-	-	-	-

بيان: جمهورية مصر العربية، المختبرات المتخصصة في مصر خلال الفترة ١٩٩٨-٢٠٠٣

السنة	حشيش (كجم)	الأفون (كجم)	ميرفين (كجم)	كوكابين (كجم)	ماربوعانا (كجم)	بانجور (الشجرة)	أفيون بالشجرة	حشيش (شجرة)	سولتان مخددة سم
١٩٤٢	٣٦٣٤٤٣	-	-	-	-	-	-	-	١٧٠
١٩٤٣	٥٦٦٩٦	٤٣	-	-	١٢٣٢٨١١	١٢	-	-	١١٤
١٩٤٤	٦٦٦٠٧	٦١	-	-	١٢٣٢٩٠٢١	٢١	-	-	١١٣
١٩٤٥	٧٦٠٧٧	٧٧	-	-	١٢٣٢٩٠٣٠١	١٢	-	-	١١٢
١٩٤٦	٧٦١٢٨٧	٧٦	-	-	١٢٣٢٩٠٣٠٢	٢٣	-	-	١١١
١٩٤٧	٨٠٥٥٦٣	٦٥	-	-	١٢٣٢٩٠٣٠٣	٣٤	-	-	١١٠
١٩٤٨	٨١٠٥٥٦٣	٦٣	-	-	١٢٣٢٩٠٣٠٤	٣٥	-	-	١٠٩
١٩٤٩	٨١٢٧٨	٦٢	-	-	١٢٣٢٩٠٣٠٥	٥٥	-	-	١٠٨
١٩٥٠	٨١٣٠٨	٦١	-	-	١٢٣٢٩٠٣٠٦	٦٣	-	-	١٠٧
١٩٥١	٨١٣١٦	٦٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٠٧	٦٣	-	-	١٠٦
١٩٥٢	٨١٣٢٦	٥٩	-	-	١٢٣٢٩٠٣٠٨	٦٣	-	-	١٠٥
١٩٥٣	٨١٣٣٣	٥٨	-	-	١٢٣٢٩٠٣٠٩	٦٣	-	-	١٠٤
١٩٥٤	٨١٣٣٤	٥٧	-	-	١٢٣٢٩٠٣١٠	٦٣	-	-	١٠٣
١٩٥٥	٨١٣٣٥	٥٦	-	-	١٢٣٢٩٠٣١١	٦٣	-	-	١٠٢
١٩٥٦	٨١٣٣٦	٥٥	-	-	١٢٣٢٩٠٣١٢	٦٣	-	-	١٠١
١٩٥٧	٨١٣٣٧	٥٤	-	-	١٢٣٢٩٠٣١٣	٦٣	-	-	١٠٠
١٩٥٨	٨١٣٣٨	٥٣	-	-	١٢٣٢٩٠٣١٤	٦٣	-	-	٩٩
١٩٥٩	٨١٣٣٩	٥٢	-	-	١٢٣٢٩٠٣١٥	٦٣	-	-	٩٨
١٩٦٠	٨١٣٣١٠	٥١	-	-	١٢٣٢٩٠٣١٦	٦٣	-	-	٩٧
١٩٦١	٨١٣٣١١	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣١٧	٦٣	-	-	٩٦
١٩٦٢	٨١٣٣١٢	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣١٨	٦٣	-	-	٩٥
١٩٦٣	٨١٣٣١٣	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣١٩	٦٣	-	-	٩٤
١٩٦٤	٨١٣٣١٤	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٢٠	٦٣	-	-	٩٣
١٩٦٥	٨١٣٣١٥	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٢١	٦٣	-	-	٩٢
١٩٦٦	٨١٣٣١٦	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٢٢	٦٣	-	-	٩١
١٩٦٧	٨١٣٣١٧	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٢٣	٦٣	-	-	٩٠
١٩٦٨	٨١٣٣١٨	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٢٤	٦٣	-	-	٨٩
١٩٦٩	٨١٣٣١٩	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٢٥	٦٣	-	-	٨٨
١٩٧٠	٨١٣٣٢٠	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٢٦	٦٣	-	-	٨٧
١٩٧١	٨١٣٣٢١	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٢٧	٦٣	-	-	٨٦
١٩٧٢	٨١٣٣٢٢	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٢٨	٦٣	-	-	٨٥
١٩٧٣	٨١٣٣٢٣	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٢٩	٦٣	-	-	٨٤
١٩٧٤	٨١٣٣٢٤	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٣٠	٦٣	-	-	٨٣
١٩٧٥	٨١٣٣٢٥	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٣١	٦٣	-	-	٨٢
١٩٧٦	٨١٣٣٢٦	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٣٢	٦٣	-	-	٨١
١٩٧٧	٨١٣٣٢٧	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٣٣	٦٣	-	-	٨٠
١٩٧٨	٨١٣٣٢٨	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٣٤	٦٣	-	-	٧٩
١٩٧٩	٨١٣٣٢٩	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٣٥	٦٣	-	-	٧٨
١٩٨٠	٨١٣٣٢٩١	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٣٦	٦٣	-	-	٧٧
١٩٨١	٨١٣٣٢٩٢	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٣٧	٦٣	-	-	٧٦
١٩٨٢	٨١٣٣٢٩٣	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٣٨	٦٣	-	-	٧٥
١٩٨٣	٨١٣٣٢٩٤	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٣٩	٦٣	-	-	٧٤
١٩٨٤	٨١٣٣٢٩٥	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٣١٠	٦٣	-	-	٧٣
١٩٨٥	٨١٣٣٢٩٦	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٣١١	٦٣	-	-	٧٢
١٩٨٦	٨١٣٣٢٩٧	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٣١٢	٦٣	-	-	٧١
١٩٨٧	٨١٣٣٢٩٨	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٣١٣	٦٣	-	-	٧٠
١٩٨٨	٨١٣٣٢٩٩	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٣١٤	٦٣	-	-	٦٩
١٩٨٩	٨١٣٣٢٩٩	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٣١٥	٦٣	-	-	٦٨
١٩٩٠	٨١٣٣٢٩٩	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٣١٦	٦٣	-	-	٦٧
١٩٩١	٨١٣٣٢٩٩	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٣١٧	٦٣	-	-	٦٦
١٩٩٢	٨١٣٣٢٩٩	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٣١٨	٦٣	-	-	٦٥
١٩٩٣	٨١٣٣٢٩٩	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٣١٩	٦٣	-	-	٦٤
١٩٩٤	٨١٣٣٢٩٩	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٣٢٠	٦٣	-	-	٦٣
١٩٩٥	٨١٣٣٢٩٩	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٣٢١	٦٣	-	-	٦٢
١٩٩٦	٨١٣٣٢٩٩	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٣٢٢	٦٣	-	-	٦١
١٩٩٧	٨١٣٣٢٩٩	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٣٢٣	٦٣	-	-	٦٠
١٩٩٨	٨١٣٣٢٩٩	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٣٢٤	٦٣	-	-	٥٩
١٩٩٩	٨١٣٣٢٩٩	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٣٢٥	٦٣	-	-	٥٨
١١١٦	٨١٣٣٢٩٩	٥٠	-	-	١٢٣٢٩٠٣٣٢٦	٦٣	-	-	٥٧

ويمكن ببساطة تتبع تطور خريطة المخدرات في مصر من خلال هذا الجدول. فإلى جانب الحشيش الذي دخل البلاد منه خمسمائة وأربعة وسبعين طناً وستمائة وواحد وعشرون كيلو جراماً، والأفيون الذي دخل منه سبعة وثلاثون طناً وأربعين طنّاً وتسعة وأربعين كيلو جراماً، فإن الذي تظهره الاحصائيات انتشار زراعات هذين الصنفين إلى جانب مخدر البانجو . فقد ذرع من هذا المخدر خمس وثلاثون مليوناً ومائة وسبعة وأربعون ألفاً وخمسمائة وخمسة وتسعون شجرة. أما الأفيون فقد ذرع منه مليار ومائة وخمسة وثمانون مليوناً وثمانمائة وسبعين ألفاً وستمائة أربع وتسعون شجرة، وكان المنزع من الحشيش واحداً وثمانين مليوناً وسبعمائة وثمانية وثلاثين ألفاً وستاً وثلاثين شجيرة. لكن الجديد كان تسلل السوائل المخدرة كالماكسوتون فورت إلى البلاد بكميات كبيرة بلغت ثلاثة وأربعين مليوناً وأربعين ألفاً وثلاثة وعشرين ألفاً وثلاثمائة ستة وخمسين سنتيمتراً مكعباً.

هل يمكن تخيل هذه الكميات من المخدرات المتسللة إلى البلاد؟ ومدى تأثيرها على اقتصادات وصحة وأحوال الناس؟ ٥٧٤ طناً من الحشيش، ٢٧ طناً من الأفيون، ٤٣ مليوناً سـم من السوائل المخدرة؟ ٣٥٠٠٠٠٠ مليون شجرة بانجو، مليار شجرة أفيون، ٨١ مليون شجرة حشيش؟ إن معنى هذا إن أعداداً ضخمة من المواطنين يتعاطون المخدرات - وبالتالي فإن فرص ارتكابهم للجريمة أكثر وأكثر.

من المعلوم أن ما يتسلل إلى داخل البلاد من المواد المخدرة دون ضبط قد لا يقل عن ما يضبط منها، وهي حقيقة يمكن أن يستنتج المرء منها أن البلاد تعمّرها المواد المخدرة برغم الجهد المضنية التي تبذلها أجهزة مكافحة المخدرات لإيقاف هذا السيل المنهنر.

و عمليات الدفع بالمواد المخدرة إلى البلاد لاتتوقف، بل أنها تتزايد رغم ما يضبط منها هائلة، وهو ما يعني أن ما لا يتم ضبطه من هذه المواد يكفي لتفطية خسائر الكميات المضبوطة، بل ويتحقق أرباحاً بدليل استمرار المغامرات رغم المخاطر - وإنما سبب تزايد كميات المواد المضبوطة؟

إن الحرب بين عصابات تهريب المخدرات وجهاز مكافحة المخدرات في مصر لم تتوقف منذ عام ١٩٢٩ عندما أنشئ مكتب المخابرات العام للمواد المخدرة، لكن عمليات التهريب لم تتوقف - وهذا لا معنى له إلا أن ما يضبط من المخدرات ليس هو كل ما يدفع إلى داخل البلاد، وأن ما ينجح في الدخول إلى البلاد يفوق ما يضبط ويقطي كل الخسائر ويحقق أرباحاً مجذبة.

الآن يؤثر هذا في حركة الجريمة بصفة عامة - وجريمة الاغتصاب بصفة خاصة؟ ماذا يقال بعد الأبحاث التي أكّدت وجّزّمت بأن الصلة بين تعاطي المخدرات وصور الانحراف - ومن بينها الجريمة - أكيدة

هل نقبل إذن بوجود ظاهرة الاغتصاب أم نقول (من المرجح زوال هذه الزيادة في الجريمة قياساً على مسار الجريمة في السنوات السابقة) (٢٨).

أزعم أن هذا النوع من التقارير هو من (القول المرسل) الذي لا يصح ذكره في بحوث ودراسات رصينة، أو صادرة عن هيئات لها قدرها واحترامها.

نخلص مما فات إلى أن جريمة اغتصاب الإناث تشكل ظاهرة مجرامية في البلاد في الوقت الحالي، وأن إنكار هذه الحقيقة نوع من التهويين الذي لا ينبغي أن يكون أسلوب مواجهة المشاكل في بلاد تتطلع إلى التقدم وتتهيأ لدخول القرن الحادي والعشرين.


## هوامش الفصل الثامن

- ١ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٥٩ - مرجع سبق ذكره.
- ٢ - أكاديمية الشرطة - مركز بحوث الشرطة (خطف واغتصاب الإناث) - القاهرة ١٩٨٦.
- ٣ - تقارير الأمن لسنوات ١٩٩١، ١٩٩٦، ١٩٩٨، ١٩٩٩، مراجع سبق ذكرها.
- ٤ - أخبار الحوادث ١٩٩٩/٩/٢.
- ٥ - الأهرام - ١٩٩٩/١١/١٠.
- ٦ - الأهرام - ١٩٩٩/١١/١١.
- ٧ - الأهرام - ١٩٩٩/١٠/١٣.
- ٨ - الأهرام - ١٩٩٩/١٠/٦.
- ٩ - الأهرام - ١٩٩٩/١١/٤.
- ١٠ - الأهرام - ١٩٩٩/١١/١.
- ١١ - الأهرام - ١٩٩٩/١١/١ - وتكشف دراسة ظاهرة الاختصاب في مصر في السنوات الأخيرة عن أمررين جديرين بالانتباه ١ - تعدد الجنة وتراوح عددهم بين ٢-٦، وهو أمر مستحدث إذا وضعنا في الاعتبار أن الاغتصاب في المجتمع المصري يتسم بالطابع الفردي. ٢ - استخدام العنف الذي يصل إلى حد القتل لدى ارتكاب هذه الجريمة، وهو ما يزيد من خطورتها ويزكي إيداء الشعور وإثارة الرأي العام.  
- راجع أيضًا (خطف واغتصاب الإناث) - مرجع سبق ذكره - ص ٢٧-٢٨.
- ١٢ - خطف واغتصاب الإناث - مرجع سبق ذكره - ص ٩.
- ١٣ - الأهرام - ١٩٩٩/٥/٢٩، ١٩٩٩/٥/٢٩، ١٩٩٩، ٢٤ أبريل ١٩٩٩.
- ١٤ - تقرير الأمن العام لعام ١٩٥٩ (خطاب التقديم للواء / عبد العظيم فهمي مدير مصلحة الأمن العام إلى السيد / عباس رضوان وزير الداخلية التنفيذي) - مرجع سبق ذكره.
- ١٥ - يقصد تعديل المقوية بالقانون ٢١٤ لسنة ١٩٨٠.
- ١٦ - (خطف واغتصاب الإناث) - مرجع سبق ذكره - ص ١٢.
- ١٧ - يقصد المناصر الأربع للظاهرة الإجرامية التي ذكرناها في مقدمة الفصل.
- ١٨ - تقارير الأمن العام لسنوات ١٩٩١، ١٩٩٦، ١٩٩٧، ١٩٩٨، ١٩٩٩ مراجع سبق ذكرها.
- ١٩ - الأهرام ١٩٩٩/٤/٢٤.
- ٢٠ - (خطف واغتصاب الإناث) - مرجع سبق ذكره - ص ١٤.
- ٢١ - أخبار الحوادث ١٩٩٩/٩/٢.
- ٢٢ - (خطف واغتصاب الإناث) - مرجع سبق ذكره - ص ١٥.
- ٢٣ - أخبار الحوادث ١٩٩٩/٩/٢ - مرجع سبق ذكره.
- ٢٤ - (خطف واغتصاب الإناث) - مرجع سبق ذكره - ص ٢٨.
- ٢٥ - أخبار الحوادث ١٩٩٩/٩/٢ - مرجع سبق ذكره.
- ٢٦ - S.D. عقار يدخل ضمن طائفة المهلوسات المعروفة في مصر وبعض البلدان العربية. تم تركيبه عام ١٩٣٨، وسمي Cannabis d-lysergic acid diethyl amide المعروف باسم الحشيش، انظر مصطفى سيف (المخدرات والمجتمع - نظرة تكاملية)، عالم المعرفة، الكويت، ١٩٩٦ ص ٤٩، ٥١، ١٦٠، ١٦٩.
- ٢٧ - تقارير الأمن لأعوام ١٩٥٢ إلى ١٩٩٨، مراجع سبق ذكرها.
- ٢٨ - (خطف واغتصاب الإناث) - مرجع سبق ذكره - ص ١٤.



---

الفصل التاسع



---

العنف المسلح في مصر

---



**لهم أشأ أن أسمى هذا الفصل بالجريمة السياسية في مصر لأكثر من سبب.**

**أ - أن القانون الجنائي المصري لم يفرق بين الجريمة الجنائية والجريمة السياسية في مجال التجريم، فالعبرة عند المشرع المصري بالقصد الجنائي دون ما اعتبار للباعث. بكلمات أخرى أن القتل في الجرائمتين هو جريمة عمدية يتطلب لقيامتها توافر القصد الجنائي، أي اتجاه أراده الجنائي إلى أذهاق روح المجنى عليه مع علمه بعدهم ب عدم مشروعية ما اقترفه من جرم.**

من هنا فإنه لا عبرة بالباعث على الجريمة سواء أكانت جنائية أم ذات ذات طابع سياسي.

**ب - أن من الجرائم التي تدخل في إطار العنف المسلح الذي يناقشه هذا الفصل ما هو جنائيات سرقة بحثة لا صلة لها بالسياسة، فقط فإن مرتكيها ببرروا ارتكابها بتمويل عملياتهم السياسية الموجهة ضد النظام الحاكم ورموزه. ولم يكن تبرير الفعل أبداً من اختصاص الجنائي - فالجنائي يمكن له أن يبرر ما فعل بما يصوره له خياله وعقله من صور وخيانات واعتقادات، لكن وزن البرر هو من اختصاص قضاء الدولة، وإلا فإننا تكون قد قتنا الفوضى وأعطيينا لكل مجرم الحق في تبرير ما يرتكب من جرائم وهو آمن من العقاب، وماهذا هو النظام الذي تقوم عليه أركان الدولة<sup>(١)</sup>.**

**ج - أن الأفعال التي يناقشها هذا الفصل في إطار العنف المسلح لاتختلف في شكلها ومضمونها عن تلك الأفعال التي تمارسها التشكيلات العصامية من قتل وسرقة وتخريب وتعريض الأرواح والممتلكات للخطر وأشاعة الخراب والدمار في البلاد ، وهو ما يمكن أن يسمى بالخروج على القانون - ولم يكن للخروج على القانون يوماً ما من وسيلة لإيقافه إلا اعتبار من يرتكبه مجرماً عاتياً يجب قتاله وفرض القانون عليه مهما تكلف الأمر، وضعنا للأمور في نصابها وتحقيقاً للضبط الاجتماعي وإعمال الأمان والنظام - وهي عناصر تقوم عليها الدولة... أي دولة.**

**د - أن الدين الإسلامي عندما تعرض مثل هذه الأشكال من العنف المسلح لم يسمها جرائم سياسية، وإنما أطلق عليها وصف (الحرابة) . وقد نزلت في هذه الجريمة الآية الكريمة (إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم) - المائدة - ٢٣**

والواقع أن ما يحيرني هو ربط بعض من تصدوا لدراسة العنف المسلح في مصر، هذا العنف غير المسؤول بالسياسة.

أنا لا أنكر أن هناك ما يسمى (بالعنف السياسي)، وهو ما يحدث عندما يقوم البعض بالتعبير عن آرائهم في قضايا سياسية معينة بالعنف (الاغتيال) أو (زرع قنبلة) أو محاولة التعدي على مسؤول . وتاريخ مصر السياسي يزخر بهذا النوع من العنف السياسي من أول جريمة ارتكبت في إطاره - وهي جريمة اغتيال (بطرس باشا غالى) رئيس النظار في ٢٠/٢/١٩١٠، مروراً بحادي الشروع في اغتيال السلطان حسين (١٩١٤ - ١٩١٧) في عام ١٩١٥ (١٩١٥/٤/٨ و ١٩١٥/٧/٩)؛ ومحاولة اغتيال ابراهيم باشا فتحى وزير الأوقاف في ١٩١٥/٦/٤، ومحاولة اغتيال محمد سعيد باشا ١٩١٩/١/١٠، ١٩١٩/١/٢٢، ١٩١٩/٩/٢، ومحاولة اغتيال يوسف باشا وهبة رئيس الوزراء في ١٩١٩/١٢/٢٥، وسلسلة الاعتداءات على أفراد جيش الاحتلال بين ١٩١٩/١١/٢٠ و ١٩٢٤/١١/١٩، ومحاولة اغتيال اسماعيل سري باشا في ١٩٢٠/١/٢٨، ومحاولة اغتيال محمد شفيق باشا في ١٩٢٠/٢/٢٢، ومحاولة اغتيال محمد إبراهيم جلال بك في أبريل من نفس العام، ومحاولة اغتيال محمد بدر الدين بك في ١٩٢١/١/٢١، ومحاولة اغتيال رئيس الوزراء سعد باشا زغلول في ١٩٢٤/٧/١٢، ومحاولة اغتيال اسماعيل صدقي باشا في ١٩٣٠/٨/٢٥ ، ومحاولة اغتيال توفيق باشا رفعت عام ١٩٣١، قضية القنابل في ١٩٣١/٩/٢٢ (ابراهيم محمد عبده الشهير بالفلاح وآخرين) ، ومحاولة اغتيال مصطفى النحاس باشا في ١٩٣٧/١١/٢٨، وسلسلة محاولات الاعتداء على أفراد جيش الاحتلال عام ١٩٤١، وعام ١٩٤٤، ثم اغتيال أحمد ماهر باشا رئيس الوزراء في ١٩٤٥/٢/٢٤ ، وأمين عثمان باشا في ١٩٤٦/١/٥ ، ثم محمود فهمي التقراشي باشا رئيس الوزراء في ١٩٤٨/١٢/٢٨ (٢).

لكن السؤال الذي يطرح نفسه هو (ما هي الجريمة السياسية؟)

في مرافعته أمام محكمة الجنائيات في قضية مقتل أمين عثمان باشا (يناير ١٩٤٦) عرّفَ على الخشاني المحامي عن المتهم الأول الجريمة السياسية بأنها (هي الأعمال المحرمة التي ترتكب ضد نظام الدولة السياسي في الخارج أو الداخل) والتي تخالف الجرائم العادلة في أنها لا تدفع إليها شهوة الانتقام، وليس بواعتها النزوات الإجرامية الشديدة الكامنة في النفوس الخبيثة، أو الرغبة في السلب وكسب المال الحرام، وإنما تدعو إليها عقيدة تستقر في نفس الجاني فيؤمن بها، ويندفع متاثراً بوجوها إلى ارتكاب الجرم (٢).

لكن فقهاء القانون يختلفون في تعريف الجريمة السياسية وبينون آراءهم وفقاً لمذهبين أساسيين: المذهب الشخصي، والمذهب المادي.

يرى أصحاب المذهب الشخصي أن العبرة بالباعث الذي يحمل الجاني على ارتكاب الجريمة أو الغرض الذي قصد إليه من ارتكاب جريمته . ووفقاً لهذا المذهب فإن الجريمة تعتبر سياسية متى كان الباعث عليها أو الغرض منها سياسياً.

أما أنصار المذهب المادي فيرون أن العبرة بطبيعة الجريمة نفسها وصفتها الخاصة. فتعتبر

الجريمة سياسية متى كانت موجهة ضد الحكومة باعتبارها سلطة عامة موكل إليها المحافظة على أمن البلاد من جهة الداخل.

على أن ما يصعب من عملية التفرقة بين الجريمتين هو ذلك الت النوع والتفرق والتشعب فيما، فهناك ما يمكن تسميته بالجرائم السياسية المختلطة، وهي التي تضر في آن واحد بالنظام السياسي وبالحقوق الفردية، كقتل رئيس الدولة بقصد قلب الحكومة<sup>(٤)</sup>.

وكما قلنا سابقاً، فإن المشروع المصري لا يأخذ بالتقسيم في الجرائم التي تقع على الأفراد أو التي تضر بأمن الدولة، وإنما يركز على القصد الجنائي لدى الجاني غير مفرق في ذلك بين الجرائم العادمة والجرائم السياسية.

وللحكمية الجنائية التي حاكمت قاتلي اللورد موين وزير الدولة البريطاني في ١٩٤٤/١١/٦ بالقاهرة قول مأثور (إذا تركت الأرواح تحت رحمة الأهواء الشخصية لكل من تملكته فكرة ولو كان لا يشأيه فيها غيره تحت اسم العقيدة السياسية لشاشة الفوضى وتقوض المجتمع)<sup>(٥)</sup>.

والحوادث التي سترد في هذا الفصل تمثل إلى حد كبير أعمال الفوضويين ، Anarchists الذين اعتنقوا أفكار ميخائيل باكونين Mikhail Bakunin (١٨١٤ - ١٨٧٦) التي كانت ترى أن الثورة ضرورية من أجل هدم النظام القديم، والذين أصبح لهم فكر سمي في أواخر القرن التاسع عشر بالأناრشية Anarchism الذي تمثلت أيديولوجيته في أن الحكومة شيئاً فشيئاً وغير ضروري. ومن هذا المنطلق شرع هؤلاء في ارتكاب أعمال العنف إيماناً منهم بأن الإرهاب قد يساعد على تمهيد الطريق إلى الثورة.

وقد كانت محصلة أعمال هؤلاء الفوضويين هي مصرع القيصر الروسي الكسندر الثاني، الرئيس الفرنسي سادي كارنو Sadikarnot، الامبراطورة النمساوية اليزابيث Elizabeth، والرئيس الأمريكي ويليام ماكينلي William McKinley في أواخر القرن التاسع عشر وأوائل القرن العشرين<sup>(٦)</sup>.

وسيجد القارئ الكريم أن الحوادث التي سنتعرض لها تسجل أعمال عنف ذات تقنيات حديثة كالعبوات الناسفة والعربات المفخخة والقنابل الموقوتة التي توضع عمداً في الميادين الرئيسية والأحياء ذات الكثافة السكانية العالية، وأن الهدف من هذه العمليات كان القتل العشوائي حيث كانت العبوات الناسفة توضع في الميادين والمواقع المزدحمة والملاهي الشعبية، أو عندما كان يجري إطلاق النار عشوائياً على المواطنين أمام التجمعات العامة كدور السينما وغيرها.

ومن ذلك أيضاً أن هذه الأعمال استهدفت مواطنين أبرياء ينتمون إلى الأقلية المسيحية لم يكن لهم أي جنائية سوى عقيدتهم الدينية، كذلك ما تعرض له زوار مصر وضيوفها من السياح الأجانب لأعمال عنف وإرهاب فاقت في بشاعتها أي حوادث أخرى.

ما جذور هذه الأعمال، ما أصولها، مما تستمد فكرتها، ماهي أيديولوجياتها؟  
بداية نقول إن العنف المسلح في مصر اتُخذ في النصف الثاني من القرن العشرين شكلاً أو أشكالاً مختلفاً تماماً عن ذلك العنف الذي كانت تشهده البلاد في النصف الأول من القرن.

كان كل ما عرفته مصر من أشكال العنف المسلح في النصف الأول من القرن العشرين هو تلك العمليات الفردية التي كانت تستهدف رأس النظام (رئيس الوزراء) أو بعض الشخصيات العامة التي كان الفاعل أو الفاعلون يرون أنها قد خانت قضية ما تمس مصالح الوطن (مقتل بطرس باشا غالى - الشروع في قتل السلطان حسين كامل - الشروع في قتل سعد زغلول باشا - الشروع في قتل اسماعيل باشا صدقى - قتل أحمد Maher باشا - قتل أمين عثمان باشا - قتل المستشار أحمد الخازنadar - قتل محمود فهمي النقراشى باشا).

ومع اكتشاف وجود مايسى ( بالنظام الخاص ) داخل جماعة الإخوان المسلمين في أعقاب حادث ضبط السيارة الجيب ( ١٥/١١/١٩٤٨ ) (٧) ظهر أن العنف المسلح بطريقه لاتخاذ شكل جديد تمثل فيما أسندته التحقيقات إلى المتهمين من محاولة الاستيلاء على الحكم بالقوة، عن طريق تكوين جماعة ارهابية ذات قيادة وأركان وخلالها وجنود دربوا على حرب العصابات واستعمال الأسلحة والمتفجرات وعمليات الاغتيال إلخ (٨).

ويمكن من إعادة قراءة هكر جماعة الاخوان أن نستخلص منهجها في تربية جيل مسلم يقوم بأعمال عنف ملتزمة اسلامياً، وهو مايسى (بنهج التربية ونظرية العنف)، إذن فالعنف هو أحد مناهج الجماعة، وليس العنف الفردي، لكنه العنف الذي يقوم على اعداد كادرات وعناصر مدربة تقوم على تنفيذ تعليمات محددة يصدرها تنظيم .... تنظيم خاص - أو جهاز سري (٩).

ويعتبر حل النظام الحاكم الجديد (يوليو ١٩٥٢) للجماعة في ١٢/١/١٩٥٤ بعد اختلافه مع قياداتها التي كان للنظام بهم صلة مؤكدة (١٠)، واعدام بعض قيادات هذه الجماعة في ديسمبر ١٩٥٤ بعد محاكمة محمود عبد اللطيف المتهم الأول في قضية الشروع في اغتيال جمال عبد الناصر في ٢٦/١٠/١٩٥٤ في ميدان التشيّة بالاسكندرية، ثم اعتقال الآلاف من أعضاء الجماعة والزج بهم في المعتقلات لفترات طويلة - يعتبر هذا كله نهاية لمرحلة من مراحل العنف المسلح في مصر.

تأتي المرحلة الأخرى من مراحل العنف المسلح في مصر في عام ١٩٦٥، عندما نظر (سيد قطب) خلال فترة سجنه (١٩٥٥ - ١٩٦٤) فكراً جديداً يقوم على نوع من التربية الفكرية المستند إلى فكر ابن تيمية وأبو الأعلى المودودي وابن القيم ، وأفكاره هو شخصياً.

هدف (سيد قطب) إلى إعادة إحياء تنظيم جماعة الاخوان متوجهًا إلى تنظير العنف أسلوباً للتغيير مع تحاشي الأخطاء التي أدت إلى تدمير الجماعة في عام ١٩٥٤ .

وفي إطار التنظيم التقى بعض أعضاء الجماعة مرة أخرى في سرية واتفقوا على إعادة الاتصال بمن يعرفونه من أعضائها لإحياء الجماعة مرة أخرى، ونصبوا (سيد قطب) أميراً لتنظيمهم الجديد. نظمت جماعة (سيد قطب) عملها في إطار حصر العمليات التي يمكن القيام بها في صورة أعمال عنف بعد تحديد الامكانيات ودور كل فرد وكفاءته واستعداده.

ويكشف قرار الاتهام في الجنائية رقم ١٢/١٩٦٥ قصة عملية احياء جماعة الإخوان على يد (سيد

قطب) لأنهم في الفترة من سنة ١٩٥٩ حتى آخر سبتمبر ١٩٦٥ بالجمهورية العربية المتحدة وبالخارج حاولوا تغيير دستور الدولة وشكل الحكومة فيها بالقوة، بأن أتوا من بينهم وآخرين تجمعاً حركياً وتنظيمياً سرياً مسلحًا لحزب الإخوان المسلمين المنحل، يهدف إلى تغيير نظام الحكم القائم بالقوة باغتيال السيد / رئيس الجمهورية والقائمين على الحكم في البلاد وتخرير المنشآت العامة وإثارة الفتنة في البلاد وتزودوا في سبيل ذلك بالمال اللازم وأحرزوا مفرقعات وأسلحة وذخائر، وقاموا بتدريب أعضاء التنظيم على استعمال هذه الأسلحة والمفرقعات وحددوا أشخاص المسؤولين الذين سيجري اغتيالهم، وعainوا محطات الكهرباء، والمنشآت العامة التي سيخرسونها، ورسموا طريقة تنفيذ ذلك وتهيئوا للتنفيذ الفعلي، وعينوا الأفراد الذين سيقومون به، وحال ضبطهم دون تمام مؤامتهم، وكان المتهمون السبعة الأول هم المتولين زعامة التنظيم (١٠ مكرر).

ومرة أخرى أعدم ثلاثة من هذا التنظيم ليقضي على مرحلة أخرى من مراحل العنف المسلح في مصر.

في عام ١٩٧٤ ظهر تنظيم جديد يرأسه الدكتور / صالح سرية (الفلسطيني الأصل، ومرة أخرى تكون أفكار (سرية) مستمدة من أفكار (أبو الأعلى المودودي)، وإن كانت قد تأثرت ببعض أفكار (إخوانية) للشيخ (حسن البنا) و(سيد قطب) الذي أعدم في ١٩٦٦، وأفكار (ابن تيمية).

كانت أفكار (سرية) تدور حول (الجهاد) بحسبانه السبيل لتغيير الحكم الكافر، وأن الوسيلة لذلك هي (الانقلاب المسلح) لتكوين حكومة إسلامية.

كانت خطة الدكتور / صالح سرية تتلخص في تشكيل عدد من الخلايا التي تؤمن بفكره وخطبه، وقد استطاع أن يضم إليه عدداً من تلك الخلايا، كان أبرزها (خلية الكلية الفنية العسكرية) التي استطاع أن يجند بعضها من طلبتها على رأسهم (كارم الأناضولي).

بواسطة هذه الخلايا، وخاصة خلية (الكلية الفنية العسكرية) كان تنفيذ العملية التي تلخصت في الاستيلاء على الكلية واستخدام الأسلحة الموجودة بها في اقتحام (اللجنة المركزية للاتحاد الاشتراكي العربي) حيث كانت القيادة السياسية تجتمع برئاسة الرئيس الراحل أنور السادات، ثم يتم بعد ذلك إجبار الرئيس على التنازل عن الحكم وإعلان الحكومة الإسلامية.

وقد فشلت العملية، وتمت محاكمة المشاركين فيها وأعدم الدكتور / صالح سرية وكaram الأناضولي، كما صدرت أحكام تتراوح بين ٢٥ عاماً وثلاثة أعوام على باقي المتهمين الذين بلغ عددهم ٨٠ شخصاً (١١).

وكما يلاحظ القارئ الكريم فإن (العنف المسلح) كان هو أساس فكر التنظيمات التي ارتكبت هذه الأفعال، وأن الاتجاه الإسلامي كان رائدها متمثلاً في إقامة الدولة الإسلامية - فقط فإن مصطلح (العنف) استبدل عند معتقلي هذا الفكر بمصطلح (الجهاد).

ويشهد الشارع المصري في ١٩٧٧ عملاً إرهابياً جديداً عندما قامت جماعة سلفية متشددة تسمى باسم (التكفير والهجرة) باختطاف وزير الأوقاف الأسبق الدكتور / محمد حسين الذهبي من منزله

بحلوان والمطالبة بالإفراج عن بعض المسجونين الذين حددتهم ودفع بعض المبالغ المالية، وهددت بقتل الشيخ إذا لم يستجب لطلابها. وبعد أيام قام الخاطفون بقتل الشيخ.

تبين أن جماعة التكفير والهجرة هي جماعة دينية تعتمد العزلة عن المجتمع ومقاطعته والهجرة بعيداً عنه دستوراً، حتى إذا بلغت من القوة مقداراً كافياً أعلنت الجهاد وسعت إلى رسقاط النظام الحاكم وإقامة حكم الله.

ويقول شكري مصطفى أمير الجماعة (مهمني الأولى والأعظم والتي لا يحل لي أن أغادرها إلى مادونها هي تأسيس الانطلاق الإسلامي، وإيجاد نواة الجماعة المسلمة والدولة المسلمة<sup>(١٢)</sup>). كان شكري مصطفى يرى ضرورة خلق نواة للمجتمع الإسلامي المنشود، ثم إسقاط السلطة القائمة عند التمكن بعد ذلك<sup>(١٣)</sup>.

وأعدم شكري مصطفى ورفاقه في ربيع ١٩٧٨.

ويمكن القول إن جماعة التكفير والهجرة استمدت أفكارها من كتابات سيد قطب وخاصة كتابه (معالم على الطريق) وبفكر الخوارج، وابن تيمية، وأبو الأعلى المودودي<sup>(١٤)</sup>. نشأ تنظيم (الجهاد) في عام ١٩٥٨ على يد شاب يدعى (نبيل البرعي)، تأثر بكتابات (ابن تيمية) وخاصة مكان منها عن الجهاد، كما أنه رأى أن آراء ابن تيمية عن الفترة التي كتب فيها مطابقة من وجهة نظره لنفس الحالة التي يعيشها العالم الإسلامي في فترته هو (نبيل البرعي)، وانتهى «البرعي» إلى أن الطريق الصحيح لتصحيح مسار العالم الإسلامي هو إعادة بعث فكرة الجهاد من خلال فتاوى ابن تيمية عن الجهاد.

في عام ١٩٦٠ كان (نبيل البرعي) قد نجح في إقامة أول خلية لتنظيم الجهاد. وكان انشغال الدولة بتصفية بقايا جماعة الاخوان في مرحلة (المحنة الثالثة) في عام ١٩٦٥<sup>(١٥)</sup> فرصة مواتية لتنظيم الجهاد للانتشار والعمل بحرية. ولم يأت عام ١٩٦٨ إلا وكان التنظيم قد انتشر، وجاء السلاح وتدرّب أعضاؤه على استخدامه، ولم تكتشف الحكومة أمره حتى السبعينيات.

في السبعينيات نجح تنظيم الجهاد في ضم بعض عناصر من القوات المسلحة إلى خلاياه، وانضمت إليه بعض العناصر من بقايا تنظيم (صالح سرية) و(سيد قطب) التي كانت تقضي مدد العقوبة في السجون.

لكن عام ١٩٧٤ حمل لتنظيم الجهاد بعض المفاجآت، فقد انضم بعض أعضائه إلى تنظيم الدكتور صالح سرية رغبة في الإسراع بالمواجهة والصدام مع الحكومة وتفرق أعضائه كل إلى طريق.

في عام ١٩٧٥ قام بعض أعضاء التنظيمات السابقة بعمليات فردية كمحاولة تهريب المسجونين في قضية تنظيم الكلية الفنية العسكرية، وفي عام ١٩٧٧ قام البعض بقتل أحد حراس السفارة القبرصية في الإسكندرية واحتطاف سلاحه. وقد أدى هذا إلى اكتشاف أمر بعض الشخصيات التنظيمية ذات الاعتبار فتفرقوا بعد اختراق أجهزة الأمن لتنظيماتهم وسعوا إلى استئناف العمليات الفردية، فأحرقوا ملهم، وفجروا عدداً من القنابل في بعض الكنائس<sup>(١٦)</sup>.

من أنقاض هذه الشراذم من الجماعات السلفية السابق الإشارة إليها ظهرت محاولة محمد عبد السلام فرج، المهندس بالأسكندرية لإقامة تنظيم الجهاد في عام ١٩٧٧، ومحاولات سالم الرحال إقامة تنظيم آخر، و(الجامعة الإسلامية) بالصعيد كتنظيم ثالث.

كان محمد عبد السلام فرج قد تعرف على بعض العناصر السابقة في تنظيم الجهاد التي كانت تقوم بعمليات فردية في عام ١٩٧٧، ثم انتقل للعمل بالقاهرة في عام ١٩٧٩.

في القاهرة بدأ عبد السلام نشاطه بالدعوة والتنظيم فاختار أحياء بولاق الدكروز وأمبابة والهرم يدعو فيها للجهاد وإقامة الدولة الإسلامية على أسس فتاوى ابن تيمية، واتسع نشاطه ليشمل مناطق أخرى، ونجح في تجنيد العديد من العناصر في جامعة القاهرة وجامعة الأزهر وبعض القرى في محافظة الجيزة، وبعض رجال القوات المسلحة.

اتفقت هذه المجموعات على الجهادسلح مقاومة الحكم والقضاء عليه، وشرع أعضاؤها في التدريب على السلاح.

في نفس الوقت الذي كان (محمد عبد السلام فرج) يمارس نشاطه في تنظيم الجهاد، كان تنظيم (الرحال) يدعو إلى تنظيم مسلح يرتب لانقلاب عسكري.

نجح سالم الرحال في تجنيد عدد من المناصرين إلا أن أمره انكشف عند أجهزة الأمن وأخرج من البلاد حيث إنه فلسطيني الجنسية، فتولى قيادة التنظيم (كمال السعيد) الذي استأنف نشاط (الرحال) في الدعوة وتشكيل الخلايا لإقامة الدولة الإسلامية عن طريق الجهاد.

وما كانت فكرة الجهاد تجمع كل هذه الرواقد، فقد اقتنع تنظيم (الرحال) بالانضمام إلى تنظيم (محمد عبد السلام فرج) في أواخر عام ١٩٨٠.

من انتفاضات طلبة الجامعات في الفترة ١٩٧١ - ١٩٧٥ ظهر تنظيم (الجامعة الإسلامية) كجماعة ذات نشاط سياسي في صحف الحائط ومناقشة القضايا السياسية كحق التظاهر وحق العمل الحزبي المعلن والمطالبة بدخول الحرب مع العدو الإسرائيلي ومناقشة مشاكل الأقليات المسلمة. تركز نشاط الجماعة الإسلامية في بداية السبعينيات في الصعيد وفي جامعاته، وكان (صلاح هاشم) هو مؤسس الجماعة في السبعينيات في أسيوط.

وكسابقاتها من التنظيمات فإن الجماعة الإسلامية تأثرت بفكر أبي الأعلى المودودي، وابن تيمية، وسيد قطب، والدكتور/ عمر عبد الرحمن الذي أصبح زعيم الجماعة فيما بعد، والذي كان له الفضل في اتساع نشاط الجماعة في الفيوم والمنيا والدقهلية، كما أن نشاط الجماعة شمل عمليات التظاهر ضد تصرفات الحكومة، والتعرض لمظاهر الانحلال الخلقي كدور اللهو والملاهي الليلية والحانات، ووصل نشاطها إلى قنا وسوهاج وأسوان.

في عام ١٩٨٠ انضمت الجماعة الإسلامية إلى تنظيم الجهاد الذي يقوده عبد السلام فرج، وكان تنظيم سالم الرحال قد انضم في نفس العام، فأصبحنا في عام ١٩٨٠ أمام تنظيم كبير متافق على إقامة الدولة الإسلامية عن طريق الثورة الشعبية التي تسبّبها عمليات اغتيالات للقيادات السياسية،

ومظاهرات.

كان المخطط للتنظيم الكبير أن يحدث ثورته الشعبية في عام ١٩٨٣ - ١٩٨٤ عندما يستكمل إعداد مايلزمه، لكن قرارات سبتمبر ١٩٨١ التي اعتقل فيها العديد من المعارضين، وانكشف أمر أكثر من عنصر قيادي في التنظيم لأجهزة الأمن جعل قيادات التنظيم تعيد النظر في خططها، حتى استقر الرأي على ضرورة الحركة في كل الأحوال، ثم اتفق في النهاية على اغتيال الرئيس الراحل أنور السادات ، وفي نفس الوقت الذي يحدث فيه ذلك يتم شل أجهزة النظام الرئيسية تمهدًا لتحرير الشعب لإحداث الثورة الشعبية .

لكن عوامل أخرى تدخلت في اللحظات الأخيرة وأدت إلى الاكتفاء من الخطة باغتيال الرئيس الراحل أنور السادات.

ودون الدخول في تفاصيل فإن الشق الخاص باغتيال الرئيس الراحل أنور السادات نجح عندما تمكن خالد الإسلامبولي الضابط بالقوات المسلحة وعبد الحميد عبد السلام الضابط السابق بالقوات المسلحة وعطا طايل حميدة (ضابط سابق بالقوات المسلحة) وحسين عباس (الرفق بالقوات المسلحة) ، من اغتيال الرئيس أثناء العرض العسكري يوم السادس من أكتوبر عام ١٩٨١ .

وفي ٨ أكتوبر قامت (الجماعة الإسلامية) ذات النفوذ العريض في الصعيد بتنفيذ الشق الآخر الخاص بالاستيلاء على مدينة أسيوط في إطار الثورة الشعبية المتفق عليها دون أن تدرى أن هذا الشق أيضًا كان قد تقرر إلغاؤه اكتفاءً باغتيال رئيس الجمهورية.

ظلت المدينة تحت سيطرة الجماعة الإسلامية لمدة يومين حتى نجحت أجهزة الأمن في استعادة السيطرة على المدينة يوم ١٠ أكتوبر ١٩٨١ بعد استشهاد بعض من ضباطها من الضباط والجنود، وفرار باقي المهاجمين إلى الجبال<sup>(١)</sup> .

باتهاء حوادث ٦ ، ١٠ ، ١٢ أكتوبر تنتهي مرحلة أخرى من مراحل العنفسلح في مصر لتبدأ المرحلة الرابعة.

ويمكن رصد بعض ملامح معينة تميز بها هذه المرحلة عن غيرها من المراحل أجملها فيما يلي :-

١) أن جماعتي (الجهاد) و(الجماعة الإسلامية) انفردتا بعمليات العنفسلح على مدى الفترة ١٩٨٧-١٩٩٨ مع تفوق ملحوظ لتنظيم (الجماعة الإسلامية).  
٢) أن النشاط الذي مارسته الجماعات الإسلامية تركز في محافظات الصعيد وخاصة محافظتي المنيا وأسيوط.

٣) أن جماعات أخرى مارست نشاطاً إرهابياً خلال هذه الفترة (كالشوقيين) و(طلائع الفتح).  
٤) أن استراتيجية الجماعات اتخذت مسارات جديدة في مجال العنفسلح تختلف عن تلك التي انتهت باغتيال الرئيس الراحل أنور السادات.  
٥) أن العنفسلح طال قطاعات من المجتمع المصري ليست طرفاً في الصراع الدائر بين هذه الجماعات والسلطة.

- ٦) أن عمليات العنف اتخذت أشكالاً تميزت بالوحشية والعنف غير المبرر.
- ٧) أن حصاد العنف ارتفعت معدلاته بأشكال غير مسبوقة في التاريخ السياسي المصري.
- ٨) أن عمليات العنف رافقها عمليات تدخل في إطار الحوادث الجنائية البحثة.
- ٩) أن إدارة وتوجيه عمليات العنف المسلح تجاوزت النطاق الأقليمي إلى أماكن أخرى من العالم.
- ١٠) أن تمويل هذه الجماعات شمل نطاقات أوسع من النطاق المحلي إلى نطاق التمويل العالمي.
- ١١) أن عمليات العنف المسلح تراجعت على نحو ملحوظ بداية من شهر سبتمبر ١٩٨٨ حتى الوقت الحالي (١٩٩٩).

تبدا قصة العنف المسلح في المرحلة الرابعة بانفصال فعلي بين تنظيمي (الجهاد) و(الجماعة الإسلامية). فقد اتخذت الجماعة الإسلامية منذ عام ١٩٨٤ تاريخ انتهاء التحقيقات وتصفية قضايا اغتيال الرئيس الراحل وأحداث أسيوط، أقول اتخذت العمل العلني والسياسي أسلوباً منذ ذلك الوقت وحتى عام ١٩٨٨ عندما نسب إليها على غير الحقيقة تهمة الشروع في اغتيال وزير الداخلية الأسبق (حسن أبو باشا) الذي حاولت جماعة تسمى (الناجون من النار)، وهي أحد إفرازات (جماعة التكفير والهجرة)، اغتياله في عام ١٩٨٧.

هذا الحادث وما صاحبه من عمليات اعتقال وتجاوزات من جانب أجهزة الأمن، إلى جانب الأوضاع السياسية، والأحوال الاقتصادية غير المواتية، كل هذا دفع الجماعة إلى استئناف أعمال العنف بدءاً من عام ١٩٨٨، فكانت حوادث عين شمس في أغسطس، ثم محاولة اغتيال وزير الداخلية (زكي بدر) في أغسطس عام ١٩٨٩<sup>(١٨)</sup>.

يسجل حادث مصرع الدكتور / علاء محيي الدين المسؤول الإعلامي للجماعة الإسلامية في ١٩٩٠/٩/٢ في منطقة الطالبية بالهرم محطة هامة في تاريخ العنف المسلح. فقد اهتمت الجماعة الإسلامية أجهزة الأمن باغتياله ردأ على حادث محاولة اغتيال وزير الداخلية (زكي بدر).

ولم يمض على هذا الحادث زمن طويل حتى نفذ تنظيم الجهاد عملية اغتيال الدكتور / رفعت المحجوب رئيس مجلس الشعب يوم ١٣/١٠/١٩٩٠ أمام فندق سميراميس. وقد تبين من أقوال المتهمين أنهم كانوا يريدون اغتيال وزير الداخلية (محمد عبد الحليم موسى).

أحدث قيام عناصر من تنظيم الجهاد بتنفيذ عملية ١٢/١٠/١٩٩٠ - التي اعتبرت انتقاماً لمقتل علاء محيي الدين المسؤول الإعلامي لتنظيم الجماعة الإسلامية - نوعاً من الخلط بين الجماعات الإسلامية النشطة على الساحة، إذ أن الانتقام لمقتل (محيي الدين) جاء على يد تنظيم الجهاد وليس تنظيم الجماعة الإسلامية وفق التسلسل الطبيعي للأمور، لكنه أثبت على أية حال أن تنظيم الجهاد كان لا يزال نشطاً بعد أن ظن البعض أنه قد انتهى بعد تدمير قواه في أعقاب عملية اغتيال الرئيس الراحل أنور السادات، ومصرع بعض العناصر الهامة من قياداته في عمليات هروب من السجون في عام ١٩٨٨.

وتسجل الشهور الواقعة بعد عملية ١٢/١٠/١٩٩٠ نشاطاً مكثفاً لأجهزة الأمن في تعقب المشتبه

فيهم من أعضاء جماعات العنف المسلح، كما تسجل هذه الشهور حوادث مصادمات عديدة بين عناصر جماعات العنف المسلح وأجهزة الأمن في أماكن عديدة من البلاد (القاهرة - الجيزة - القليوبية - بنى سويف - المنيا - سوهاج - أسيوط).

وقد شملت عمليات أجهزة الأمن بحثاً عن المتهمين والمشتبه بهم أغلب جماعات العنف المسلح أو جميع العناصر المتطرفة التي كانت تتبني العنف منهجاً لها.

كان التخطيط الأمني بعد هذا الحادث هو (إنهاء عصر الجماعات المسلحة في مصر) (١٩).  
ويستطيع الراسد لتسليسل الأحداث المرتبطة بالعنف المسلح في مصر بدءاً من عام ١٩٩١ أن يرصد تطورات لها دلالاتها الهامة:

١) أصبحت عمليات العنف التي تجري في أقاليم مصر عبارة عن (عنف وعنف مضاد)، طرفاً هما أجهزة الأمن والجماعات الإسلامية. وأنتج ذلك حصاناً رهيباً للضحايا بين الطرفين سجلته العديد من الهيئات المعنية، وتحول الأمر إلى عمليات انتقام وقصاص بين الطرفين سجلته أدبيات هذه التنظيمات في عام ١٩٩١.

ففي بيان (الجماعة الإسلامية) في أسيوط الصادر في ٢٨/١٢/١٩٩١ بعنوان (الإنذار الأخير) جاء ما نصه (ألا قد أذن للذين يقتلون في أسيوط بالقصاص من قتلهم.... ألا أذن للذين يعذبون في أسيوط بالثار لحرماتهم..... الصبر بعد اليوم جبن.... الصمت بعد اليوم خور..... التخاذل بعد اليوم نفاق) (٢٠).

وبدأت عمليات اغتيال الضباط من جهاز الشرطة من يعملون في قطاع الأمن السياسي وغيره (حادث اغتيال المقدم أحمد علاء الدين البراوي بالفيوم في ٣/٢/١٩٩٢) (محاولة قتل المقدم مطاوع أبو النجا في دمياط في ١٩٩١/١٢/١٩) (اغتيال ثلاثة ضباط شرطة في دمياط وإمبابة وديرموط في الفترة ديسمبر ٩١ - يونيو ١٩٩٢) (مقتل جنديين من الشرطة في كمين لسيارة شرطة في ديرموط ١٩٩٢، بالإضافة إلى إصابة مأمور مركز ديرموط بجرح) (اغتيال اللواء/رؤوف خيرت في ٩/٤/١٩٩٤) (اغتيال العميد شيرين علي فهمي في أسيوط في ٢٠/٤/١٩٩٤) (اغتيال العميد عمر حسن مصطفى عمر في سوهاج في ٦/٢/١٩٩٤).

وتتابعت عمليات التصفية الجسدية لعناصر الشرطة بشكل مكثف، فسجل عام ١٩٩٤ (٢٦ عملية) راح ضحيتها ١٣ ضابطاً مابين سوهاج والمنيا وأسيوط، إلى جانب أعداد كبيرة من الضباط والجنود.

وشهد عام ١٩٩٥ حالات استشهاد لرجال الشرطة بلغت ثمانية بالنسبة للضباط (٤٧) بالنسبة للأمناء والمساعدين والصف ضباط والجنود (٢١ خفيراً) (٧ مجندين).

وشهد عام ١٩٩٦ حالات أخرى للاستشهاد بلغت (١٠) بالنسبة للضباط (٣١) و(١٦) بالنسبة للأمناء والمساعدين وصف الضباط والجنود (٢١ بالنسبة للخفراء) (١٢ بالنسبة للمجندين) (٢٢).

وتفيد الإحصائيات أن عدد ضحايا العنف خلال الفترة ١٩٩١ - نوفمبر ١٩٩٧ هو (٣٧٥) رجل

شرطة مابين ضابط وأمين ومساعد وصف ضابط وجندي وخبير ومجند - منهم ٤٠ رجل شرطة من مختلف الرتب في عام ١٩٩٧ (٢٢).

أما في عام ١٩٩٨ فقد كان عدد شهداء الشرطة ستة وجرحهم ستة أيضاً (٢٤).

وليس من السهل ترك قضية الاعتداء على عناصر الشرطة تمر دون تحليل يستهدف الوصول إلىحقيقة الأمر.

فنجن نعترف أن الاعتداء على عناصر الشرطة يدخل في إطار عمليات العنف المسلح التي تستهدف إضعاف هيبة الدولة والتخل من رموز الأمن والقانون فيها، وصولاً إلى الهدف النهائي وهو تقويض سلطة النظام وبالتالي تغييره، وهو هدف استراتيجي لجماعات العنف المسلح في مصر.

لكن القضية لها شق آخر ينبغي التعرض له إذا كان الهدف هو الوصول إلى الحقيقة.

لقد كثر الحديث في أعوام ١٩٩٠ و١٩٩١ و١٩٩٢ و١٩٩٣ عن مدى التزام قوات الأمن بالقانون في ضوء المعلومات التي توفرت عن إصابة القتلى من العناصر المتطرفة بطلاقات نارية في الرأس والصدر، ومن الخلف في بعض الأحيان.

ومعنى ما فات إن صح - وهو مالم يتتأكد حتى الآن - أن أجهزة الشرطة في مصادماتها مع العناصر المتطرفة تستخدم أسلحتها بالمخالفة للقانون أو بكثافة مبالغ فيها، فتقوم الجماعات المتطرفة بالرد بالمثل.

نحن لا ننكر أن أعمال العناصر المتطرفة في هذه السنوات كانت ولا تزال تمثل تحدياً صارحاً لسلطة الدولة وهيبتها، كما لا ننكر أن أجهزة الأمن كانت في حالات غير قليلة في موقف الدفاع عن النفس، لكن قضية التزام هذه الأجهزة بالقانون تبقى فوق كل اعتبار.

وتأتي أهمية هذه الجزئية (الالتزام بالقانون)، من حقيقة أن قضية العنف المسلح قد تحولت بفعل هذا المسلك - الذي لم يتتأكد - من جانب أجهزة الأمن إلى قضية عنف وعنف مضاد، ثأر وثار مضاد، عمليات متبادلة للقتل، وهو ما يحرف العمل الأمني عن دوره الرئيسي، إلى العمل كقوة مسلحة في مواجهة قوة مسلحة أخرى ، وهو ما يعني في النهاية تقييد دور الشرطة الأصلي من الحفاظ على الأمن والنظام إلى عمليات ثأرية ضد جماعات خارجة عن القانون، خاصة إذا صح ماقيل في تلك الفترة من أن عنف قوات الأمن قد أخذ دفعه كبيراً مع تصاعد عنف الجماعات المتطرفة، وأن الدوائر الأمنية كانت تتظر لهذا التصاعد باعتباره يمنحها مشروعية اللجوء لأية وسيلة مهما كانت عواقبها في مجال مطاردة الجماعات المتطرفة (٢٥) .

لقد شهدت الأعوام ١٩٩٤ و ١٩٩٥ و ١٩٩٦ تصاعد عمليات العنف المسلح من جانب جماعات التطرف، وطالت هذه العمليات رموزاً سياسية للدولة وأعداداً كبيرة من رجال الأمن فيما يشبه التصفية الجسدية لهم.

وفي المقابل فإن الحديث والشائعات تأثرت حول حقيقة تورط أجهزة الأمن في عمليات توسيع دائرة الاشتباه والاعتقال العشوائي واحتجاز الرهائن وحظر التجول، وعدم الالتزام بالضوابط المحددة

لاستخدام الأسلحة، وبعض الشكوك حول ملابسات مصرع عدد من المناصر المتطرفة الذين تقول أجهزة الأمن إنهم سقطوا في اشتباكات مع الشرطة، بينما تقول الشائعات إنهم كانوا أهدافاً للتصفية الجسدية من قبل الشرطة وأن قتلام جاء خارج نطاق القانون<sup>(٢٦)</sup>.

وفي إطار ما يتردد عن التجاوزات الأمنية في تلك السنوات يأتي الحديث في عام ١٩٩٧ الذي تميز بتلاحم الضربات الأمنية ضد معاقل جماعات التطرف وسقوط بعض الأعضاء والقيادات البارزة فيها.

وكان أهم ماتردد في هذا الشأن هو أن هذه العمليات ونتائجها صاحبتها ظروف توحى بتجاوز نطاق القانون من جانب أجهزة الأمن، وأن هذا كله قد خلق لدى عناصر الجماعات المتطرفة حالة من (الثار) والرغبة في ثبات الوجود بتصعيد أعمال العنف والارهاب مهما كانت النتائج<sup>(٢٧)</sup>.

٢) - اتخذت أعمال العنف المسلح من جانب الجماعات المتطرفة نهجاً جديداً بدءاً من عام ١٩٩٠ تمثل في عمليات هجوم على الكنائس والجمعيات المسيحية وعلى المواطنين المسيحيين وممتلكاتهم في عدد كبير من قرى الصعيد في تصعيد جديد لظاهرة (الفترة الطائفية).

هذا النزوع من جانب الجماعات المتطرفة يؤدي بلا شك إلى إشاعة روح التعصب الديني وضيق الأفق الطائفي.

لقد لجأت جماعات العنف المسلح في مناطق الصعيد - حيث تركزت أغلب عملياتها الإرهابية - إلى التعبئة الطائفية لبسطاء الناس عن طريق منشورات تحتوي على اتهامات غير مؤكدة للمسيحيين من أهالي تلك البلاد، ودعوتهم (أي البسطاء من الناس) للدفاع عن أمراضهم (حتى الموت) ضد من أسمتهم بالصلبيين .

وفي إطار هذا المسلك قادت جماعات التطرف جماهير من الأهالي والتلاميذ لتحطيم ونهب وإحرق الكنائس والمستشفيات والجمعيات المسيحية، والصيدليات وعيادات الأطباء وال محلات والسيارات المملوكة للمسيحيين<sup>(٢٨)</sup>.

وفي تصعيد لهذا السلوك دبرت الجماعات المتطرفة في ٤/٥/١٩٩٢ مذبحة طائفية في (قرية ويصا) بيروط - أسيوط فقد فيها ١٤ مواطناً مصرعهم من بينهم ١٣ مسيحياً.

وقد تكررت حوادث الاعتداء على المواطنين من المسيحيين في السنوات التالية وتصاعدت مما يشير إلى بروز كتلة جديدة ضمن ضحايا العنف الدموي لم يكن لها وجود على خريطة وهم المواطنون المسيحيون الذين انتقلوا خلال الفترة ١٩٩٠ - ١٩٩٢ من كونهم هدفاً للاضطهاد المعنوي والإيذاء البدني في إطار أعمال العنف الطائفي إلى أهداف مباشرة للتصفية الجسدية.

وتشير أدبيات جماعات العنف المسلح إلى استراتيجيةها هذه فيما جاء فيها من (استحالة التعايش بين دار الكفر ودار الاسلام) (وجوب قتال أي طائفة تمنع عن شريعة من شرائع الاسلام) (منع غير المسلمين من العلو كشرائع، أو الظهور كشعائر، وحصرها في قلوبهم فقط) والبيعة التقليدية (الاسلام أو الدمار، الشريعة أو السلاح)<sup>(٢٩)</sup>.

غير أن التطور الذي كان يفوق أي تصور في مجال التعرض للمسيحيين كان جريمة اقتحام كنيسة ماري جرجس بأبوقرقاص بالمنيا في ١٢/٢/١٩٩٧ وقتل ثمانية من المسيحيين بداخلها، ثم ارتکاب مذبحة قرية بهجورة بمركز نجع حمادي في ١٣/٣/١٩٩٧ وقتل ثلاثة عشر مواطناً مسلماً ومسبيحاً<sup>(٢٠)</sup>.

إن ما يثير القلق في مجال رصد أعمال العنف المسلح في التسعينيات هو تحول العنف صوب المواطن العادي الذي هو في حد ذاته هدف سهل يمكن رصده وممارسة العنف ضده بكل يسر.

ولا يخفى على المراقب أن هذا السلوك من جانب جماعات العنف المسلح هو نوع من (الميكابالية) التي تستخدم قتل المسيحيين كوسيلة للوصول إلىغاية الأصلية وهي:

- إشعال نيران الفتنة الطائفية في البلاد.

- تحريض المجتمع الدولي على الوطن وإظهاره بمظهر البلد العاجز عن حماية المواطنين وصولاً إلى اتخاذ إجراءات غير ودية تجاهه (قانون التحرر من الاضطهاد الديني الذي أصدره الكونгрس الأمريكي في عام ١٩٩٩ على سبيل المثال)

- إظهار الدين الإسلامي على أنه دين متغصب خال من التسامح، ولعل هذا يبدو واضحاً من مشاعر التعامل على الدين الإسلامي التي تجد مكاناً لها في العالم الغربي في التسعينيات من هذا القرن.

٢) شهدت التسعينيات من هذا القرن تطوراً خطيراً في النشاط الإرهابي من حيث الأدوات المستخدمة في عمليات العنف المسلح عندما استخدمت الجماعات الإسلامية القنابل الموقوتة في أماكن التجمع الشعبي كالمليادين العامة والمقاهي (تفجير مقهى بميدان التحرير في فبراير ١٩٩٣ - وضع قبلة موقوتة في ميدان العتبة - زرع قنابل موقوتة في أحيا شبرا والقلالي).

وأتجاه الجماعات الإسلامية إلى ترويع المواطنين عن طريق القتل الجماعي والإصابة لأكبر عدد ممكن من الأبرياء يسجل تحولاً جذرياً في التكتيك الإرهابي في مصر لتحقيق أهداف سياسية<sup>(٢١)</sup>. والهدف هنا هو استجلاب السخط الشعبي على النظام الحاكم لتحريك المواطنين ضده وقيام ثورة شعبية يسقط معها النظام وهو ما تهدف إليه هذه الجماعات باعتباره الهدف النهائي.

٤) أصبح قطاع السياحة والسائحين الأجانب هدفاً سياسياً واضحاً عند جماعات العنف المسلح منذ ١٩٩٣، ولقد بدأ هذا الاتجاه بعملية تفجير مقهى وادي النيل في فبراير ١٩٩٣ ثم تصاعد إلى القاء عبوة ناسفة على أوتوبوس سياحي أسفل نفق الهرم وأخرى بشارع الهرم، ووضعت عبوات ناسفة أمام المتحف المصري وأمام أحد البازارات بأسوان، كما أطلقت النيران على أوتوبوس سياحي كان يقل عدداً من السائحين الأجانب بحي مصر القديمة<sup>(٢٢)</sup>.

تصاعدت عمليات العنف ضد قطاع السياحة عندما وقع حادث الاعتداء على فندق أوروبا في ١٨/٤/١٩٩٦ والذي أسفر عن مقتل ١٨ سائحاً يونانياً، ثم عملية تفجير أوتوبوس سياحي بالتحف المصري يوم ٩/١٨/١٩٩٧ ومصرع ٩ سائحين أجانب.

لكن قمة التصعيد في هذا المجال كانت مجذرة معبد (الدير البحري) في مدينة الأقصر في ١٧/١١/١٩٩٧ عندما أقدمت مجموعة مسلحة ترتدي زي رجال الشرطة على إطلاق نيران مدافعتها الآلية بكثافة على مجموعة من السائحين مما أسفر عن مقتل ٥٨ من السائحين الأجانب.

وتعد مجذرة الدير البحري أكبر عملية إرهابية توجه ضد قطاع السياحة في مصر منذ اندلاع أعمال العنف في عام ١٩٩٠.

وتمثل عملية البر الغربي هذه اعتداءً خطيراً على قطاع السياحة الذي يشكل مصدرأً رئيسياً للدخل القومي، وتنفيذ مثل هذه العملية يعتبر ضربة عنيفة للاقتصاد المصري وذلك بدمير قطاع السياحة الذي يشكل المصدر الثاني للدخل القومي للبلاد بعد قناة السويس. كذلك فإن تنفيذ هذه العملية يشكل ضربة قاسمة للدولة وأجهزتها المختلفة بإظهارها بمظهر العاجزة عن تحقيق الاستقرار الأمني والسياسي ، وفوق هذا فإن هذا العمل يصيب المواطن العادي الذي لا ذنب له في الصراع الدائر بين قوات الأمن والجماعات الإسلامية المسلحة بأفخذه الأضرار باعتبار أن قطاع السياحة والمهن المرتبطة به تمثل مصدر الرزق الوحيد لقطاعات هائلة من السكان.

وضرب قطاع السياحة بعملية بشعة كعملية البر الغربي يعني تدني مستوى المعيشة للعاملين في هذا القطاع وتدهور أوضاعهم الاقتصادية والاجتماعية وزيادة معدلات البطالة.

وقد أحدثت عملية البر الغربي الأثر الذي أرادته (الجماعة الإسلامية) المنفذة لها منها، حيث قامت العديد من الشركات السياحية بإلغاء رحلات الأفواج السياحية التي كانت تتضمنها إلى مصر، وأصدرت بعض البلاد الأجنبية تحذيرات لمواطنيها بعدم زيارة مصر في المستقبل، وقدرت بعض المصادر الخسائر المرتقبة على هذا العمل بـ ٣٢٠ مليون دولار.

٥)- استهدفت عمليات العنف المسلح فيما استهدفت رموز الفكر والإبداع في مصر عندما أقدمت إحدى الجماعات الإسلامية على اغتيال الدكتور / فرج فودة في يونيو عام ١٩٩٢، ثم الشروع في اغتيال الأديب نجيب محفوظ في أكتوبر ١٩٩٤.

ولاحقة بي إلى القول بأن استهداف المفكرين والمبدعين إنما هو محاولة لإسكات العقل المصري عن التفكير، واللسان المثقف عن القول، بمعنى إصابة الفكر في مصر بالبكم.

لقد كان قاتل الدكتور / فرج فودة شواء للأسماك، فماذا يفهم شواء الأسماك في فكر من يكتب عن (الجماعات الإسلامية وحقوق الإنسان) والأقليات وحقوق الإنسان في مصر) (أولاد حارتنا).

لكن فرج فودة لم يقتل على يد شواء للسمك، لقد قتله الفتاوى غير المسؤولة والصادرة عن هيئات نحن لها كل التقدير، والتي أدانته بانتهاج اتجاه غير ديني. ويكفي أن نذكر في هذا الصدد أن أحد أعضاء الجماعة المنفذة لعملية اغتيال فودة قال عندما سُئل عن مسؤولية جماعته عن الحادث (نحن لم ننفذ سوى العقوبة الشرعية لجريمة الاتهام التي أعلناها علماء الأزهر بحق فرج فودة قبل اغتياله بأيام) (٣٤).

٦)- خلال الشهور الأربع الأولى من عام ١٩٩٤ اتخذت عمليات العنف المسلح - وخاصة تلك التي

يقوم بها تنظيم (الجماعة الإسلامية) تكتيكًا جديداً تمثل في الهجوم على قطارات السكك الحديدية، ووضع عبوات ناسفة أمام بعض البنوك ومحاولات اقتحامها<sup>(٢٥)</sup>

فقد جرى تنفيذ ٩ عمليات عنف مسلح ضد قطارات السكك الحديدية، وثلاثة ضد البنوك.

ولقد كانت عملية اقتحام بنك مصر (بابوطين) في ١٩٩٤/٢/١٩ من جانب عناصر يشتبه في انتمائها لتنظيم (الجماعة الإسلامية) نموذجاً لذلك الاتجاه الجديد في عمليات العنف المسلح، حيث قام اثنان من هذه العناصر بالتسلال إلى البنك في الثامنة مساء مسلحين بالبنادق الآلية، بينما انتظر ثالث خارج البنك للحراسة، وجرى تهديد موظفي البنك لإجبارهم على فتح الخزينة فلما فشلت المحاولة أطلق المسلحون نيران بنادقهم الآلية بصورة عشوائية، ثم زرعوا عبوتين ناسفتين أمام المنطقة المحيطة بالبنك، وتلا ذلك إطلاقهم النيران لتفعيل الانسحاب<sup>(٢٦)</sup>.

وفي عام ١٩٩٧ حدثت عمليات إطلاق النيران على قطارات السكك الحديدية. فقد قام مسلحون في ١٣/٣/١٩٩٧ بإطلاق نيران أسلحتهم بكثافة على القطار رقم ١٩٧٧ القادم من الأقصر باتجاه القاهرة مما أدى إلى مقتل وإصابة سبعة مواطنين<sup>(٢٧)</sup>.

وتفضي هذه العمليات إلى خلق حالة من الذعر والتروع لدى المواطنين وخاصة الهجوم على قطارات السكك الحديدية ، الأمر الذي أدى بأجهزة الأمن إلى الانتشار داخل القطارات بالأسلحة النارية وإطفاء الأنوار ليلاً خلال سير هذه القطارات<sup>(٢٨)</sup>.

ولقد أحذثت هذه العمليات الإرهابية مجتمعه أثراًها في عقد التسعينيات من القرن العشرين.

فتقرير منظمة حقوق الإنسان عن مذبحة بهجوره الصادر بتاريخ ٢٢/٣/١٩٩٧ صدر بعنوان (لم يعد أحد بآمن من القتل)<sup>(٢٩)</sup> وهو ما يعني أن الخوف والقلق قد استبد بالناس نتيجة لعمليات العنف المسلح العشوائية التي تصيب رجال الشرطة والمواطنين المسيحيين والمسلمين على السواء والسياح الأجانب ووسائل النقل والمؤسسات المالية والمنشآت الاقتصادية والعقول المصرية بهدف الضغط على النظام وإحراجه أمام المجتمع الدولي وزعزعة الاستقرار الداخلي وإفقد الدولة لصدقيتها أمام العالم والتأثير على الاقتصاد المصري وإثارة الفتنة الطائفية وإثارة الشعور بالنقمـة لدى الشعب وصولاً إلى ثورة شعبية تسقط النظام.

### سؤالان ملحان يحتاجان إلى إجابة !!!

- ١)- هل كان كل هذا التسليح والتجهيز الذي أثبتت الحوادث حيازة جماعات الضغط له على مدى كل هذه السنوات، هل كان هذا يجري في غيبة عيون الدولة وأجهزتها وأعني بها جهاز الأمن؟
- هل فوجئت أجهزة مكافحة الجريمة مثلما فوجئ المواطن المصري بكل هذا الكم من الأسلحة الآلية والمتفجرات والقنابل وأجهزة التفجير ومعدات التوقيت وغيرها في حوزة جماعات العنف المسلح؟
- ألم تكن جماعات العنف المسلح هذه تحت أعين أجهزة الدولة منذ أن ظهر العنف المسلح في مصر في أواخر الثمانينيات؟

ما الذي أدى إلى نجاح جماعات العنف المسلح في جمع كل هذه الترسانة من الأسلحة وأدوات

القتل بأنواعها، والمعدات الالزمة لعملياتها، وبكل هذه الوفرة التي مكنتها من الاستمرار في هذه الهجمة الشرسة التي لم تتوقف منذ ١٩٨٨ وحتى عام ١٩٩٨.

إن عشر سنوات من القتل والضرب والجرح والتدمير والتروع والارهاب حقيقة تعني أن جماعات العنف المسلح كانت تتد وتجهز وتحضر وتنسق وتخطط قبل البداية، وأن هذه الأعمال لم تحدث فجأة أبداً، لقد استغرق هذا كله زمناً من الإعداد والتجهيز والتحضير والتنسيق والتخطيط لا أكون مغالياً إذا قلت أنه بلغ سنوات.

فأين كانت أجهزة الرصد والمراقبة والملاحظة وخطط المواجهة وعمليات الاختراق وخرائط المعرفة التي يفترض في هذه الأجهزة أنها تحوزها بحكم تخصصها. أقول أين كانت عندما كانت هذه الجماعات تعد وتجهز وتدبّر وتعبيء؟

إننا بلد يملك عدداً لا يأس به من أجهزة الأمن والتخابر والتحري - لدينا جهاز بحث جنائي أثبت تفوقه في العديد من حوادث القتل والسرقة التي تزخر بها حياتنا اليومية والتي تمتلأ بها أعمدة الصحف المصرية، حيث كشف غموض هذه الحوادث في أوقات قياسية - لا بد أن نعترف بذلك فهو حقيقة.

لماذا إذن نجحت هذه الجماعات التي مارست العنف المسلح بحرية ونشاط يُستدعيان الانتباه في عملياتها إلى الحد الذي جعل الناس يقولون إنه لم يعد أحد بآمن من القتل.

أزعم أن هذه الأسئلة تجد بعضاً من الإجابة في ذلك العدد غير المسبوق من ضباط وأفراد الشرطة الذين سقطوا أثناء عمليات المواجهة مع هذه الجماعات.

أزعم أن هذه الأسئلة تجد إجابة أو بعض إجابة في ما صرّح به مدير أمن إحدى المحافظات في عام ١٩٩٤ من أن أجهزة الأمن تواجه عدواً مجهولاً غير محدد (٤٠).

والسؤال الذي يطرح نفسه مجدداً هو (كيف يكون العدو مجهولاً وغير محدد عند المسؤول الأول للأمن والذي يفترض فيه أنه هو الذي يعرف العدو الذي يقتل وينسف ويفجر ويعتدي، وهو الذي يحدده؟ ومن الذي يعرف العدو المجهول ويحدده إذا كان مسؤولاً للأمن لا يعرف؟

٢) - ماهي مصادر تمويل هذه الجماعات؟

مع أن المطلب الذي قدمته هو الإجابة عن هذا السؤال، إلا أن هذا لا يمنع من الاجتهاد بقدر ما هو متاح من المعلومات في هذا المقام.

من المعروف أن جماعات العنف المسلح تطبق نظام الذمة المالية كمصدر تمويل. ونظام الذمة المالية هذا يتلخص في فرض قيمة شهرية من دخل كل فرد من أعضاء الجماعة يكون ملزماً بادائه لتفق على أوجه نشاط الجماعة المختلفة (٤١).

ويبدو أنه مع تطور نشاط الجماعات الإسلامية في مجال العمليات المسلحة، استلزم الأمر تدبير موارد مالية أكبر من الذي يوفره نظام الذمة المالية، فتم وضع نظرية (الاستحلال). ولقد كان سند أول واسع لهذه النظرية وهو (طه السماوي) مؤسس جماعة السماوين في السبعينيات من هذا القرن

(٤٢)، حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم (بعثت بالسيف بين يدي الساعة..... وجعل رزقي تحت ظل رمحي..... وجعل الذلة والصفار على من خالف أمري ومن تشبه بقوم حشر معمهم) . وفي تفسيره لهذا الحديث رجع السماوي لأعمال (ابن تيمية) و(ابن رجب الحنبلي) التي تفيد أن الرسول قد بعث لنشر الدعوة بالقوة وأن المال والرزق لله وحده وقد سخره لخدمة المسلمين فقط للاستعانت به على طاعة الله فقط..... لذلك وجب على المسلمين انتزاع مال الله من أيدي المشركين بالقوة وأن الذلة والمسكنة هي مصير المشركين في الأرض كحكم من أحكام الله....)

وكنتيجة لهذه النظرية فإن أعضاء بعض جمادات التطرف انتشروا يسرقون ماتقع عليه أيديهم (٤٣).

وفيما يخص تنظيم الجهاد فان تمويله في البداية كان يأتي من خلال التبرعات التلقائية للأعضاء أو من خلال الأسواق الخيرية في المساجد وغيرها، لكن رغبة التنظيم في الحصول على السلاح والذخيرة جعل من الصعب على التبرعات وغيرها أن تفي بهذا الفرض. وبناءً على ذلك فقد اقترح بعض أعضاء التنظيم من الصعيد أن يتم التمويل من خلال قتل بعض تجار الذهب ونهب متاجرهم. وقد أصدر الدكتور / عمر عبد الرحمن فتوى تجيز ذلك إذا مثبت أن هؤلاء التجار ضالعون في التآمر على المسلمين في إطار تحركات الفتنة الطائفية، كما وافق مجلس شورى التنظيم على ذلك، وتم رصد متاجر الذهب في الصعيد والقاهرة.

وقد قام تنظيم الجهاد بتوفيقه عدة عمليات نهبت فيها متاجر الذهب الخاصة ببعض المسيحيين في نجع حمادي وشبرا الخيمة في عام ١٩٨١ (٤٤) . كذلك فقد ضبطت في عام ١٩٩٦ قضية اتهم فيها خمسة متهمين باستحلال أموال وسرقة سيارة إيراد الشركة الشرقية للدخان، وحكم فيها بسجن ثلاثة وبراءة واحد، وانقضت الدعوى بالنسبة للخامس حيث لقى مصرعه أثناء القبض عليه (٤٥).

وقد تطورت عمليات تمويل تنظيم الجهاد في التسعينيات نتيجة لوجود عناصر هاربة من قياداته بالخارج، واتصال هذه العناصر ببعض القيادات العالمية للتطرف (كأسامة بن لادن) والاستفادة من إمكانياتها لتوفير المزيد من التمويل لها.

ويستفاد من المعلومات التي توفرت لأجهزة الأمن في عامي ١٩٩٨ - ١٩٩٩ أن الدعم المالي لتنظيم الجهاد في الوقت الحالي يتم من الأموال التي تصل لهذه القيادات من استقطاعات نسب من رواتب عناصر التنظيم العاملين بالخارج والمشروعات الاقتصادية التي تقام، بالإضافة إلى التمويل الرئيسي من أسامة بن لادن، إلى جانب السعي لشراء أراضي وبناء منازل أو استغلالها لتخزين الأسلحة والمواد المتفجرة.

كذلك فإن المراكز الإسلامية والمساجد في الخارج تساعده على توفير الأموال لهذا التنظيم، من ذلك ما اعترف به بعض عناصر التنظيم الذين تسلّم لهم مصر أخيراً في إطار التعاون الأمني بينها وبين بعض البلاد، من قيام بعض قادة التنظيم في الولايات المتحدة الأمريكية بالمساعدة في جمع الأموال من (مسجد النور) بولاية (سانتا كلارا) القريبة من سان فرانسيسكو (٤٦).

وفي إطار التمويل من خلال التعاون بين الجبهة العالمية التي أسسها بن لادن والقيادة الموحدة لتنظيم (الجماعة الإسلامية) وتنظيم (الجهاد) يجري التمويل في النصف الثاني من التسعينيات عبر الشبكات الإرهابية التي تعمل مباشرة مع شركات أسامة بن لادن الموجودة في ضواحي الخرطوم. وقد أثبتت (ريتشارد لا فيير) Richard Lahevire مؤلف كتاب (دولارات الرعب) Les dollars de la terreur أن الأسلحة التي تم استخدامها في حادث الأقصر (١٩٩٧/١١/١٧) قد جاءت من السودان باتجاه صعيد مصر (٤٧).

#### ما هو مستقبل العنف المسلح في مصر؟

من المعتقد أن العنف المسلح لا مستقبل له في مصر، ولدي في هذا المقام سببان:

- أن الشعب المصري بطبيعته ينبذ ذلك العنف القائم على التروع والقتل العشوائي وزرع القنابل الموقوته، وأية ذلك أن شيئاً من ذلك لم يحدث في تاريخ مصر الحديث على الاطلاق، وأن ما شهدته مصر في العقد الأخير من القرن يمكن عزوه إلى قضية مثل (الحرمان - الرغبة - الأيديولوجية الدينية) الذي لعبت عليه الجماعات المتطرفة لاقناع عناصرها بالمشاركة في فعالياتها، وهو أمر أعتقد أنه بالإمكان التغلب عليه بتركيز مشروعات التنمية الاقتصادية والاجتماعية في المناطق المحرومة، وإعطاء هذه المناطق نصيبها في عملية التنمية، وتقليل نسبة البطالة بزيادة فرص العمل في المشروعات التنموية، وتحسين مستوى الدخول والاهتمام بأساسيات الحياة لتحقيق هدفين أرى أنهما في غاية الأهمية:

أ- نقل الإنسان المصري إلى المستوى الإنساني اللائق الذي ينبغي أن يعيشه.  
ب- تقوية الفرصة على التنظيمات المتطرفة باستغلال ذلك المثلث الشرير الذي ذكرته آنفاً (الحرمان - الرغبة - الأيديولوجية الدينية)، في تجنيد تلك الفئات المحرومة في عملياتها باسم الدين الذي يفسرونها لهم خطأ.

وهناك ملامح لهذا الاتجاه تبدو في الأفق، فالدولة معنية الآن بإنجاز الكثير من عمليات التنمية في المناطق المحرومة في الصعيد، والمأمول أن يستمر هذا الاتجاه حتى تتحقق فرص العدالة الاقتصادية والاجتماعية .

- إذا كانت جماعات العنف المسلح قد آمنت بضرورة التجمع والاتحاد على المستوى العالمي وظهرت نتيجة لذلك ما يسمى (بالجبهة العالمية) التي أسسها بن لادن، والتجمعات الدولية في (لندن)، والقواعد في أفغانستان والسودان وهو ما يمكن أن يسمى بتوسيع الجماعات المتطرفة نطاق أعمالها من المستوى المحلي إلى المستوى العالمي . وإذا كان هذا قد أثر في تحقيق نتائج على المستوى العالمي (تفجير السفارتين الأمريكية في إسلام أباد عام ١٩٩٥ - محاولة اغتيال الرئيس مبارك في أديس أبابا في ٢٦/٦/١٩٩٥ - حادثي تفجير سفارتي الولايات المتحدة في نيروبي ودار السلام في عام ١٩٩٨) ، إذا كان ذلك قد حدث على المستوى الإرهابي، فإن مصر قد آمنت باحتمالية التعاون الدولي من أجل مكافحة الإرهاب، وتزعم الرئيس محمد حسني مبارك مبادرة مصرية لعقد مؤتمر دولي لمكافحة

الارهاب تحت مظلة الأمم المتحدة، كما أن عامي ١٩٩٨ و ١٩٩٩ قد شهدتا عقد العديد من بروتوكولات التعاون الأمني مع عدة دول، وقد وقع مجلسى وزراء الداخلية والعدل العرب اتفاقية عربية لمكافحة الإرهاب - وقد أضاف هذا بعدها هاماً لدعم مسارات التعاون الإقليمي في مجال مكافحة الإرهاب.<sup>(٤٨)</sup>.

وقد أثمر هذا الانفتاح على المستوى الأمني مع دول العالم قيام العديد من الدول بتسلیم العديد من قيادات العنف المسلح المطلوبة في مصر، وهو ما مكن أجهزة الأمن في مصر من رسم خريطة العمل الإرهابي في مصر بشكل أكثر دقة بما أثره واضحاً في تحسن مستوى الأداء الأمني في مجال مكافحة العنف المسلح من ناحية، وتراجع العمليات الإرهابية على نحو ملحوظ بداية من شهر سبتمبر ١٩٩٨ حتى نهاية العام، ثم خلال عام ١٩٩٩<sup>(٤٩)</sup>.

ويلاحظ تراجع قدرة جماعات الإرهاب على المبادرة بعمليات إرهابية أو حتى الرد على حملات أجهزة الأمن، على نحو ملحوظ، بل ويمكن القول إن قدرة هذه الجماعات قد تلاشت تماماً منذ سبتمبر ١٩٩٨ وحتى وقت إعداد هذه الدراسة<sup>(٥٠)</sup>. ولعل هذا راجع في المقام الأول إلى التسييق المصري - الدولي في مجال مكافحة الإرهاب.

ويواجه (اسامة بن لادن) في عام ١٩٩٩ تهديدات بالتصنيف عليه وحصاره حتى يستسلم. فالولايات المتحدة تصر على تسليميه إليها لمحاكمته بتهمة تفجير السفارتين الأمريكيةتين في نيروبي ودار السلام، وحركة (طالبان) الحاكمة في أفغانستان ترفض تسليميه، والمجتمع الدولي يصر على تسليم الرجل أو توقيع العقوبات على حركة طالبان، وقد حددت الأمم المتحدة (١٤/١١/١٩٩٩) موعداً نهائياً لحركة طالبان لتسليم بن لادن وإن لابن عقوبات دولية تشمل حظراً على الرحلات الجوية الدولية لشركة الطيران الأفغانية، وتجميد أرصدة طالبان في الخارج. كما فرضت الولايات المتحدة عقوبات خاصة على طالبان شملت تجميد أرصدة شركة الطيران الوطنية الأفغانية وحظر الاستثمارات والتجارة الأمريكية مع المناطق الخاضعة لسيطرة طالبان. ومن المعتقد أن فرص بن لادن في الحركة ستقلص أو تتعدّم في المستقبل.

وخلال شهر نوفمبر ١٩٩٩ طرحت الحكومة البريطانية مشروع قانون جديد لمكافحة الإرهاب يمنح أجهزة الأمن صلاحيات واسعة لللاحقة النشطاء السياسيين من خلال توسيع تعريف الإرهاب بأنه (العنف الخطير ضد الأشخاص أو الممتلكات أو التهديد باستخدام هذا العنف لتروع أو إجبار الحكومة أو الأفراد أو الجماعات على تنفيذ أهداف سياسية أو دينية أو أيديولوجية<sup>(٥١)</sup>).

وأرى أنه من خلال التجمع الدولي لمكافحة الإرهاب وتقليص فرص لجوء عناصره إلى بلاد أخرى يمكن أن تقل فرص جماعات العنف المسلح في مصر في ممارسة نشاطها الإرهابي، وبذلك تجفف بنيان الدعم والتمويل ويتراجع نشاط هذه الجماعات.

## هوما مش الفصل التاسع

- ١ - أيدت الجمعية البرلمانية للمجلس الأوروبي في ٢٢/٩/١٩٩٩ ما طرحته بشأن الجريمة السياسية، واعتمدت القرار الصادر بشأن عدم الإفراط فيما يسمى بالجريمة السياسية، وعدم تبرير أي عمل إرهابي مهما كانت أسبابه التي يتم التذرع بها،  
الأهرام ٢٧/١١/١٩٩٩.
- ٢ - عبد الوهاب بكر البوليس المصري (١٩٤٢-١٩٥٢) مكتبة مدبولي - الطبعة الأولى - القاهرة ١٩٨٨ مواضع متفرقة.
- ٣ - مارسيل كولومب (تطور مصر ١٩٤٤-١٩٥٠) ترجمة زهير الشايب، الطبعة الأولى - مكتبة سعيد رافت - القاهرة ١٩٧٢ - ص ٢٦٣.
- ٤ - ريتشارد ميشيل (الإخوان المسلمون) ترجمة عبد السلام رضوان - مكتبة مدبولي - القاهرة - ١٩٧٧ من ١٣٧.
- ٥ - لطفي عثمان (المحاكمة الكبرى في قضية الاغتيالات السياسية) بدون تاريخ النشر، دار النيل للطباعة.
- ٦ - المحاكمة الكبرى في قضية الاغتيالات السياسية - مرجع سبق ذكره - ص ٢٥٨.
- ٧ - المصادر نفسه - ص ٢٥٨.
- ٨ - محمود متولى (مصر والاغتيالات السياسية) كتاب الحرية - دار الحرية للصحافة والطباعة والنشر - القاهرة ١٩٨٥، ص ١٨٩.


Lexicon Universal Encyclopedia - Lexicon Publications Inc., New York - 1983. Vol. 1 - p., 293.

- ٩ - بتاريخ ١٩٤٨ شاهد رجل مباحث سيارة من طراز جيب بدون أرقام توقف أمام المنزل رقم ٢٨ بشارع جينية القوادر بحى الوايلى، وبها عدة أشخاص، وعندما دنا منها جرى ركابها فلاحتهم رجل الشرطة واستعن بالآهالى فتم ضبط كل من (أحمد عادل كمال، طاهر عماد الدين) بينما هرب ثالث الركاب، بقتيس السيارة الجيب وجدها بـإسلحة ومتجرات ووثائق تتعلق بجماعة الإخوان المسلمين تحتوى على خطط الجماعة والتقطيم الخاص، وأنها كانت تتقل هذه الأشياء لإخفائها في مكان آخر بعد ضبط مخزن للأسلحة فى مدينة الأسماعيلية فى نوفمبر ١٩٤٨ وكان يخص بعض أعضاء هذه الجماعة، تم ضبط أعضاء جماعة الإخوان المتورطين فى هذه العملية - واتخذت الحكومة هذا الحادث كذريعة وقررت حل الجماعة في ٨ / ١٢ / ١٩٤٨ بدعوى الإعداد للإطاحة بالنظام السياسى الذى كان قائما وقتله من طريق الإرهاب.
- ١٠ - قيدت قضية السيارة الجيب برقم ٣٣٩٤ الوايلى - ٢٢٧ كل لسنة ١٩٥٠ وأصدرت محكمة جنایات القاهرة حكمها فى هذه القضية فى ١٧/٣/١٩٥١ بمعاقبة خمسة متهمين بالسجن لمدة ثلاث سنوات - وعشرة متهمين بالسجن ستين - ومتهم واحد بالحبس سنة واحدة - وببراءة ١٤ متهمًا. انظر محمود الصباغ (حقيقة التقطيم ودوره في دعوة الإخوان المسلمين) - دار الإعتماد - القاهرة - ١٩٨٦ مواضع متفرقة.
- ١١ - ريتشارد ميشيل (الإخوان المسلمون) - مرجع سبق ذكره - ص ١٣٢ - ١٣٦.
- ١٢ - (حقيقة التقطيم الخاص) مرجع سبق ذكره - ص ٧١.
- ١٣ - محكمة الشعب - الجزء السابع - المحاكمات التي تمت في المدة من ٢٥ إلى ٢٠ نوفمبر ١٩٥٤ - بدون تاريخ أو جهة النشر.
- ١٤ - عبد العظيم رمضان (عبد الناصر وأزمة مارس ١٩٥٤) مكتبة روز اليوسف - القاهرة - ١٩٧٦ - ص ١٠٧ - ١٥٠.

- ١٠ - سعيد مراد ( الفرق والجماعات الدينية في الوطن العربي قديماً وحديثاً ) - الطبعة الثانية ١٩٩٩ - عن للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية - القاهرة ١٩٩٩ - ص ٣٧٠ - ٢٨١
- ١١ - محمد مورو (تنظيم الجهاد - جذوره وأسراره) - العربية الدولية للنشر والإعلام - القاهرة ١٩٩٠ - ص ٢١ - ٢٩
- ١٢ - عادل حمودة (المجراة إلى العنف - التطرف الديني من هزيمة يويني إلى اغتيال أكتوبر) سينا للنشر - القاهرة ١٩٨٧ - ص ١٧١ - ١٨٦
- ١٣ - المرجع السابق - ١٨٨
- ١٤ - ( الفرق والجماعات الدينية ) - مرجع سبق ذكره - ص ٤٦
- ١٥ - يعتبر الإخوان حوادث مصادمتهم مع الحكومة عام ١٩٤٨ - ١٩٤٩ هـ (المحنة الأولى) - ويعتبرون الصدام مع جمال عبد الناصر عام ١٩٥٤ (المحنة الثانية) - أما قضية ١٩٦٥ وتصفيه سيد قطب ورفاقه فهي عندهم (المحنة الثالثة).
- ١٦ - (تنظيم الجهاد، جذوره وأسراره) - مرجع سبق ذكره - ص ٢٢ - ٢٣
- ١٧ - المصدر نفسه - ص ٤١ - ٦٣
- ١٨ - المصدر نفسه - ص ١٤٢ - ١٤٥
- ١٩ - المصدر نفسه - ص ١٤٦ - ١٤٧ - ١٤٨ - ١٤٩ - ١٤٥ - ١٤٦ - ١٤٧ - ١٤٨ - ١٤٩ - ١٤٧ - ١٤٨ - ١٤٩
- ٢٠ - المنظمة المصرية لحقوق الإنسان (دفاعاً عن حقوق الإنسان) تقرير ١٩٨٨ - ١٩٩٣ - ص ٦٠ - ٦١
- ٢١ - المنظمة المصرية لحقوق الإنسان (دفاعاً عن حقوق الإنسان) تقرير ١٩٩٤ - ١٩٩٥ - ١٩٩٦ - ١٩٩٧ مواضع متفرقة - تقارير الأمن العام لأعوام ١٩٩٤ - ١٩٩٥ - ١٩٩٦ - ١٩٩٧ ومن الحالات التي تعمق القلب وتستدعي الأسى في قائمة شهداء عام ١٩٩٦، ما سجلته (وثيقة الشرف) من استشهاد شقيقين في حادث واحد (الواه جمال محمد فائق عبد الهادي - المقدم مجدى محمد فائق عبد الهادي من قطاع الأمن المركزي يوم ١٩٩٦/٤/٤) - تقرير الأمن العام لعام ١٩٩٦ - مرجع سبق ذكره.
- ٢٢ - المنظمة المصرية لحقوق الإنسان (دفاعاً عن حقوق الإنسان) الجزء الخامس (يناير ١٩٩٧ - ديسمبر ١٩٩٧) ص ١٢٠
- ٢٤ - مجلة المجتمع المدني - أبريل ١٩٩٨ - العدد ٧٦
- ٢٥ - المنظمة المصرية لحقوق الإنسان (دفاعاً عن حقوق الإنسان) ١٩٨٨ - ١٩٩٣ - مرجع سبق ذكره - ص ٤٦ - ٥٨ - ٦٢
- ٢٦ - المنظمة المصرية لحقوق الإنسان - تقرير مايو ١٩٩٣ - ديسمبر ١٩٩٤
- ٢٧ - المنظمة المصرية لحقوق الإنسان (دفاعاً عن حقوق الإنسان) - الجزء الخامس ١٩٩٧ - تقرير يناير ١٩٩٧ - ديسمبر ١٩٩٧ - ص ١٢٦
- ٢٨ - المنظمة المصرية لحقوق الإنسان ١٩٨٨ - ١٩٩٣ - مرجع سبق ذكره - ص ٣٤
- ويشير التقرير إلى أن مدينة أبو قرقاص وقرى بني عبيد والبرية قد تعرضت في مارس ١٩٩٠ لحريق في خمس كنائس وتدمير شامل أو جزئي لبعض منها، وجمعيتين خيريتين، وسبع صيدليات، و٢٩ محلات تجارية، ومصنعين للحلوى، ومقلعين للخشب، وأكثر من عشرين سيارة، وجرار واحد، ودراجة نارية.
- ٢٩ - المرجع السابق من ٦٢ - ٦٣
- ٣٠ - المنظمة المصرية لحقوق الإنسان - الجزء الخامس ١٩٩٧ - تقرير يناير - ديسمبر ١٩٩٧ - مرجع سبق ذكره - ص ٧٩ - ٩٢، ٨٠
- ٣١ - المنظمة المصرية لحقوق الإنسان ١٩٨٨ - ١٩٩٣ - مرجع سبق ذكره - ص ٦٦ ، المنظمة المصرية لحقوق الإنسان مايو ١٩٩٣ - ديسمبر ١٩٩٤ - ص ١٦

- ٢٢ - المنظمة المصرية لحقوق الإنسان مايو ١٩٩٣- ديسمبر ١٩٩٤ - مرجع سبق ذكره - ص ١٧
- ٢٣ - المنظمة المصرية لحقوق الإنسان - الجزء الخامس ١٩٩٧- تقرير يناير - ديسمبر ١٩٩٧ - مرجع سبق ذكره - ص ١١٢، ١١٩، ١٢٢، ١٤٤، ١٤٥-
- ٢٤ - المنظمة المصرية لحقوق الإنسان ١٩٨٨- ١٩٩٣- مرجع سبق ذكره - ص ٢٥٢-٢٥٤-المنظمة المصرية لحقوق الإنسان - الجزء الخامس - مايو ١٩٩٣- ديسمبر ١٩٩٤ مرجع سبق ذكره - ص ٢٦٧-٢٦٨
- ٢٥ - المنظمة المصرية لحقوق الإنسان - مايو ١٩٩٣- ديسمبر ١٩٩٤ مرجع سبق ذكره - ص ٢٨
- ٢٦ - المصدر نفسه - ص ٣٢-٣٤
- ٢٧ - المنظمة المصرية لحقوق الإنسان - الجزء الخامس - مرجع سبق ذكره - ص ١٠٤
- ٢٨ - المصدر نفسه - ص ٣٣
- ٢٩ - نفسه - ص ٩٩- وعن حصاد العنف المسلح، انظر الملحق (٢) بإعداد الذين راحوا ضحية أعمال العنف المسلح في مصر.
- ٣٠ - المنظمة المصرية لحقوق الإنسان - تقرير مايو ١٩٩٣- ديسمبر ١٩٩٤ مرجع سبق ذكره - ص ٣٧
- ٤١ - (الفرق والجماعات الدينية)- مرجع سبق ذكره - ص ٤٣
- ٤٢ - «السماويين» جماعة تقول بتکفير المجتمع وتکفير النظام وتعتبر أن العمل مع الحكومة والدراسة بالجامعات والمدارس والتعامل مع الدولة يعني ارتکاب الكفر. بدأت الجماعة في الظهور في السبعينيات مواكبة مع جماعة التکفير والهجرة لشکری مصطفی وبلغت في أواخر العقد قدرًا كبيراً من النشاط، وكان لها دور كبير في فکر الجماعة التي اغتالت الرئيس الراحل محمد أنور السادات.
- ٤٣ - المرجع نفسه - ص ٤٢١-٤٢٤
- ٤٤ - (تنظيم الجهاد، جذوره وأسراره) مرجع سبق ذكره ص ٥٢٠٥١
- ٤٥ - المنظمة المصرية لحقوق الإنسان - الجزء الخامس - مرجع سبق ذكره
- ٤٦ - الاهرام - ١٩٩٩/٥/١
- ٤٧ - الاهرام - ١٩٩٩/٨/٢
- ٤٨ - الوفد - ٣ يونيو ١٩٩٩ (حديث السيد/ حبيب العادلى وزير الداخلية إلى سعيد عبد الخالق)
- ٤٩ - الاهرام - ١٩٩٩/٨/٩ (الأزمات والکوارث في مصر المحروسة) مرجع سبق ذكره ص ٧٤
- ٥٠ - (الأزمات والکوارث) مرجع سبق ذكره ص ٧٥
- ٥١ - الاهرام - ١٩٩٩/١١/١٥ - ١٩٩٩/١١/١٠ - ١٩٩٩/١١/٧ - ١٩٩٩/١١/٥ - ١٩٩٩/١١/٤، ١٩٩٩/١١/٤ - ١٩٩٩/١١/١١ - ١٩٩٩/١١/١٦ - ١٩٩٩/١١/١٧ - ١٩٩٩/١١/١٨ - ١٩٩٩/١١/١٥ - ١٩٩٩/١١/١١

الفصل العاشر



تقييم الأداء الأمني في مصر



**لَا يستقيم الحديث عن أحوال الأمن وتشخيص الحالة الإجرامية في بلد ما دون التعرض لذلك الجهاز المختص بمكافحة الجريمة وهو هنا جهاز الأمن، ذلك أثنا إذا مثلنا الأمن بالعملة المعدنية فإن الجريمة أحد وجهيها، وجهاز الأمن هو الوجه الآخر.**

ولقد تعرضت الفصول التسعة السابقة من هذه الدراسة للجريمة ارتفاعاً وهبوطاً ونوعاً وكيفاً وتفسيراً. فلا أقل من إشارة إلى ذلك الجهاز المسؤول عن وقف تيار الجريمة أو الحد منها... وهذا أضعف الإيمان.

إن حركة الجريمة مهما كانت أسبابها، وهي اقتصادية واجتماعية وسياسية وثقافية وغير ذلك، لابد وأن تتأثر بكتافة جهاز الأمن الذي يقاومها. فإذا قلت كفأته زاد المجرمون متواً في جرائمهم غير مرتدعين من وازع ولا مبالين بقوه تمنهم، والعكس صحيح، فإذا كان هناك جهاز أمن فعال وقدر، فإن الجريمة تتراجع وتتوارى وتقل وبالتالي اعدادها ويتحقق الاستقرار الذي ينشده الناس ويشعرون بالأمان الذي تزدهر فيه التنمية - إذ لا تمية بدون أمان.

والمقصود بتقييم الأداء هنا هو الربط بين ممارسة جهاز الأمن لعمله وبين الجريمة وإيجاد علاقة سلبية بين التشخيص الحقيقي للجريمة وأداء هذا الجهاز انطلاقاً من الحقيقة التي طرحتها في السطور السابقة. بمعنى أن إهمال رجل الأمن ضبط جريمة ما سيترتب عليه عدم ضبط الفاعل، وعدم ضبط الفاعل يعني أمرين:

- أن الجاني سيكون طليقاً بعد ارتكاب جريمته فيستسهل معاودة ما فعل حيث نجح في السابق في الإفلات بجريمته .

- أن المجنى عليه سيشعر بالإحباط لعدم حصوله على حقه في عقاب من أساء إليه، وبالتالي فإنه سيفقد ثقته في جهاز الأمن، وقد يؤدي هذا إلى السعي لأخذ حقه من الجاني بيده فتزايد الجرائم. وكما يلاحظ القارئ الكريم فإن تزايد حركة الجريمة هنا لم يأت لأسباب اقتصادية أو غيرها،

وإنما جاء لأسباب تتعلق بحسن أداء جهاز الأمن أو سوء أدائه.

هذا سبب واحد من أسباب كثيرة تؤثر في حركة الجريمة، وهو هنا إهمال ضبط الجريمة من جانب جهاز الأمن. لكن هناك أسباباً كثيرة تتعلق بأداء هذا الجهاز تؤثر كما قلنا في أمر الجريمة.

وفي مصر، فإن هناك قضايا عديدة تدور كلها حول أداء جهاز الأمن في إطار الجريمة، قد تبدو بعيدة عنها ظاهرياً، لكنها أقرب ماتكون إليها في الواقع.

- أزعم أن الجريمة في مصر في تصاعد.

- أزعم أن الجريمة في مصر قد اتخذت أشكالاً جديدة على المجتمع.

- أزعم أن الإحساس بالأمان قد قل كثيراً عند الناس فلماذا؟

لو أنك سألت واحداً من آحاد الناس عن مظاهر عدم الإحساس بالأمن لقال:

أ - أتلفت إلى الخلف أثناء صعودي سلم المنزل خشية أن يكون هناك من يتربص بي .

ب - أتأكد أكثر من مرة من إحكام غلق رتاج الباب.

ج - أتأكد من غلق السيارة وأحاول أن أضع بها جهازاً للإنذار.

د - لا أسير في الظلام.

هـ- أحاول أن أسير مع آخرين بدلاً من السير وحدي.

هذا الإحساس لا يأتي من فراغ، وهو مرتبط بالجريمة تمام الارتباط من ناحية، ومرتبط بأداء جهاز الأمن من جهة أخرى. أعني أننا وإن كنا لانستطيع كأفراد عاديون أن نمنع تيار الجريمة المتمامي، وذلك الإحساس بعدم الأمان، فإننا نستطيع أن نشير إلى مواطن الخلل في الجهاز الذي يقوم على منع الجريمة أو التقليل منها، كوجهة نظر جديرة بالاهتمام نضعها أمام أعين المسؤولين ليصلحوا ما فسد ويفرموا ما أوج.

(١) لنوعية العنصر البشري في جهاز الأمن أثر كبير في مصداقية الجهاز وإقبال الناس عليه لبث شكاوهم وعرض قضائهم، والعكس صحيح. فشخصية المتألق للشكوى وأسلوبه في التعامل وطريقة تلقيه للشكوى أو البلاغ تدفع الشاكى أو المبلغ إلى الإقبال عليه والتعامل معه كصديق أو النفور منه.

والملاحظ أن بعض العناصر البشرية التي توضع في جهات الشرطة لتلقي البلاغات بعيدة كل البعد عن فن التعامل مع صاحب الشكوى أو المبلغ، فهم (العناصر البشرية) يتلقون الشكوى بنوع من اللامبالاة أو باستهتار واستخفاف أو بسخرية أو بضجر أو تأفف يصيب الشاكى أو المبلغ بضيق أو توتر أو استفزاز أو تحفز يفقده القدرة على التعامل مع الموقف الذي يواجهه، فيندفع أو يتراجع أو يسلم بتوجيهه رجل الشرطة له أو ي Yas فيترك شكواه وينصرف إلى حال سبيله.

إن العناصر البشرية في أقسام ونقاط الشرطة هم واجهة جهاز الأمن، وهم أول من يتعامل معهم الشاكى أو المبلغ، والشاكى أو المبلغ شخص في حالة نفسية غير عادية، فهو أما غاضب - ثائر - مضطرب - خائف - معتدي عليه - في حالة عصبية غير عادية - منفعل.

وهو في كل ذلك محتاج لرجل شرطة يستطيع بتركيبته العصبية والنفسية وخلفيته الثقافية والاجتماعية أن يستوعب الموقف ويعامل معه بروح رجل الشرطة الاجتماعي.

كذلك فإن إحساس المواطن بالثقة في رجل الشرطة الذي يراه له أهميته القصوى في الإحساس بالأمن . وما يراه المواطن في الشارع أو القسم من رجل شرطة في أحوال صحية وبدنية ومادية سيئة تفقده ذلك الإحساس المطلوب. حديثي هو عن المجند الذي يقف حارساً على منشأة أو كنيسة أو في تقاطع طرق مرتدياً زياً غير متسق مع تكوينه الجسماني، شاحب الوجه، يتطلع إلى ورقة نقدية تحسن عليه بها، عيناه فلقتان ربما لعدم تناوله طعامه أو لبعده عن ذويه أو لظروف لا يعرفها أحد. هذا المجند لا يمكن أن يكون رجل شرطة أستجده به عند الحاجة، إنه هو في حاجة للنجدة.

أمين الشرطة الذي يلعب الدور الرئيسي في أقسام ونقط الشرطة في الوقت الحالي. رجل متوسط الثقافة أو في مستوى ثقافي أقل من المتوسط، ينوب عن الضباط في كتابة المحاضر التي يوقع عليها الضباط بعد إتمامها، وسيط بين الضباط والمواطنين، مكدس بالأوراق التي يحيلها عليه الضباط ولا يستطيع رفضها ، لكنه يعلن عن ضيقه بتكدس الأعمال علينا وأمام رؤسائه والذين لا يعترضون على هذا المسلك غير النظامي من جانبه فيستعرضونه بكلمات ترضيه أو بغير ذلك، وتزول العلاقة الرأسية بينه وبين ضباط القسم شيئاً فشيئاً فتشعر أنك في مصلحة مدينة ذات فيها الفوارق والاعتبارات التي توجد دائماً بين من يرتدون الزي العسكري.

هذا الأمين الذي يتقاضى راتباً قليلاً لاشك أنه لا يكفيه، يغطي الفرق بين دخله واحتياجاته بتقاضي إكراميات من المواطنين أصحاب الحاجات، ولا يوجد أمين شرطة في الأقسام أو النقط لا يقبل بهذه الإكراميات التي تتراوح ما بين ٢٠ - ١٠ جنيه . وهكذا فإن البقبشيش أو الإكرامية دخلت في مقار الشرطة وأصبحت تمثل ظاهرة فساد خطيرة للغاية. وخطورة الأمر هنا تأتي من إمكانية أو احتمال تغيير ما تحتويه محاضر الشرطة لصالح أو لغير صالح الناس المعنيين حسب ما يتقاضاه أمين الشرطة هذا من إكراميات تتفاوت حسب الأحوال ..... أحوال أصحاب المصلحة..... وأحوال الواقف التي في المحاضر.

هذا هو وجه الخطورة.

٢)- تناول قضية انتزاع الاعتراف من المتهمين عن طريق وسائل غير شرعية حديث واهتمام سخط عدد غير قليل من الناس. فقد كثر الحديث وطال عن هذا الأسلوب غير الأخلاقي في استخلاص الحقائق من المتهمين وغيرهم بصورة أصبحت في معظم الأحوال موضوع الساعة.

أزعم أن تعذيب المواطن للحصول على الاعترافات منه هو أكبر دليل على فشل أي جهاز للأمن في أي مكان في العالم، فضلاً عن كونه جريمة تدخل في تصنيف الجرائم يرتكبها رجل الشرطة الذي يصبح في هذه الحالة مجرماً يتquin عقابه فيما لو ثبت في حقه هذا الفعل.

وللشرطة في مصر مع قضية التعذيب قصة طويلة ترتبط في المقام الأول بمسألة معيار تقييم

رجل الأمن.

فقد دأبت أجهزة الأمن علىربط كفاءة رجالها وصلاحيتهم لتسنم المناصب الأعلى بمناجاتهم في تقليل عدد الجنائيات في نطاقهم الجغرافي من ناحية، وبنجاحهم في كشف غواصات الجرائم وتقديم مرتكبيها للقضاء من ناحية أخرى.

للشق الأول من معايير النجاح هذه حديث ليس مكانه هنا الآن . لكن الشق الثاني هو ما يحتاج للشرح .

إذا كان قد قلنا إن مستقبل ضباط الشرطة رهين بتفوقه في عمله، فإن هذا التفوق في مجال الأمن هو ضبط الجاني، وإقراره بجنائته، وتقديمه للنيابة معتوهاً أو ثابت التهمة ليقدم للقضاء وينال عقابه .

في هذه السلسلة من الحوادث نجد أن اعتراف المتهم أو إثبات التهمة عليه هو الجزء الحيوي منها، لذلك فإن رجال الأمن يبذلون قصارى جهدهم في الحصول على الاعتراف المطلوب لإثبات الاتهام وإنقاذ القضية من مصير (الحفظ المؤقت) الذي ناقشنا أمره في الفصل السابع.

ولجأ البعض منهم في سبيل هذا الهدف ( الحصول على الاعتراف ) إلى ارتكاب ( جريمة التعذيب ) لحمل المتهم على الاعتراف.

ويبدو أن بعض ضباط الشرطة ينتصرون للاقاعدة الرومانية القديمة التي تقول بأن «الإنسان لا يتكلم إلا إذا تألم».

وتسجل تقارير منظمات حقوق الإنسان والصحافة المصرية حالات كثيرة لتعذيب المواطنين لحملهم على الاعتراف، وحالات وفاة داخل أقسام الشرطة.

ومع الأخذ في الاعتبار باحتمال مبالغة منظمات حقوق الإنسان صاحبة التقارير في ماتحويه هذه التقارير من معلومات عن التعذيب، فإن المرء يتوقف أيضاً أمام القوائم التي تقدمها هذه المنظمات والتي تضم أسماء لأشخاص محددين، أرقام محاضر في النيابة عن التعذيب، أسماء متوفين، أحكام محاكم الجنائيات<sup>(١)</sup>.

هذا نص حكم محكمة جنائيات الأسكندرية في ١٧/١٠/١٩٩٨ .

(وحيث إنه من جماع ماتقدم فإن ماديات الدعوى ووائقها التي سردتها المحكمة آنفًا تكون عقيدة المحكمة على نحو جازم فيما اعتبر الأوراق من إهمال في اجراء التحريات، وتلفيق يرقى إلى مرتبة العمد مما يصل إلى حد تضليل العدالة على نحو يرفضه الضمير الحي لأي فرد من أفراد هذا الوطن وتلفظه مبادئ العدالة..... كما أن الأوراق قد أسفرت عن استعمال القسوة مع المتهم وزوجته بلفت درجة من الجسامنة إلى أن يعترف المتهم تصريحًا بتصویر غير حقيقي لجريمة لم يرتكبها . ولايفوت المحكمة أن تشير إلى أن الهزل الذي أحاط بتحريات العقيد (.....) وأقواله بتحقيقات النيابة إنما

هي السطحية والتلفيق وبنال من ترسیخ العدالة، وترى المحكمة أنه يصل إلى حد العمد، وأن ما صدر عن المتهم من اعتراف بارتكاب جريمة لم يقتربها كان وليد تعذيب واستعمال قسوة ..... المحكمة وأعمالاً لحقها المقرر بال المادة ١١ من قانون الإجراءات الجنائية تحيل الأوراق إلى النيابة العامة لتحقيق الجرائم سالفه الذكر والمسؤولة للعقید (....) وأخرين من رجال الشرطة المذكورة أسماؤهم بالتحقيقات وذلك ليكون جزاً لهم رادعاً لامثالهم وحتى لا تكرر مثل تلك المأساة حماية لحربيات المواطنين وصوناً لأعراضهم) (٢).

حكم بلغ للقضاء يدمغ التلفيق والتعذيب واستعمال القسوة لحمل متهم على الاعتراف باحاط الأوصاف التي يمكن أن يوصف بها موظف عام (الإهمال - التلفيق - تضليل العدالة - استعمال القسوة - الهزل - السطحية - الاعتداء على حرفيات المواطنين وال تعرض لأعراضهم).

قد يرد على هذا الحكم بأنه حالة فردية، وزهرة واحدة لا تتطلب بستانة. لكن ما القول إذا كانت تقارير منظمات حقوق الإنسان التي فحصت تعذيب بصورة مفصلة حالتين لاعتراف مواطنين بجرائم قتل وهمية بسبب قسوة التعذيب (زینهم محمد بدر - دمنهور - ١٩٩٨/٧/٣٠) (محمد بدر الدين - جمعه - الأسكندرية - فبراير ١٩٩٦) حالات وفاة داخل أقسام الشرطة (جمال عبدالله محمد - سبتمبر ١٩٩٨ - قسم شرطة المعادي) (شعبان محمد عبد الججاد - ديسمبر ١٩٩٨ - مركز شرطة قليوب) (سعيد سيد عبد العال - أبريل ١٩٩٩ قسم شرطة العمرانية - (أحمد محمود محمد تمام - يوليه ١٩٩٩ - قسم شرطة العمرانية) - (هاني كمال شوقي - أبريل ١٩٩٩ - قسم شرطة الأزبكية) (حمدي أحمد محمد عسکر - فبراير ١٩٩٩ - مستشفى المنصورة العام) (عمرو سالم محمد - يوليه ١٩٩٩ - مستشفى المطرية) .

ويمكن الرد على حالات الوفاة السبع بأنها مشكوك فيها ولم ينته الأمر فيها بعد، ونحن قد نوافق على ذلك نظراً لعدم التيقن من مسؤولية الشرطة عن هذه الوفيات بعد، لكن ما القول في حادث وفاة (وحيد السيد أحمد عبد الله - ١٩٩٨/٤/٩ - مركز شرطة بلقاس ) ، وما القول في إحالة رئيس مباحث المركز وخمسة من رجال الشرطة السوريين إلى محكمة الجنائيات في مايو ١٩٩٩ (٣).

وتأتي قضية (قرية الكشح) في أغسطس ١٩٩٨ لتكتشف عن قيام أجهزة الأمن بحالة من التعذيب الجماعي لأهالي القرية بعد حدوث جريمة قتل المواطنين (سمير عويضة وكرم تامر).

كانت جريدة الأهالي قد كشفت في تحقيق أجزاء أحد محرريها (سامي فهمي) بشائعات التعذيب الذي حدث لأهالي القرية.

وتطورت القضية وامتدت وتشعبت وتحولت إلى قضية اضطهاد ديني للأقباط، واستغلت هيئات أجنبية الحادث بأبعاده لتصف ما جرى في الكشح على أنه قضية دينية.

لكن الحقيقة وما يعنينا فيها هي ما يتعلّق بجزئية التعذيب الذي يتعرّض له في هذه السطور - صحيح أن القضية لم تزد عن كونها (قضية تعذيب مواطنين لحملهم على الاعتراف بجريمة)، وهي

قضية قدر المصريين مع الشرطة منذ زمن طويل، وهي قضية لا أثر فيها على الاطلاق لمسألة اضطهاد الأقباط، هي قضية تجاوز غير مسؤول من جانب رجال أمن غير واع أو مدرك أن (إدارة الأمن لم تعد مسألة فنية محضة، تقتصر على الأداء التقني فحسب، بل هي في واقع الأمر إدارة سياسية - اجتماعية في ظل تفاقم مشاكل البطالة، والعنف الجنائي والتوترات الطائفية التي يمكن أن تثور لأسباب عادلة أو جنائية محضة) (٤).

لكن الدرس المستفاد من هذه القضية هو إمكانية أن يورط إنسان غير مسؤول كل همه أن يحصل على ترقية أو ابتسامة رضا، بلاده كلها في أزمة ضخمة لا يد لها فيها اللهم إلا الفشل البيروقراطي الأمني في معالجة تجاوزات حمقاء بإجراءات إدارية مبكرة وحاسمة تهدئ الأحوال وتضع الأمور في نصابها.

وأقول في مسألة التعذيب واستعمال القسوة التي يمارسها البعض من المشتغلين بمكافحة الجريمة أن تصرفاتهم هذه تسيء إلى الوطن بصفة عامة وإلى جهاز الأمن بصفة خاصة، وأن المسؤولين في جهاز الأمن لا يقبلون بهذه التجاوزات التي تضر أكثر مما تقيد.

لقد عدلت الدراسات عن الأزمات والكوارث في مصر في عام ١٩٩٨ أربع أزمات نتيجة تجاوزات فردية في تعامل بعض أفراد الشرطة مع المواطنين في أقسام الشرطة، اتسعت دائرة تأثيرها وأسفرت عن صدامات أو تظاهرات جماعية وحوادث عنف أنتجت خسائر بشرية تمثلت في مصر مواطنين اثنين وإصابة ٤أشخاص من الشرطة والمواطنين علاوة على خسائر مادية وتلفيات في أملاك الدولة. لكن الخسائر المعنوية هي الأكثر خطورة وتأثيراً في الواقع، فهذه الحوادث تتجدد تلك الصورة السلبية لرجل الشرطة وتولد أزمة الثقة بينه وبين المواطن، وهي أزمة تحتاج إلى دراسة جادة و شاملة تبحث في الأسباب والمظاهر والنتائج (٥).

في مسألة العنف والتعذيب هذه أقول إن هذا الأمر (يتطلب تكويناً وتأهيلاً جديداً لرجل الأمن الجنائي والاقتصادي والاجتماعي كي يستطيع إدارة (الأزمة الأمنية) في أي منطقة أياً كان شكلها، ففي الظروف التي يمر بها العالم الآن يمكن أن تنتقل أي (أزمة أمنية) من الدائرة الجنائية لتشتعل في الدائرة الدينية أو الطائفية أو غير ذلك من الدوائر.

أن التعامل الفظيع والمعاملة الخشنة في المجال الجنائي يمثل مساساً بحقوق الإنسان، وهي أمور لم تعد شأنأً محلياً في قرية أو محافظة أو في دولة - ولعل أزمة قرية الكشح الواقعة في عمق صعيد مصر وفي مركز ناعٍ في شرق النيل هو مركز أولاد طوق شرق (مركز شرطة السلام الآن) أبرز مثال على ذلك - وإنما أصبحت هما كونيناً يتأثر المدافعون عنه الآن ويؤثرون في القرارات الدولية. وفي إطار التحدي الحقيقي للأداء الأمني فإن الأمر يستلزم الاهتمام بتحديث أساليب وأدوات استخلاص الأدلة الجنائية بعيداً عن المعاملة الفظيعة والخشنة (٦).

٣) - ويأتي الشق الأول في معايير النجاح والذي كان قد أجلنا مناقشته حتى ننتهي من مناقشة قضية تحقيق النجاح في ضبط الوقائع التي وقعت بالفعل.

يحرص رجال الأمن في مجال مكافحة الجريمة إلى محاولة تقليل عدد الجنایات في نطاق عملهم الجغرافي.

وفي هذا الإطار فإنهم قد يلجأون إلى وسائل أو أساليب بعيدة عن العمل في إطار القانون، وقد تدخل في إطار الجرائم المعقاب عليها طبقاً للقانون.

قلت إن قلة عدد الجرائم معيار هام في مجال تقييم أداء رجل الأمن. ورغم أن رجال الأمن بلا استثناء ينكرون ذلك ويصررون على أن المعيار هو ضبط الجناة دون اعتبار لعدد الجرائم، فإن الواقع مع الأسف يفيد العكس.

وفي أقسام الشرطة الآن يتلزم المحققون بإرسال المبلغين إلى زملائهم في وحدات البحث الجنائي لمناقشة المبلغ في تفاصيل بلاغه الذي قد يتضمن شبهة الجنائية. وهناك يدور حوار ساذج في محاولات مستمرة لاستبعاد شبهة الجنائية من البلاغ، فإذا لم يتم إقناع المبلغ أو الشاكبي بتصوير رجل الأمن للحادث فإن عمليات التغيير في تصوير الواقع مادياً في المحضر تجري في غيبة المبلغ أو في ظل جهله بحقه في الاطلاع على مايوقع عليه في المحضر، وأحياناً يوهم المبلغ بأن محضراً قد تم ضبطه بينما الحقيقة أن لا محضراً ولا اجراءً قد اتخد.

إذن نحن في مجال التقليل من أعداد الجرائم أمام ثلاثة أمثلة:

١) - إقناع المبلغ بتصوير بلاغه بصورة تخالف الصورة التي أبلغ بها.

٢) - تصوير البلاغ بصورة تخالف بلاغ المبلغ، من جانب جهات الأمن.

٣) - تجاهل البلاغ وعدم ضبط الواقع وخاصة في الحوادث قليلة الأهمية.

وفي الحالة (١) و(٢) تعتمد أجهزة الأمن على غفلة المبلغ أو جهله بحقوقه أو الضغط عليه أو إهراجه أو تهديده أو استغلال أميته أو جهله بالقانون أو خوفه.

أما في الحالة (٣) فان أجهزة الأمن تستخدم بعض الوسائل البيروقراطية الإدارية حتى يضيع البلاغ بين الملل والنسيان وفقدان الأمل في الوصول إلى الحقوق (مثال ذلك عدم اعطاء المبلغ رقم المحضر).

ونحن نقول بأن هذا هو ما يجري تماماً في أقسام ومراكز الشرطة ونقاطها - وإنما هذا ما قد يحدث في بعض الأحوال، فليس كل رجال الشرطة غير صالحين، وإنما البعض، شأنهم في ذلك شأن أي جهاز في مصر، وفي العالم.

ويجب أن نعرف أيضاً بأن المجنى عليه أو المبلغ كثيراً ما يتجنح إلى تضخيم قضيته وإعطائها أبعاداً

أكبر من الحقيقة، إما لرغبتها في الكيد لخصمه أو للمتهم الذي أبلغ ضده، وإما لجهله بالقانون، وتصحيف أجهزة الأمن لشكل البلاغ أمر واجب ومن أهم أصول العمل الأمني. لكن ما أقصده هو محاولة تغيير الحقيقة عمداً بقصد تحويل الجناية إلى جنحة لكي لا تتحسب أعداد كبيرة من الجنائيات في ذمة جهاز الأمن، ولكن تظهر حالة الأمن بأنها طيبة بما يخالف الواقع، أو رفض قبول البلاغ بهدف تقليل ما يليغ إلى الشرطة من حوادث.

والمثال الذي أعرضه نموذجي في وصف هذا السلوك من جانب البعض من ضباط الشرطة (اعتدى ئ أشخاص بالضرب على صاحب شركة استيراد وتصدير وابنه أمام مبنى نيابة (....) عقب تقديمهم للنيابة بالطعن بالتزوير على أحد الشبكات. رفض مأمور مركز شرطة (....) وضباط المباحث تحرير محضر بالواقعة وأجبروا المجنى عليهم على الصلح..... تقدم المجنى عليهم بمذكرة للنيابة التي تولت التحقيق . وكانت نيابة (....) قد تلقت بلاغاً من صاحب شركة استيراد وتصدير بر(....) وابنه بكالوريوس تجارة تقييد امتياز مأمور مركز شرطة (....) ونائب المأمور ورئيس المباحث و معاعون المباحث والضابط النوبتجى عن تحرير محضر بواقعة ضرب و سرقة تعرض لها المبلغان من ئ أشخاص أمام مبنى النيابة . تبين أن المجنى عليهما توجها إلى النيابة للطعن على شيك بمبلغ ٨٠ ألف جنية بالتزوير تقدم به أحد المتهمين ضد المجنى عليه الأول، فأمرت النيابة بعرض الشيك على الطب الشرعى للاستكتاب . و أثناء خروج المجنى عليهما من النيابة متوجهين لمركز الشرطة ومعهما مخبران قام ئ أشخاص بإيقافهما وسرقا سلسلة ذهبية من ابن صاحب، الشركة وأوسعاوه ضرباً حتى أحدثوا به إصابات في الوجه . تمكן المخبران من الإمساك بأحد المتهمين وتوجهوا جميعاً إلى مركز الشرطة . وهناك فوجئ المجنى عليهما برفض ضباط المركز تحرير محضر بالواقعة وأجبروهما على الصلح مع المتهم . تقدم المجنى عليهما بمذكرة للنيابة العامة التي أمرت باعتداب مفتاح الصحة للكشف على المجنى عليه ، وضبط دفتر قيد القضايا بالمركز ، ومذكرة الصلح وضبط وإحضار المتهمين وتولت التحقيق<sup>(٧)</sup>.

القضية جنحة سرقة بالإكراه حاولت الشرطة تحويلها إلى مجرد بلاغ تصالح على أثره طرفاً الخصومة . والأمر يكشف عن دور جهاز الأمن في تغيير وصف الجرائم وتحويلها إلى أشياء تختلف الواقع تماماً بهدف إخفاء حالة الأمن . وهكذا فإن حالة الأمن العام تبدو طيبة بينما الواقع يخالف ذلك تماماً.

(٤) يكتسب الأمن السياسي في مصر أهمية تفوق تلك التي للأمن الجنائي . ومع أن رجال الأمن في مصر ينفون ذلك تماماً<sup>(٨)</sup> إلا أن الواقع يقول بما نزعم .

ويعد اهتمام جهاز الأمن السياسي إلى حقيقة أن الأمن السياسي قضية أمن قومي في المقام الأول . لكن هذا لا يتعارض، أو المفروض أن لا يتعارض مع الأمن الجنائي . والأمن السياسي والأمن الجنائي - وأنا أنقل عن رجال الأمن - وجهان لعملة واحدة . لكن ما نطرحه هنا هو الواقع

الفعلى بعيداً عن النصوص والتصريحات، إن الواقع يقول إن الأمن السياسي له أولوية قصوى في مصر على أي أمن، ومن المؤكد أن ذلك الذي يطبق إنما هو إستراتيجية غير جيدة، ومن المؤسف أن(السيد حسين محمود سليمان) الذي حاول الاعتداء على الرئيس يوم ١٩٩٩/٩/٦ في مدينة بورسعيد قد نجح من حيث لا يدرى في إثبات خطأ إستراتيجية التفرقة بين الأمن السياسي والأمن الجنائي، فمن الثابت أن المعتدى لم يكن منتمياً لأى تنظيم سياسي، هذا ما صرحت به أجهزة الأمن - وأنه لم يكن يزيد عن كونه شخصاً احترف البلطجة، لكن البلطجي لا يقل خطورة كما ثبت هذا الحادث عن المتطرف، لقد نسى جهاز الأمن في مجال اهتمامه بالأمن السياسي دائرة أمنية هامة هي أهمية الأمن الجنائي للأمن القومي، فالبلطجة - وهي عمل لا يمكن تصنيفه إلا بأنه عمل جنائي وغير سياسي - نوع من العقيدة التي تصل إلى حد العنف دون أن ينتظم من يمارسونها في تنظيمات<sup>(٤)</sup>.

وليس في نيتى أن أقدم أمثلة على أهمية الأمن السياسي وتفوقه على الأمن الجنائي، فهذا أمر يحتاج إلى صفحات كثيرة، لكننى أقول فقط إن أقسام الشرطة ونقطتها، بل ووحدات الشرطة البعيدة عن أعمال الأمن (المروء-الجوزات -الأحوال المدنية) تكاد أن تخلو من أصحابها في أوقات الخدمات ذات الطابع السياسي لاحتياج الخدمة الأمنية السياسية لقوى بشرية أكبر من الإمكانيات المتأحة.

(٥)-ثلاث حوادث متتالية أثبتت وجود قصور أمني في أداء جهاز الأمن، وأول هذه الحوادث كان ذلك الذي جرى يوم ٢/١٣/١٩٩٧ عندما ارتكب بعض عناصر جماعات العنف المسلح جريمة قتل تسعة مواطنين في عزبة كامل التابعة لقرية بهجورة التابعة لمركز نجع حمادى بمحافظة قنا.

ولقد أثبتت المعلومات وجود قصور أمني شديد في أداء أجهزة الأمن، لقد استمرت عملية إطلاق النار وفق رواية الشهدود ١٥ دقيقة، لكن قوات الشرطة التابعة لنقطة بهجورة لم تتحرك إلا بعد حوالي ٢٠ دقيقة، وكان ضعف التسليح وإنعدام الحس الأمني عند أجهزة الأمن من بعض أسباب إفلات الجناة، إلى جانب تأخر الشرطة في الوصول إلى مكان الحادث، كما كان من أسباب نجاح مهمة الجناة أن (كمين الشرطة الثابت) الذي يوجد بالقرب من منطقة الحادث ينهي عمله في الساعة السابعة مساء مما يعني (دعوة) الخارجين على القانون إلى ارتكاب جرائمهم بعد هذا الميعاد، وهو نوع من إنعدام الحس الأمني لدى المخططين للأمن<sup>(٦)</sup>.

وبأتي الحادث الثاني (مجربة الدير البحري) في ١٧/١١/١٩٩٧ والتي راح ضحيتها ٥٨ سائحاً أجنبياً إلى جانب عدد من رجال الشرطة، وتبدو مظاهر القصور الأمني في أن المجربة استغرق تنفيذها ما بين ٤٥-٦٠ دقيقة، ومع هذا فإن الأكمنة الثابتة والمحركة لم تبد حراكاً، كما أن سهولة ارتكاب العناصر الإرهابية لأعمال العنف والإرهاب ونجاح هذه العناصر في خطة هروبيهم تبين بلا حاجة إلى دليل حالي القصور والتراخي الأمني الشديدين اللذين كانت عليهما عناصر الأمن، ويبدو أن التصريحات المتكررة لوزارة الداخلية عن نجاحها في تصفيية قلول الإرهاب وتحجيم نشاط الجماعات المسلحة قد أدت إلى خلق حالة من التراخي والإحساس بالأمن الكاذب والسيطرة لدى

أجهزة الأمن. ولقد دفع هذا القيادة السياسية لدى زيارتها موقع الحادث بالبر الغربي في اليوم التالي للحادث إلى توجيهه انتقادات حادة للسياسة الأمنية الخاصة بتأمين المناطق الأثرية والسياحية، وصفت في بعض الحالات (بالتهريج) ، وهو ما أدى إلى إجراء تغييرات شاملة في قيادة جهاز الشرطة ووضع خطط أمنية جديدة لتأمين هذه المناطق والتصدي لأعمال العنف والارهاب<sup>(١١)</sup>. أما الحادث الثالث فكان محاولة الاعتداء على الرئيس يوم ١٩٩٩/٩/٦ أثناء زيارته لمدينة بورسعيد، على يد بطجي من سكان المدينة.

لقد كشف هذا الحادث عن قصور وترخي أمني شديد سجله الرئيس نفسه عندما قال في ١٩٩٩/٩/٦ ( رب ضارة نافعة، فلاشك أن مثل هذه الأحداث تعطينا دروساً جديدة في الأمن، وتدعونا إلى مراجعة موقع الخلل وعلاج الثفرات، ولقد اعتدت كلما ظهر أمامي أي خلل في أي موقع من مواقع العمل أن أطلب دراسة الأسباب وعلاج الأخطاء، وقد تقرر بالفعل مراجعة أداء مدير الأمن بمحافظة بورسعيد، ومدير مباحث أمن الدولة، ومدير المباحث الجنائية بها..... وتقرر نقلهم والتحقيق معهم في مسؤوليتهم عن أوجه القصور التي سمحت بوقوع المحاولة )<sup>(١٢)</sup>.

وقد عقد اجتماع صاحب في المجلس المحلي ببورسعيد في أعقاب الحادث، تركزت المناقشات الموسعة فيه على (دور الأجهزة الأمنية في بورسعيد طوال الفترة الماضية.... والماواقف السلبية التي اتخذتها هذه الأجهزة تجاه التوصيات العديدة التي صدرت منذ شهور طويلة عن المجلس المحلي لقسم العرب وهي الدائرة التي وقع فيها حادث الاعتداء على موكب السيد الرئيس)<sup>(١٣)</sup>.

وقد عين السيد / وزير الداخلية مديرًا جديداً للأمن، ومديراً للمباحث الجنائية وافتتاحاً جديداً لفرع مباحث أمن الدولة ببورسعيد بعد إبعاد أصحاب المناصب الثلاثة الذين جرى هذا التقصير الأمني في عهدهم مع إحالتهم للتحقيق (لأثبات ماحدث فيما يتعلق بتنفيذ الخطط التأمينية وبيان القصور أو السلبيات التي أدت إلى اختراق الطوق الأمني من جانب الجاني.....)، كما تقرر إحالة ضابطين ومجندين من طاقم تأمين موكب الرئيس لمحكمة عسكرية<sup>(١٤)</sup> .

وفي ١٩٩٩/٩/١١ كشفت التحقيقات عن شبكات تقصير تحيط بـ ٢٠ ضابطاً ورجل شرطة في المدينة<sup>(١٥)</sup>.

وفي بيانه أمام لجنة الدفاع والأمن القومي بمجلس الشعب عن الحادث ذكر وزير الداخلية أن خطة الخدمات التأمينية لزيارة الرئيس يوم ١٩٩٩/٩/٦ انظمت ١٦٠٠ جندي + ٧٠ ضابطاً من قوات الأمن المركزي للالصطاف وتأمين مسار تحرك الركب + مجموعات من قوات مديرية أمن بورسعيد وضباطها. كما تحدد لنطاق تأمين عمق الاحتشاد الجماهيري وتعيين تمركزات مسلحة وشرطة النجدة والدفاع المدني بمواقع مختلفة وفق خطة التأمين.

وتم دعم مديرية أمن بورسعيد بعد (١٢٤ ضابطاً و ٣٠٠ من القوات والمعدات و ٥ سيارات إطفاء وبوايات للكشف عن المفرقعات.... ولنشات بحرية لتأمين بحيرة المنزلة... وأجهزة لاسلكية وسيارات

وموتوسيكلات مجهزة.

قبل ذلك كانت أجهزة البحث الجنائي قد وجهت عدة حملات استهدفت فحص نزلاء الشقق المفروشة والفنادق وحصر العقارات وال محلات والمباني المطلة على خط السير والكشف عن قاطنيها والعاملين فيها وحراسها وضبط المشتبه فيهم والكشف عنهم جنائياً وسياسياً مع تشريح متابعة المسجلين الخطرين مع مراعاة توسيع دائرة الاشتباه، وأسفر ذلك عن فحص عدد ٥١٥ شقة مفروشة + ضبط عدد ١٧٦ مشتبه فيه يحملون سلاحاً أبيض + ٧٤١ حالة اشتباه جنائي ومسجلين خطير على الأمن العام (١٧).

وفي ١٩٩٩/٩/٣ جرت محاكمة تأديبية لخمسة عشر ضابطاً أمام المحكمة التأديبية لضباط الشرطة، شملت ثلاثة عمداء ، ثلاثة عقداء، مقدم واحد، ثلاثة رواد، وخمسة نقابة. وكانت التهم الموجهة إليهم هي (الإهمال والتقصير في المهام الإشرافية والتنفيذية) (١٨).

نحن لا ننكر المهمة الشاقة التي تقع على عاتق أجهزة الأمن في مجال منع الجريمة وقمعها، لكن البعض من رجال الشرطة مصاب بمرض التراخي في الأداء الأمني، ف تكون العاقبة مثل ذلك الذي سجلته السطور السابقة .

ان أبرز صور التراخي الأمني الذي يواكب التقصير هو ذلك الذي يراه المواطن المصري أثناء سيره بالشوارع من جلوس ضباط الشرطة المكلفين بأعمال المرور في نقاط محددة، أو في أكناف أمنية في المدينة، أقول جلوسهم على مقاعد يأتى بها لهم أفراد الشرطة من رجالهم الذين يسمون (بالمراسلات). ويعجب المرء من تداعيات هذا السلوك والمتمثل في زيارة بعض أصدقائهم لهم بسياراتهم ليصبح الكمين أو نقطة المرور مكان التقاء تحتس فيه المشروبات وتناول البعض طعام افطاره أو عشاءه، ويتحول كمين الشرطة أو ما شابه إلى مكان للترويج يقوم فيه العساكر على خدمة ضباطهم.

لا يوجد مكان في العالم يؤدي فيه رجال الأمن واجباتهم وهم جلوس أو يتحادثون مع أصدقائهم سوى مصر.... ومن المسلم به أن مظاهر رجل الأمن ويقطنه وانتباذه هي أساسيات اكتساب ثقة المواطن.

٦)- تبدو قضية العلاقة بين رجل الأمن وبين المواطن علاقة مهترئة، ورغم الجهد الذي يبذله مسئولو الأمن من قيادات الشرطة لاستعادة ثقة المواطنين في الجهاز، فإن جهودهم في هذا المقام لا تدر مقابلأً مجزياً.

يحتاج المواطن إلى جهاز أمن واع ومدرك لطبيعة العلاقة بين هذين الطرفين، ذلك أن هذه العلاقة حساسة للغاية وتحتاج من أحد طرفيها وهو جهاز الأمن إلى حنكة وسعة أفق ورحابة صدر وثقافة مناسبة في سيميولوجية البشر Humanistic Psychology .

العلاقة بين المواطن والدولة (بمعنى أجهزتها ومن بينها جهاز الأمن) علاقة مواطنة. ولا أكون مبالغًا إذا قلت إن قضية المواطن في أي بيئه سياسية إقليمية فلقة تكون محلًا للاختبار دوماً.

والموطن في مثل هذه البيئات على استعداد دائم لنقد علاقته بأجهزة الدولة اذا ما تعرضت للاهتزاز، فهي قضية مواطنة. والمواطنة هي عضوية دولة مؤسسة قانونًا توفر حقوقاً وامتيازات معينة وواجبات مقابلة لهذه الامتيازات والحقوق، فإذا وفت الدولة بواجباتها تجاه المواطن من حيث إيفاؤه حقه في التمتع بحقوق المواطن المتعددة كان لزاماً على المواطن أن يفي بالتزاماته تجاه وطنه في إطار المواطنة.

المواطنة لا تخرج عن كونها شعوراً داخلياً يتمثل في الإحساس بميل عاطفي تجاه الوطن مظهراً الرغبة في الدفاع عنه والذود عن حدوده والذوبان في ترابه والموت في سبيله والحفاظ على شرفه والدفاع عن قيمه، والاسهام في مجده ورفعته، هي شعور نفسي اذن لا يتتوفر إلا إذا توافر الإحساس باستحقاق الوطن لهذا الشعور. ولا يتتوفر هذا الشعور إلا إذا تساوى أهل البلد الواحد في الحقوق والواجبات، وساد العدل بينهم، وقام الحكم بواجبه في الحكم وفق قواعد العدل الاجتماعي والإنصاف، لا تمييز بين فرد وآخر ترتيباً على علو قدره أو زيادة ماله وجاهه.

أما إذا كان الأمر في الوطن على عكس ما فات، فلا وطنية ولا مواطنة ولا إحساس عاطفي من المرء تجاه بلده، بل الإحساس في هذه الحالة هو الغربة والكمد والحدق والشماتة في بعض الأحيان، بل والانفصال عن البلد والرغبة في الانتماء إلى بلد آخر يشعر فيه المرء بمشاعر المواطن.

ولاترتب هذه الأحساسات السلبية إلا إذا أحس المرء بأن التفاوت في الحقوق والواجبات بينه وبين بني بلده هو السائد، بأن الحكم مشغول عنه بمصالحه الخاصة، بانفصال المؤسسة الحاكمة عن الشعب، بسوء المعاملة من جانب أجهزة الدولة، بالظلم، بالتجاهل، بالاستعلاء، بالتمييز في المعاملة، بعد الإنصاف، بالتفاوت في الثروات، بسوء العدالة، بالتفاوت في الدخول والثروات، بجدة الفوارق بين الطبقات..... وهي أمور تتضح بجلاء في دول العالم الثالث وفي الدول التي عانت من الاستعمار طويلاً، وفي الأمم التي يسود الجهل والفقر والمرض بين مواطنيها.

إن الشعور النفسي لدى المواطن فيما يخص المواطن قابل للجرح بشكل سريع وعاجل في كل لحظة تعرض فيها مشاعره تجاه السلطة لأى اهتزاز.

ربن ثابت أن نوع التعامل الذي يتسم بالتعالي والاستعلاء والتجاهل من جانب بعض مسئولي الأمن في أقسام ومرافق الشرطة وفي الشارع وفي مجالات التعامل المختلفة يستدعي في الحال هذا الشعور النفسي السلبي عند المواطنين. وهذا النوع من التعامل المتعالي من جانب رجال الأمن يكشف عن عقل محلي لا يزال يتفاينا قيم التسلطية والشمولية الفاشية، في وقت أصبح العالم كله ينظر إلى التعامل الفظيع والمعاملة الخشنة في أي مجال من مجال الخدمات نوعاً من المساس بحقوق الإنسان.

ولقد لمس مؤرخ مصرى مرموق مسألة العلاقة بين المواطن والموظفو المصرى في دراسة معاصرة

له، أقتبس منها قوله: (ربما كان الفرق الجوهرى بين الموظف المصرى والموظفى فى العالم الغربى، هو أن الموظف المصرى يعتبر نفسه سيداً للشعب والموظف الغربى يعتبر نفسه خادماً للشعب)؛ وهناك أساس تاريخي لهذا الفرق الجوهرى، يتمثل في أن الوظائف في مصر كانت على الدوام في يد الأجانب، في حين كانت الوظائف في المجتمع الغربى في يد الوطنيةين.

فمنذ سقوط مصر في يد الدولة العثمانية، انتقلت الوظائف المهمة إلى يد العثمانين والمماليك، وهؤلاء كانوا يعاملون المصريين معاملة الأسياد للعبد، وعندما انتقلت مصر إلى يد الانجليز انتقلت إليهم الوظائف المهمة وبالتالي، ولم تفترق معاملة الموظفين الانجليز للمصريين عن معاملة الأتراك، فكل منهم كان يتعامل من منطلق (السيادة).

وقد كان هؤلاء الموظفون الأجانب هم المثل الأعلى للموظف المصرى عندما استقلت مصر وانتقلت الوظائف إلى يد بنوها، فلم تتحسن معاملة المصري لمواطنه المصري مما كانت عليه عندما كانت وظيفته في يد التركي..... إنها - إذن - عقدة الأجانب، وتصور الموظف المصرى - خطأ - أنه في موقع المزع المذل لصاحب المصلحة الوطنى، وأن من حقه أن ينكل به كما يشاء<sup>(١٩)</sup>.

وأنا أوافق صاحب الدراسة فيما ذهب إليه تأسياً على عدم وجود ما يبرر أسلوب التعالي والاستعلاء بالسلطة الذي يمارسه البعض من رجال الأمن تجاه المواطن صاحب الحاجة. هو نوع من الاستعلاء بالسلطة دون سند، نوع من التعقييد النفسي، نوع من الفرور الذي يتحتم على المواطن صاحب الحاجة أن يتحمله على مضض حتى يقضي حاجته.

في مذبحة بهجورة بتاريخ ١٢/٣/١٩٩٧، شهد شهود الحادث بأن الجناء كانوا يرتدون زي ضباط الشرطة وأنهم كانوا يتصرفون معتمدين على درايتهم الكافية بسلوك المواطنين تجاه رجال الشرطة، فلم يكتفوا بمجرد ارتدائهم زي ضباط الشرطة، بل تقمصوا سلوكهم المعتمد في تعاملهم مع المواطنين، وارتكبوا إلى ردود الفعل السلبية للمواطنين وعدم معرفتهم بحقوقهم الدستورية والقانونية، أو خوفهم من بطش رجال الشرطة<sup>(٢٠)</sup>.

ولقد صور فيلم (على باب الوزير) هذا السلوك الفظ من جانب رجال الشرطة أحسن تصوير عندما انهال أحد شخصيات الفيلم على المواطنين - الذين تجمعوا لمشاهدة عملية تفتيش محل جزار نسب إليه بيع لحوم مذبوحة خارج السلاخانة - ضرباً بعصا رفيعة لدى انصراف القوة التي قامت بعملية الضبط<sup>(٢١)</sup>.

كذلك فإن فيلم (زوجة رجل مهم) قدم وصفاً جيداً لشخصية ضابط الشرطة الذي عاش وهو في السلطة، فلما فقد سلطاته لم يستطع أن يتعايش مع أرض الواقع فأقدم على الانتحار<sup>(٢٢)</sup>.

إن المسألة التي تعالجها هذه السطور تفرض على وزارة الداخلية إعادة تقييم سلوك رجال الشرطة وأسلوب تعاملهم مع المواطنين بما يكفل الحفاظ على الحقوق الدستورية والقانونية للمواطنين وهي مقدمتها حقوقهم في أن يعاملوا من قبل رجال الشرطة بشكل يحفظ لهم كرامتهم وحربيتهم وسلامتهم

## الجسدية والنفسيّة (٢٣).

لقد كشفت هذه الصفحات عن ستة مواطن للخلل في مجال أداء الجهاز الأمني. وهي مواطن لا اعتقاد أن أحداً يختلف معه في وجودها، وفي أن وجود هذه المواطن ما يؤثر على مهمة جهاز الأمن في ملاحقة الجريمة وتقليل حركتها.

ويكفي للتدليل على أثر فقدان الثقة بين المواطن وجهاز الأمن ما يعرفه الناس من إحجام المواطنين عن التعاون مع جهاز الأمن، وما يتربّط على ذلك من عجز جهاز الأمن عن أداء دوره.

فجهاز الأمن لا يعمل في جزيرة منعزلة أو مع نفسه، وإنما هو يتعامل مع جريمة ارتكبها بشر، والبشر هم قوام المجتمع. إذن لابد من وجود علاقة وطيدة بين هذا الجهاز والمجتمع البشري الذي يعالج جهاز الأمن قضية الجريمة فيه.

خذ مسألة تعذيب متهم لحمله على الاعتراف وكيف يمكن أن يعترف الشخص المعرض للتعذيب بجريمة لم يرتكبها، في الوقت الذي يكون الجاني الحقيقي مطلق السراح.


خذ مسألة الاهتمام بالأمن السياسي على حساب الأمن الجنائي وما يمكن أن يتربّط عليه من تزايد معدلات الجرائم الجنائية.

إن أداء جهاز الأمن مرتبط تمام الارتباط بحركة الجريمة، فهي تخفي وتتراجع إذا تحسن مستوى الأداء، وتزيد ويعاظم خطرها في ظل أداء تشوبه مواطن الخلل.


وفي هذا المقام فإنني أسوق ماقضى به أحد كبار رجال القضاء المصري (إنه لا يتصور أن تتشبّب بين رجل الشرطة ومواطنيه إحن ومحن، فمنهم يجمع استدلالاته ويستقى تحرياته مما يلزم أن يكون معهم في رباط دائم، فإذا ترد في مثل هذه السخائم (استعمال القسوة والتعذيب والضرب) وجب أن تسقط عنه صلاحية الإنضواء في هيئة الشرطة. وإن كان لابد من الإبقاء عليه فليرسل إلى قارعة الطريق يجرب أسلوب غائلة الوحوش وطلائق الشiran في موقعه وموضعه مع كل سائق طائش يقصد الأرواح الآمنة . حقاً لأنفقي مزيداً من الأوزار تحسّب على رجال الشرطة وتسعر بها جميع الجرائم التي يتلذّذ بها المجتمع. إذن فلندقّ كثيراً في الشريحة الاجتماعية للطلاب الذين تقبلهم ابتداء كلية الشرطة وتحقق من تطهيرها من مركبات النقص الطبقية . فلنكشف التفتیش المفاجئ على كل من بيده سلطة، منعاً من انحداره واندحاره بها إلى مزالق التعسّف . لنضع ضابطاً ذا رتبة كبيرة انصجّته السنون والخبرة ليعمل على مقرية ومرقبة منه ضباط الرتب الصغيرة في جو من الشفافية والأبواب المفتوحة لكل متظلم ليسود في النهاية شعار أبو بكر الصديق (القوى فيكم ضعيف حتى آخذ الحق منه، والضعف فيكم قوي حتى آخذ الحق له) (٢٤).

## هواش الفصل العاشر

- ١ - لتفاصيل دقيقة عن حالات تعذيب المتهمن أو مواطنين داخل أقسام الشرطة وحالات وفاة نتيجة ذلك التعذيب  
راجح المنظمة المصرية لحقوق الإنسان (الأبواب الموصدة ومخاوف مرحلة جديدة من العنف الاجتماعي) تقرير  
المنظمة حول أحداث العنف الاجتماعي التلقائي في مصر خلال عام ١٩٩٨ - السبت ١٢/٩/١٩٩٨
- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان (إلى من يهمه الأمر خمس حالات وفاة داخل أقسام الشرطة (من المسئول؟)  
١٦/٨/١٩٩٩
- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان (ظاهرة التعذيب بين التجاوزات ومازق الإثبات) التقرير السابع للمنظمة المصرية  
عن تعذيب مواطنين داخل مراكز وأقسام الشرطة في مصر(٢/١٧/١٩٩٩)
- الاهرام ١٩٩٩/٥/١٢ (أحالة رئيس مباحث بقاس وخمسة من الشرطة السريين لمحكمة الجنایات بتهمة تعذيب  
مواطن حتى الموت)
- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان (ظاهرة التعذيب) مرجع سبق ذكره
- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان تقرير ١٩٩٨/٩/١٢ - ١٩٩٨/٨/١٦ - تقرير ١٩٩٩/٢/١٧ وجريدة  
الاهرام بتاريخ ١٩٩٩/٥/١٢ مراجع سبق ذكرها
- المجلع المدني - العدد ٥٨ يناير ١٩٩٩ - ص ١٠ - نص من مقالة لنبيل عبد الفتاح بنون (أقباط المهجـر: نقد  
خطاب الأشباح والأساطير)
- الأزمات والكوارث في مصر المحروسة مرجع سبق ذكره - ص ٨٥-٨١
- الاهرام ١٩٩٨/١١/١٦ نص من مقالة لنبيل عبد الفتاح بنون (أقباط المهجـر: نقد خطاب الأشباح والأساطير)
- الوفد ١٩٩٩/١١/٤
- الاهرام ١٩٩٩/١١/٤
- الوفد ١٩٩٩/٧/٣
- المصدر نفسه
- روزاليوسف العدد ٣٧١٨-١٧/٩/١٩٩٩-١٩٩٩/١٢/١٦ - الوفد ١٩٩٩/٩/١٧
- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان - الجزء الخامس - مرجع سبق ذكره من ١٠٨-١٠٠
- المصدر نفسه من ١٤٥-١٢٢
- الاهرام ١٩٩٩/٩/٩
- المصدر نفسه
- المصدر نفسه
- المصدر نفسه
- المصدر نفسه
- الاهرام ١٩٩٩/٩/١٢
- الاهرام ١٩٩٩/٩/٣٠
- الاهرام ١٩٩٩/٨/١٤ عبد العظيم رمضان (أزمة المواطن المصري)
- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان - الجزء الخامس - مرجع سبق ذكره من ٩٩-٩٧
- فيلم (على باب الوزير) بطولة عادل إمام - يسرا - أحمد بدوي - سعيد صالح - أحمد راتب .
- فيلم (زوجة رجل مهم) بطولة أحمد زكي وميرفت أمين .
- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان - الجزء الخامس - مرجع سبق ذكره من ١٠٧
- الاهرام ٢٠٠٠/٤/٣ شهادة حق (استئصال القسوة) المستشارد / على فاضل حسن.



الفصل العاشر



النتائج والتوصيات



**انتهت** الفصول التي ضمها هذا العمل إلى حفائق هامة للغاية أجملها فيما يلي:-

أن في مصر جريمة نشطة الحركة، تشمل القتل، السرقة بالإكراه، الرشوة، الاحتيال، تسميم الماشية، سرقات المساكن، سرقات المتاجر، سرقات السيارات، والنشل.

وأن الاغتصاب وهتك أحراض الإناث يشكل ظاهرة خطيرة في المجتمع المصري في السنوات الأخيرة. وأن المخدرات تصب في مصر أطناناً كل عام دون توقف، وأن المتعاطين والمتورطين في هذه الجريمة يتزايدون عاماً بعد عام بصورة يمكن أن تدمر هذا المجتمع.

وأن العنف المسلح قد غزا مصر منذ نهايات الثمانينيات واستشرى في مناطق عديدة وخاصة في صعيد مصر تحت ستار الدين.

وأن جهاز الأمن رغم قيامه بواجبه في مكافحة الجريمة في مصر، إلا أن أسلوب أدائه يعتوره بعض القصور الذي يستوجب النقد بهدف الإصلاح.

وأن أسوأ ما يصيب جهازاً في أي مكان في العالم هو عدم قبول النقد ورفض الاعتراف بالخطأ وأن النقد يستهدف كشف مواطن الخلل وتقديم الحلول لعلاجه.

وأن أساليب العمل المعتمدة على التسلطية والشمولية الفشوم لا مكان لها في عالم القرن الحادي والعشرين.

وأن الأولان قد آن لأن يعيid جهاز الأمن النظر في أساليب تعامله مع الجريمة والناس بأسلوب الادارة السياسية - الاجتماعية وليس وفق الاعتبارات الفنية والأداء التقني فقط.

لقد آن الأولان لأن يعرف جهاز الأمن أننا أمام جريمة ترتبط بالمتغيرات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والدينية، والعلة، والانترنت، والفاكس، والكمبيوتر، وأن جلد الناس وصففهم وتعليقهم من أيديهم وأرجلهم كالذبائح هو أسلوب لا يتوافق مع العصر الذي نعيشه أو مع القرن الذي سنقبل عليه.

هناك الكثير مما يعرفه رجل الأمن في مصر عن تحديث أساليب وأدوات استخلاص الأدلة الجنائية بعيداً عن المعاملة الفظة والخشنة، وأساليب الوعيد والتهديد، ونظام المرشدين والمخبرين،

ونظام (اعترف والبasha حيساعدك) . وقبل ذلك هناك الحاجة إلى رجل أمن مكون ومُؤهل تأهيلًا جديداً، يفهم الأمن الجنائي والاقتصادي والاجتماعي كي يتعامل تعاملًا عصرياً مع الأزمة الأمنية. إن الأزمة الأمنية الآن لها أكثر من وجه، فهي دائرة جنائية، ويمكن أن تنتقل لتشتعل في شكل دائرة دينية، طائفية، سياسية، اقتصادية.

وهذا كلّه يحتاج إلى رجل أمن جديد يفهم العصر الحديث، مطلوب رجل شرطة عصري، ليس في مظهره فقط، ولكن في عقليته، في حسّه الأمني. ليس المطلوب هو ذلك (البasha) الذي يتوجه أو يتعالى أو يتنطّرس وهو يتعامل مع أصحاب الحاجات والشاكين والمتهمين. ليس المطلوب هو ذلك الذي لم يلتحق بعمل الأمن إلا ليمارس السلطة ويفيها... ليس هذا هو رجل الأمن الذي تحتاجه مصر أبداً.

- أنتي أقترح أن تتبع أجهزة الأمن التي تعمل في مجال مكافحة الجريمة وزارة العدل تحت مسمى الشرطة القضائية، فيعهد إليها بأعمال الضبطية القضائية وسائر المهام التي تعين على سير العدالة وتنفيذ الأحكام .

- وانطلاقاً من الاقتراح السابق ومرتبطاً به، فإنني أقترح تعيين أحد وكلاء النائب العام في كل قسم أو مركز من أقسام ومركّز الشرطة أو أي مكان يتعامل فيه المواطنين مع جهاز الأمن ليراقب مدى التزام أعضاء جهاز الأمن بواجبات وظائفهم القضائية.

- وأقترح تأكيد حق المتهم في الاستعانة بمحام أثناء سؤاله في أقسام ومركّز الشرطة ونقطتها.

- وأقترح إعطاء وكلاء النائب العام سلطات واسعة في مجال الانتهاكات المدعى بها لحقوق الإنسان.

- وأقترح إجراء تحقيقات إدارية يشرف عليها وكلاء النائب العام مع رجال الأمن الذين يرتكبون مخالفات قانونية ضد المواطنين، على أن تقام عليهم الدعوى فور انتهاء التحقيقات معهم وتقديمهم للمحاكمة حال ثبوت التهم عليهم.

- وأقترح إنشاء ما يسمى (بهيئات مراقبة الشرطة) وهي هيئات مستقلة تعمل في إطار المنظمات غير الحكومية (NGOs) تتألف من قضاة ومحامين وأطباء تقوم بفحص جميع ادعاءات التعذيب التي تحدث في أقسام ومركّز الشرطة وتقديم المسؤولين عنها للمحاكمة، على أن تخول السلطات اللازمة لدخول جميع مراكز الاحتجاز في أي ساعة من ساعات اليوم والوصول إلى المعلومات والبيانات التي تحتاجها وإلى كل الأشخاص الذين ترغب في الاستماع إليهم، ولا ينحصر دورها في المسائل القانونية بل يمتد إلى الإحاطة بالأبعاد السياسية والاجتماعية والنفسية لظاهرة العنف داخل أقسام ومركّز ونقاط الشرطة، وتقديم الحلول الالزمة لوقف هذه الظاهرة، على أن يتمتع أعضاء هذه الهيئات بسلطة الضبطية القضائية في مجال نشاطهم هذا.

- وأقترح وضع ضوابط ومقاييس سلémie لتقدير الأداء الأمني، تكون بعيدة عن المعايير التي يعمل بها الآن والتي يرتبط المصير الوظيفي للضباط بنجاحهم في اجتيازها نظراً لما يؤدي إليه ذلك من


- اندفاع الضباط - وخاصة في مجال البحث الجنائي- إلى انتهاك حريات المواطنين والاعتداء عليهم.
- وأقترح إخضاع ضباط الشرطة وأفرادها العاملين في مجالات البحث الجنائي ومجالات التعامل مع المواطنين لاختبارات نفسية دورية للتأكد من توائمهن النفسي مع نوعية أعمالهم وصلاحيتهم من الناحية المزاجية والعصبية والنفسية للتعامل مع الناس - واستبعاد من لا يجتاز هذه الاختبارات منهم من هذا النوع من الأعمال .
- وأقترح أعداد دورات دراسية جادة وحقيقة لضباط الشرطة وخاصة العاملين منهم في إدارات البحث الجنائي في أساليب التعامل مع المحتجزين داخل أقسام الشرطة ومراكيزها ونقاطها بما يضمن فهمهم الوعي لحقوق الإنسان وكرامته وحرياته الأساسية، وأحكام المواثيق الدولية المعنية بحقوق الإنسان التي وقعت عليها مصر (١).
- وأقترح تعيين رجال الأمن في الشارع المصري من خريجي الجامعات المصرية برواتب مجانية تقييم شر الحاجة على أن يفتح أمامهم مجال الترقى لرتب الضباط إذا ثبتو تفوقاً في الأداء الأمني.
- وأقترح أن يرفع من مجال الخدمات الأمنية ذلك المجندي الذي أساء بمظهره وأدائيه للجهاز الأمني وهيبته، وكذلك ذلك النفر من رتباء الشرطة غير اللائقين صحياً وبدنياً والذين تجاوزوا السن القانونية - فكلا الفريقين لا يفعل سوى التسول واستجداء الإكراميات في تقاطعات المرور والبنوك والمنشآت الحكومية وغيرها، ولا يقدمون للشرطة أي عائد أمني يبرر استخدامهم.
- وأقترح أن تصدر تقارير الأمن العام السنوية ملحقة بالتقارير القضائية السنوية الصادرة عن وزارة العدل حتى يمكن إجراء المقارنة بين أعداد الجرائم في التقاريرين والتتأكد من حالة الأمن.
- وأقترح أن يعتاد جهاز الأمن في مصر على تقبل النقد والاعتراف بالخطأ إذا كان هناك ثمة شيء من ذلك، فليس هناك أسوأ من رفض النقد وعدم الاعتراف بالخطأ، وليس هناك أفضل من الاعتراف بالحق فهو فضيلة.

---

## **هوامش الفصل الحادى عشر**

١ - استعنت فى بعض المقترنات الواردة بهذا الفصل بالتوجيهات الواردة بتقرير المنظمة المصرية لحقوق الإنسان  
 بتاريخ ١٩٩٩/٨/١٦

المراجع





- العامية لشئون المطابع الأميرية - القاهرة - ١٩٦٠ .
- وزارة الداخلية (تقرير الأمن العام سنة ١٩٦٠) -
- القاهرة - الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية - القاهرة - ١٩٦١ .
- وزارة الداخلية (تقرير الأمن العام سنة ١٩٦١) - الهيئة العامية لشئون المطابع الأميرية - القاهرة - ١٩٦٢ .
- وزارة الداخلية (تقرير الأمن العام سنة ١٩٦٢) - الهيئة العامية لشئون المطابع الأميرية - القاهرة - ١٩٦٣ .
- وزارة الداخلية (تقرير الأمن العام سنة ١٩٦٣) - الهيئة العامية لشئون المطابع الأميرية - القاهرة - ١٩٦٤ .
- وزارة الداخلية (تقرير الأمن العام سنة ١٩٦٤) - الهيئة العامية لشئون المطابع الأميرية - القاهرة - ١٩٦٥ .
- وزارة الداخلية (تقرير الأمن العام سنة ١٩٦٥) - الهيئة العامية لشئون المطابع الأميرية - القاهرة - ١٩٦٦ .
- وزارة الداخلية (تقرير الأمن العام سنة ١٩٦٦) - الهيئة العامية لشئون المطابع الأميرية - القاهرة - ١٩٦٧ .
- وزارة الداخلية (تقرير الأمن العام سنة ١٩٦٧) - الهيئة العامية لشئون المطابع الأميرية - القاهرة - ١٩٦٨ .
- وزارة الداخلية (تقرير الأمن العام سنة ١٩٦٨) - الهيئة العامية لشئون المطابع الأميرية - القاهرة - ١٩٦٩ .
- وزارة الداخلية (تقرير الأمن العام سنة ١٩٦٩) - الهيئة
- ٢٥ - محكمة الشعب - المحاكمات التي تمت في المدة من ٢٥ إلى ٢٠ نوفمبر ١٩٥٤ - الجزء السابع - بدون تاريخ وجهة النشر.
- وزارة الداخلية (تقرير عن حالة الأمن العام بالملكة المصرية عن سنة ١٩٥١ قضائية) - المطبعة الأميرية بالقاهرة - ١٩٥٢ .
- وزارة الداخلية (تقرير عن حالة الأمن العام بالملكة المصرية عن سنة ١٩٥٢ قضائية) - المطبعة الأميرية - ١٩٥٣ .
- وزارة الداخلية (تقرير عن حالة الأمن العام بالجمهورية المصرية عن سنة ١٩٥٣) - المطبعة الأميرية بالقاهرة - ١٩٥٤ .
- وزارة الداخلية (تقرير عن حالة الأمن العام بالجمهورية المصرية عن سنة ١٩٥٤) - المطبعة الأميرية بالقاهرة - ١٩٥٥ .
- وزارة الداخلية (تقرير عن حالة الأمن العام بالجمهورية المصرية عن سنة ١٩٥٥) - المطبعة الأميرية بالقاهرة - ١٩٥٦ .
- وزارة الداخلية (تقرير عن حالة الأمن العام بالجمهورية المصرية عن سنة ١٩٥٦) - المطبعة الأميرية بالقاهرة - ١٩٥٧ .
- وزارة الداخلية (تقرير عن حالة الأمن العام بالجمهورية المصرية عن سنة ١٩٥٧) - المطبعة الأميرية بالقاهرة - ١٩٥٨ .
- وزارة الداخلية (تقرير عن حالة الأمن العام - الإقليم المصري - سنة ١٩٥٨) - الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية - القاهرة - ١٩٥٩ .



- شهدي عطيه الشافعي (تطور الحركة الوطنية المصرية ١٨٨٢ - ١٩٥٦) - الدار المصرية للكتب - الطبعة الأولى - القاهرة - ١٩٥٧
- طارق البشري (الحركة السياسية في مصر ١٩٤٥) الهيئة المصرية العامة للكتاب - القاهرة - ١٩٧٢
- عادل حمودة (المigration إلى العنف - التطرف الديني من هزيمة بوينيه إلى اغتيال أكتوبر - سينا للنشر - القاهرة ١٩٨٧
- عبد الحميد عبد اللطيف محبوب (الدكتور) (دروس من التاريخ الاقتصادي، من الحضارات القديمة إلى النظام العالمي الجديد) - القاهرة - ١٩٩٦ - بدون جهة النشر
- عبد العظيم رمضان (الدكتور) (عبد الناصر وأزمة مارس ١٩٥٤) - مكتبة روزاليوسف - القاهرة - ١٩٧٦
- عبد الوهاب بكر (الدكتور) (الوليس المصري ١٩٢٢ - ١٩٥٢) مكتبة مدبولي - الطبعة الأولى - القاهرة - ١٩٨٨
- مصر في النصف الثاني من القرن العشرين (المطبعة الفنية بالزقازيق)
- علي الجريتلي (الدكتور) (التاريخ الاقتصادي للثورة ١٩٦٦ - ١٩٧٤) - دار المعارف بمصر - القاهرة ١٩٧٤
- خمسة وعشرون عاماً - دراسة تحليلية للسياسات الاقتصادية في مصر ١٩٥٢ - ١٩٧٧ ) - الهيئة المصرية العامة للكتاب - القاهرة ١٩٧٧
- لطفي عثمان (المحاكمة الكبرى في قضية الاغتيالات السياسية) - دار النيل للطباعة - بدون تاريخ النشر - مارسيل كولومب (تطور مصر ١٩٢٤ - ١٩٥٠ - ١٩٦٠) - ترجمة زهير الشايب - تقديم أحمد عبد الرحيم مصطفى - الطبعة الأولى - مكتبة سعيد رافت - القاهرة - ١٩٧٢
- محمد حسيني هيكل (عبد الناصر والعالم) - دار النهار للنشر - بيروت - ١٩٧٢
- محمد رشاد الحملاوي ومحمد علي شومان (الدكتورة) (الأزمات والكوارث في مصر المحروسة - تقرير ١٩٩٨) - جامعة عين شمس - كلية التجارة - وحدة بحوث الأزمات - القاهرة ١٩٩٩
- محمد سلطان أبو علي (الدكتور) (التنمية والتخطيط - وزارة الداخلية - مصلحة الأمن العام (تقرير الأمن العام سنة ١٩٩٦) - الهيئة العامة لشؤون المطبع الأميرية - ١٩٩٦
- وزارة الداخلية - مصلحة الأمن العام (تقرير الأمن العام سنة ١٩٩٧) - الهيئة العامة لشؤون المطبع الأميرية - ١٩٩٧
- وزارة الداخلية - مصلحة الأمن العام (تقرير الأمن العام سنة ١٩٩٨) - الهيئة العامة لشؤون المطبع الأميرية - ١٩٩٩
- محكمة الشعب - (المحاكمات التي تمت في المدة من ٢٥ إلى ٣٠ نوفمبر ١٩٥٤ - بدون تاريخ أو جهة النشر.
- محاكمات الثورة - الكتاب الثالث - مكتب شؤون محكمة الثورة - إعداد كمال كيرة - وزارة الإرشاد القومي - القاهرة ١٩٥٢
- بـ قوانين:**
- قانون العقوبات الأهلية
- القانون ١٤٠ لعام ١٩٤٤ بنظام هيئات البوليس واختصاصاتها - ١٩٤٤/٨/٣١
- القانون ٢٣٤ لعام ١٩٥٥ - ١٩٥٥/٤/٢٧
- القانون ٦١ لعام ١٩٦٤ - ١٩٦٤/٣/٢١
- القانون ١٠٩ لعام ١٩٧١ - ١٩٧١/١١/١٠
- جـ مؤلفات باللغة العربية:**
- ابراهيم العيسوي (الدكتور) (المأزق والمخرج - أزمة الاقتصاد المصري وسبل مواجهتها) - حزب التجمع الوطني التقدمي والوحيد - أمانة التقسيف - المكتبة السياسية - الكتاب الخامس - مارس ١٩٨٧
- أكاديمية الشرطة - مركز بحوث الشرطة (خطف واغتصاب الإناث) - القاهرة - ١٩٨٦
- الصادق حلاوة (اللواء) (الأمن العام - فلسفة وخطته) - دار الفكر العربي - بدون تاريخ النشر
- رؤوف عباس حامد (الدكتور) (أربعون عاماً على ثورة يوليو) - دراسة تاريخية - مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية - الأهرام - يوليو ١٩٩٢
- ريتشارد ميشيل (الإخوان المسلمين) ترجمة عبد السلام رضوان - مكتبة مدبولي - القاهرة ١٩٧٧
- سعيد مراد (الدكتور) (الفرق والجماعات الدينية في الوطن العربي قديماً وحديثاً) - الطبعة الثانية - عين للدراسات والبحوث الإنسانية والاجتماعية - القاهرة ١٩٩٩

١٩٥٥/١/٥	الاقتصادي - التنمية الاقتصادية ) - القاهرة ١٩٩٩
١٩٥٥/١/٦	- محمد مورو (الدكتور) (تنظيم الجهاد - جذوره وأسراره)
١٩٥٥ / ١ / ٢٨	- العربية الدولية للنشر والإعلام - القاهرة ١٩٩٠
١٩٥٥/٢/١	- محمود الصباغ (حقيقة التنظيم الخاص ودوره في دعوة الإخوان المسلمين ) - دار الاعتصام - القاهرة -
١٩٥٥/٤/٧	
١٩٩٩/٥/١	
١٩٩٩/٥/٨	
١٩٩٩/٥/١٢	- محمود متولي (الدكتور) (مصر والاغتيالات السياسية )
١٩٩٩/٥/٢٢	- دار الحرية للصحافة والطباعة والنشر - كتاب
١٩٩٩/٥/٢٩	
١٩٩٩/٧/٢٣	الحرية - القاهرة - ١٩٨٥
١٩٩٩/٨/٢	- مصطفى سويف (الدكتور) (المخدرات والمجتمع - نظرية
١٩٩٩/٨/٩	تكاملية) - عالم المعرفة - الكويت - ١٩٩٦
١٩٩٩/٨/١٤	- الهيئة المصرية العامة للكتاب - مركز تاريخ مصر
١٩٩٩/٨/٢١	المعاصر (الوزارات المصرية ١٩٥٣ - ١٩٦١ ) الجزء
١٩٩٩/٩/٩	الثاني - إشراف وتقديم الدكتور / يواقيم رزق مرقص
١٩٩٩/٩/١٢	- يونان لبيب رزق (الدكتور) (تاريخ الوزارات المصرية ) -
١٩٩٩/٩/٣٠	مركز الدراسات السياسية والاستراتيجية - الأهرام
١٩٩٩/١٠/٣	
١٩٩٩/١٠/٥	
١٩٩٩/١٠/٦	- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان (الأبواب الموصدة
١٩٩٩/١٠/١٣	ومخاوف مرحلة جديدة من العنف الاجتماعي - تقرير
١٩٩٩/١٠/١٦	المنظمة حول أحداث العنف الاجتماعي التلقائي في
١٩٩٩/١٠/٢٠	مصر خلال عام ١٩٩٨ - ١٩٩٨/٩/١٢
١٩٩٩/١١/١	- ( إلى من يهمه الأمر - خمس حالات وفاة داخل أقسام
١٩٩٩/١١/٤	الشرطة (من المسئول) - ١٩٩٩/٨/١٦
١٩٩٩/١١/٥	- ( ظاهرة التعذيب بين التجاوزات ومتاذق الآليات ) -
١٩٩٩/١١/٦	
١٩٩٩ / ١١ / ٨	- ( دفاعاً عن حقوق الإنسان ) - المنظمة المصرية لحقوق
١٩٩٩ / ١١ / ٩	الإنسان في خمس سنوات ١٩٨٨ - ١٩٩٣
١٩٩٩ / ١١ / ١٠	- ( دفاعاً عن حقوق الإنسان ) - الجزء الثاني -
١٩٩٩ / ١١ / ١١	إصدارات المنظمة المصرية لحقوق الإنسان - مايو
١٩٩٩ / ١١ / ١٥	١٩٩٤ - ديسمبر ١٩٩٤
١٩٩٩ / ١١ / ١٦	- ( دفاعاً عن حقوق الإنسان ) - الجزء الخامس - يناير
١٩٩٩/١١/١٧	١٩٥٧ - ديسمبر ١٩٥٧
١٩٩٩/١١/١٨	
١٩٩٩/١٢/٤	
١٩٩٩/١٢/٩	
٢٠٠٠/٣/٢٨	
٢٠٠٠/٤/٣	

#### د - تقارير :

١٩٩٩/١٠/٥	- المنظمة المصرية لحقوق الإنسان (الأبواب الموصدة
١٩٩٩/١٠/٦	ومخاوف مرحلة جديدة من العنف الاجتماعي - تقرير
١٩٩٩/١٠/١٣	المنظمة حول أحداث العنف الاجتماعي التلقائي في
١٩٩٩/١٠/١٦	مصر خلال عام ١٩٩٨ - ١٩٩٨/٩/١٢
١٩٩٩/١٠/٢٠	- ( إلى من يهمه الأمر - خمس حالات وفاة داخل أقسام
١٩٩٩/١١/١	الشرطة (من المسئول) - ١٩٩٩/٨/١٦
١٩٩٩/١١/٤	- ( ظاهرة التعذيب بين التجاوزات ومتاذق الآليات ) -
١٩٩٩/١١/٥	
١٩٩٩/١١/٦	- ( دفاعاً عن حقوق الإنسان ) - المنظمة المصرية لحقوق
١٩٩٩ / ١١ / ٨	الإنسان في خمس سنوات ١٩٨٨ - ١٩٩٣
١٩٩٩ / ١١ / ٩	- ( دفاعاً عن حقوق الإنسان ) - الجزء الثاني -
١٩٩٩ / ١١ / ١٠	إصدارات المنظمة المصرية لحقوق الإنسان - مايو
١٩٩٩ / ١١ / ١١	١٩٩٤ - ديسمبر ١٩٩٤
١٩٩٩ / ١١ / ١٥	- ( دفاعاً عن حقوق الإنسان ) - الجزء الخامس - يناير
١٩٩٩ / ١١ / ١٦	١٩٥٧ - ديسمبر ١٩٥٧
١٩٩٩/١١/١٧	

#### ه - دوريات :

١٩٥٥/١/٢	الأهرام
١٩٥٥/١/٣	
١٩٥٥/١/٤	

## **ز - مؤلفات بلغات أجنبية**

- Erskin childers (The Road to Sues - A study of western - Arab Relations - N.Y. - St. Martin's press - 1979
  - J.C. Hurewitz (Middle East Politics - The Military dimension) - Prager Publishers - USA - 1969
  - Lois A. Aroian & Richard P. Mitchell (The Modern Middle East and North Africa) Macmillan Publishing Company - N.Y - 1984
  - Michael N. Barnet ( Confronting the Costs of War - Military Power, state, and society in Egypt and Israel) princeton University press - USA - 1992 .
  - P.J. Vatikiotis (The History of Egypt) 2nd ed. Weiden Feld & Nicolson - London - 1980.
- ح - مراجع عامة:
- Lexicon Universal Encyclopedia - Lexicon Publications, Inc. N.Y-1983-Vol.1,5,1

## **- الوفد**


- ١٩٩٩/٦/٣
- ١٩٩٩/٨/١٩
- ١٩٩٩/١١/٤
- ١٩٩٩/١٢/١٦
- ١٩٩٩/٩/٢
- المجتمع المدني
- العدد ٧٦ - ابريل ١٩٩٨
- ١٩٩٩ - يناير ٥٨
- روز اليوسف
- العدد ٢١١٨ - ١٩٩٩/٩/١٧

## **و - مصنفات فنية :**

- رواية زقاق المدق - نجيب محفوظ
- فيلم سينمائي (زوجة رجل مهم)
- فيلم سينمائي (على باب الوزير)

## فهرس

٥ .....	مقدمة؛.....
١٥ .....	الفصل الأول؛.....
	احوال الأمن قبل يوليو ١٩٥٢
٢٥ .....	الفصل الثاني؛.....
	حركة الجريمة في السنوات الأولى من الثورة (١٩٥٦ - ١٩٥٢)
٣٧ .....	الفصل الثالث؛.....
	الجريمة فيما بعد العدوان الثلاثي وحتى نهاية عهد عبد الناصر
٧١ .....	الفصل الرابع؛.....
	الأمن في مصر في الفترة ١٩٧١ - ١٩٨١
٩٩ .....	الفصل الخامس؛.....
	الجريمة في مصر في الثمانينيات والتسعينيات
١٣٣ .....	الفصل السادس؛.....
	صدقية تقارير الأمن
١٤١ .....	الفصل السابع؛.....
	معايير التقييم
١٧١ .....	الفصل الثامن؛.....
	الظواهر الإجرامية في مصر
١٧٩ .....	الفصل التاسع؛.....
	العنف المسلح في مصر
٢٠٣ .....	الفصل العاشر؛.....
	تقييم الأداء الأمني في مصر
٢٢١ .....	الفصل الحادي عشر؛.....
	النتائج والتوصيات
٢٢٧ .....	المراجع؛.....



## مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان

### أولاً: مناظرات حقوق الإنسان:

- ١- ضمانات حقوق الإنسان في ظل الحكم الذاتي الفلسطيني: منال لطفي، خضر شقيرات، راجى الصورانى، فاتح عزام، محمد السيد سعيد (بالعربية والإنجليزية).
- ٢- الثقافة السياسية الفلسطينية - الديمقراطيّة وحقوق الإنسان: محمد خالد الأزرع، أحمد صدقى الدجاني، عبد القادر ياسين، عزمى بشارة، محمود شقيرات.
- ٣- الشمولية الدينية وحقوق الإنسان - حالة السودان ١٩٨٩ - ١٩٩٤: علاء قاعود، محمد السيد سعيد، مجدى حسين، أحمد البشير، عبد الله النعيم، أمين مكي مدنى.
- ٤- ضمانات حقوق اللاجئين الفلسطينيين والتسوية السياسية الراهنة: محمد خالد الأزرع، سليم نماري، صلاح الدين عامر، عباس شبلق، عبد العليم محمد، عبد القادر ياسين.
- ٥- التحول الديمقراطي المتعثر في مصر وتونس: جمال عبد الجواب، أبو العلا ماضي، عبد الغفار شكر، منصف المرزوقي، وحيد عبد المجيد.
- ٦- حقوق المرأة بين المواقف الدولية والإسلام السياسي: عمر القراءى، أحمد صبحي منصور، محمد عبد الجبار، غانم جواد، محمد عبد الملك المتوكل، هبة رؤوف عزت، فريدة النقاش، الباقر العفيف.
- ٧- حقوق الإنسان في فكر الإسلاميين: الباقر العفيف، أحمد صبحي منصور، غانم جواد، سيف الدين عبد الفتاح، هانى نسيرة، وحيد عبد المجيد، حيث نايس، هيثم مناع، صلاح الدين الجورشى.

### ثانياً: مبادرات فكرية:

- ١- الطائفية وحقوق الإنسان: فيوليت داغر (لبنان).
- ٢- الضحية والجلاد: هيثم مناع (سوريا).
- ٣- ضمانات الحقوق المدنية والسياسية في الدساتير العربية: فاتح عزام (فلسطين) (بالعربية والإنجليزية).
- ٤- حقوق الإنسان في الثقافة العربية والإسلامية: هيثم مناع (بالعربية والإنجليزية).
- ٥- حقوق الإنسان وحق المشاركة وواجب الحوار: د. أحمد عبد الله.
- ٦- حقوق الإنسان - الرؤيا الجديدة: منصف المرزوقي (تونس).
- ٧- تحديات الحركة العربية لحقوق الإنسان. تقديم وتحرير: بهى الدين حسن (بالعربية والإنجليزية).
- ٨- نقد دستور ١٩٧١ ودعوة لدستور جديد: أحمد عبد الحفيظ.
- ٩- الأطفال وال الحرب - حالة اليمن: علاء قاعود، عبد الرحمن عبد الخالق، نادرة عبد القدوس.
- ١٠- المواطنة في التاريخ العربي الإسلامي: د. هيثم مناع. (بالعربية والإنجليزية).
- ١١- اللاجئون الفلسطينيون وعملية السلام - بيان ضد الأبارتايده: د. محمد حافظ يعقوب (فلسطين).
- ١٢- التكfer بين الدين والسياسة: محمد يونس، تقديم د. عبد المعطي بيومى.
- ١٣- الأصوليات الإسلامية وحقوق الإنسان: د. هيثم مناع.

- ١٤ - أزمة نقابة المحامين: عبد الله خليل، تقديم: عبد الغفار شكر.  
 ١٥ - مزاعم دولة القانون في تونس! د. هيثم مناع.

### ثالثاً: كراسات ابن رشد:

- ١ - حرية الصحافة من منظور حقوق الإنسان. تقديم: محمد السيد سعيد - تحرير: بهي الدين حسن.
- ٢ - تجديد الفكر السياسي في إطار الديمقراطيّة وحقوق الإنسان - التيار الإسلامي والماركسي والقومي. تقديم: محمد سيد أحمد - تحرير: عصام محمد حسن (بالعربية والإنجليزية).
- ٣ - التسوية السياسية - الديمقراطيّة وحقوق الإنسان. تقديم: عبد المنعم سعيد - تحرير: جمال عبد الججاد. (بالعربية والإنجليزية).
- ٤ - أزمة حقوق الإنسان في الجزائر: د. إبراهيم عوض وآخرون.
- ٥ - أزمة "الكشح" - بين حرمة الوطن وكرامة المواطن. تقديم وتحرير: عصام الدين حسن.

### رابعاً: تعليم حقوق الإنسان:

- ١ - كيف يفكّر طلاب الجامعات في حقوق الإنسان؟ (ملف يضم البحوث التي أعدّها الدارسون - تحت إشراف المركز - في الدورة التدريّية الأولى ١٩٩٤ للتعلّم على البحث في مجال حقوق الإنسان).
- ٢ - أوراق المؤتمر الأول لشباب الباحثين على البحث المعرفي في مجال حقوق الإنسان (ملف يضم البحوث التي أعدّها الدارسون - تحت إشراف المركز - في الدورة التدريّية الثانية ١٩٩٥ للتعلّم على البحث في مجال حقوق الإنسان).
- ٣ - مقدمة لفهم منظومة حقوق الإنسان: محمد السيد سعيد.
- ٤ - اللجان الدوليّة والإقليميّة لحماية حقوق الإنسان: محمد أمين الميداني.

### خامساً: اطروحات جامعية لحقوق الإنسان:

رقابة دستورية القوانين - دراسة مقارنة بين أمريكا ومصر: د. هشام محمد فوزي، تقديم د. محمد مرغنى خيري. (طبعة أولى وثانية).

### سادساً: مبادرات نسائية:

- ١ - موقف الأطباء من ختان الإناث: أمال عبد الهادي / سهام عبد السلام (بالعربية والإنجليزية).
- ٢ - لا تراجع - كفاح قرية مصرية للقضاء على ختان الإناث: أمال عبد الهادي (بالعربية والإنجليزية).
- ٣ - جريمة شرف العائلة: جنان عبده (فلسطين ٤٨).

## سابعاً: دراسات حقوق الإنسان:

- ١- حقوق الإنسان في ليبيا- حدود التغيير: أحمد المسلماني.
- ٢- التكلفة الإنسانية للصراعات العربية- العربية: أحمد تهامي.
- ٣- النزعة الإنسانية في الفكر العربي- دراسات في الفكر العربي الوسيط. أنور مغيث، حسين كشك، علي مبروك، منى طلبة، تحرير:عاطف أحمد.
- ٤- حكمة المصريين. أحمد أبو زيد، أسمح عبيد، حامد عبد الرحيم، حسن طلب، حلمي سالم، عبد المنعم ثليمة، قاسم عبده قاسم، رؤوف عباس، تقديم وتحرير: محمد السيد سعيد.

## ثامناً: حقوق الإنسان في الفنون والأداب:

القمع في الخطاب الروائي العربي: عبد الرحمن أبو عوف.

## تاسعاً: مطبوعات غير دورية:

- ١- "سواسية": نشرة دورية باللغتين (العربية والإنجليزية). [صدر منها ٣٣ عددا]
- ٢- رواق عربي: دورية بحثية باللغتين (العربية والإنجليزية). [صدر منها ١٨ عددا]
- ٣- روئي مغايرة: مجلة غير دورية بالتعاون مع مجلة MERIP . [صدر منها ٨ أعداد]
- ٤- قضايا الصحة الإنجابية: مجلة غير دورية بالتعاون مع مجلة Reproductive Health Matters [صدر منها عددان]

## عاشرًا: قضايا حركية:

- ١- العرب بين قمع الداخل .. وظلم الخارج. تقديم وتحرير: بهي الدين حسن.
- ٢- تمكين المستضعف. إعداد: مجدي النعيم.

## حادي عشر: إصدارات مشتركة:

(أ) بالتعاون مع المجلس القومي للمنظمات غير الحكومية:

- ١- التشويه الجنسي للإناث (الختان) - أوهام وحقائق: د. سهام عبد السلام.
- ٢- ختان الإناث: أمال عبد الهادي.

(ب) بالتعاون مع المؤسسة الفلسطينية لدراسة الديمقراطية ( مواطن )

- ١- إشكاليات تعثر التحول الديمقراطي في الوطن العربي. تحرير: د. محمد السيد سعيد، د. عزمي بشارة(فلسطين).

(ج) بالتعاون مع جماعة تنمية الديمقراطية والمنظمة المصرية لحقوق الإنسان

- ١- من أجل تحرير المجتمع المدني: مشروع قانون بشأن الجمعيات والمؤسسات الخاصة.

(د) بالتعاون مع اليونسكو

- ١- دليل تعليم حقوق الإنسان للتعليم الأساسي والثانوي (نسخة تمهيدية).

\* \* \*

## (تحت الطبع أو الإعداد)

١. التعليم الأزهري بين تطور القيم والمفاهيم وجمودها.
٢. موقف رجال الأعمال من قضايا الديمقراطية وحقوق الإنسان.
٣. نحو آفاق جديدة لتطور الحركة العربية لحقوق الإنسان.
٤. الإصلاح السياسي وحقوق الإنسان.
٥. الجمعيات الأهلية.
٦. آفاق التحول الديمقراطي في العالم العربي.
٧. دليل تعليم حقوق المرأة.
٨. التسامح السياسي في مصر: دراسة في المقومات الثقافية للمجتمع المدني.
٩. موسوعة التشريعات العربية في الصحافة.
١٠. حقوق الإنسان في الشعر العربي المعاصر.
١١. إشكالية الفكر القومي العربي وحقوق الإنسان.
١٢. مصر والجمهورية البرلمانية.
١٣. الفن التشكيلي وحقوق الإنسان.
١٤. قضايا حقوق الإنسان والحربيات الديمocrاطية في تونس.
١٥. قضايا حقوق الإنسان والإصلاح السياسي في مصر.
١٦. المسرح المصري وحقوق الإنسان.
١٧. المؤثر الشعبي وحقوق الإنسان.
١٨. وثائق حقوق الإنسان في الثقافة الإسلامية.
١٩. الإصلاح المطلوب للأمم المتحدة.
٢٠. الأدب العربي القديم وحقوق الإنسان.
٢١. السينما وحقوق الإنسان.
٢٢. دستور في صندوق القمامه.

لو كان فيه سلام في الأرض وطمأن وأمن  
لو كان مفيش وزن فقر وفقر وفقر وجلد  
لو يملك الإنسان صير كل شيء  
الآكلات أجيبي للدلائل بيت الف إلى

عجمي

صلاح جاهله



### عبد الوهاب بكر

أستاذ التاريخ الحديث بكلية الآداب جامعة الزقازيق .  
تخرج في كلية الشرطة وخدم بجهاز الشرطة عام ١٩٨٠ ،  
التحق بجامعة الزقازيق كمدرس في عام ١٩٨٠ .  
قام بهام التدريس في جامعات الولايات المتحدة الأمريكية وجامعة أكسفورد .  
حصل على جائزة الدولة التشجيعية في العلوم الاجتماعية ١٩٩١ عن كتاب الرئيس المصري  
١٩٥٢-١٩٦٢ .

من مؤلفاته: **الثورة المصونة في أخبار الكاتبة** • الكافي في تاريخ مصر القديم والحديث  
• **أضواء على النشاط الشعوي** • **الدولة العثمانية ومصر في النصف الثاني من القرن الثاني عشر** • **الشارع الخليفة في مدينة القاهرة ١٩٠٠-١٩٥١** .